



الجمهورية العربية السورية

جامعة دمشق

كلية الاقتصاد

قسم المحاسبة

أثر إدارة المخاطر الائتمانية على القوائم المالية في المصارف الإسلامية

دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية في سورية

مرسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد - قسم المحاسبة

اعداد الطالب

محمد حسين اليونس

اشراف الأستاذ الدكتور

محمد خالد المهاياني

1439-1438 هـ

دمشق 2017-2018 م

الجمهورية العربية السورية

جامعة دمشق

كلية الاقتصاد

قسم المحاسبة

اسم الباحث: محمد حسين اليونس

عنوان البحث: أثر إدارة المخاطر الائتمانية على القوائم المالية في المصارف الإسلامية

(دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية في سورية)

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في المحاسبة

لجنة المناقشة والحكم على الأطروحة

الاسم	الصفة العلمية	الصفة التحكيمية	التوقيع
أ. د. محمد خالد الطرابلسي	امضاء	عضو لجنة الحكم	
أ. د. عصام م. م. م.	امضاء	عضو لجنة الحكم	
د. رضاه العريبي	امضاء مساعد	عضو لجنة الحكم	

تاريخ المناقشة: ١٥ / ٨ / ٢٠١٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

إلى من علمني أن العصامية طريق الانسان الأسمى للنجاح.... وأن نكران الذات الطريقة
الوحيدة للعطاء... وأن النزاهة والأمانة جوهر الغنى الحقيقي... وأن العلم والعمل وحب
الوطن ثلوث الانسان الفاضل.. إلى مثلي الأعلى...

والدي الحبيب

إلى ذلك ينبوع من الحنان الذي لا ينقطع.. إلى تلك الشجرة الوارفة الاظل المعطاءة
الثمر.. إلى من اعتادت العطاء دون انتظار الشكر.. إلى التي تعجز الكلمات عن شكرها،
وكانت أول من علمني وأدبني، أمد الله في عمرها.

والدتي الحنونة

إلى تلك الزهرة الجميلة التي ما فتئت بعبرها تنعش كل من حولها وتزين كل من
حولها... والتي قدمت لي العون كل العون والمساعدة في انجاز هذا العمل....

أختي

إلى من أفخر بمحبتهم.. وأمتن لوفائهم.... إلى اللذين أحببتهم أكثر من نفسي.. إلى
سندي في هذه الحياة

أخوتي

إلى روح أخي الشهيد البطل الملازم شرف* نورس حسين اليونس* الذي نال شرف
الشهادة بتاريخ 2018/7/15م

أخي الغالي نورس

إلى نور عيني وزينة حياتي، التي قرأت في عينها كلمات جددت آمالي في الحياة

زوجتي الغالية

إلى من قيل فيهم رب أخ لم تلده أمك.....

الأصدقاء

شكر وتقدير

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على خير من تعلم وعمل وعلم .

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمتها عليّ وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين .

وآتي اللهم من أسباب حفظ المعروف وشكر الجميل ما استعين به على شكر

عبادك الذين أقر لهم بالفضل والعرفان على ما قدموه لي من عون في إخراج ثمرة

هذا الجهد المتواضع، إنك نعم المولى ونعم الوكيل .

ومن باب مرد الفضل إلى أهله من بعد فضل الله تعالى أقدم بوافر الشكر وعظيم الامتنان

لأستاذ الدكتور محمد خالد المهياني

الذي تفضل بالاشراف على هذه الرسالة، والذي مدني من منافع علمه بالكثير وكان معلماً ومثلاً طيباً للبذل والعطاء

وغمرني بفاض علمه وتوجيهاته التي كان لها أثر طيب في اخراج الرسالة إلى حيز الوجود . أرجو له دوام التوفيق

والسداد .

وأشكر أعضاء لجنة الحكم:

والذي كان لي شرف تحكيمهم هذه الرسالة وتحمل عبء قراءتها وتصويبها لإظهارها بشكل علمي أفضل .

كما أقدم بوافر الشكر والتقدير إلى أعضاء قسم المحاسبة .

كما وأقدم بخير الشكر للأستاذ طاهر حبيقة من المعهد العالي للغات بدمشق لتفضله بقراءة البحث وتصويب

أخطائه الإملائية والنحوية، فسدد وقارب حتى خرج البحث لغوياً بالشكل الذي هو عليه، فله مني كل الاحترام

والتقدير .

وجزيل الشكر والعرفان إلى جامعتي جامعة دمشق وكل القائمين والعاملين فيها .

وأقدم بالشكر والامتنان لكل من ساعدني من قريب أو بعيد ومد لي يد العون .

الباحث

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
أ	إهداء
ب	شكر وتقدير
ج	فهرس المحتويات
ن	قائمة الجداول
ص	قائمة الأشكال
ق	فهرس الملاحق
ر	ملخص الدراسة
1	الفصل التمهيدي الإطار العام للدراسة
2	- المقدمة
4	أولاً - مشكلة البحث
4	ثانياً - الدراسات السابقة
8	ثالثاً - أهمية البحث
8	رابعاً - أهداف البحث
9	خامساً - فروض البحث
10	سادساً - نموذج البحث
10	سابعاً - منهج البحث
10	ثامناً - متغيرات البحث

الصفحة	العنوان
11	تاسعاً - ما يميز البحث عن الدراسات السابقة.
12	الفصل الأول إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية وطبيعتها المميزة
13	تمهيد
14	المبحث الأول - أساسيات إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية
15	المطلب الأول: مفهوم الائتمان المصرفي الإسلامي وأنواعه وأهميته
19	المطلب الثاني: اجراءات وأسس منح الائتمان المصرفي الإسلامي
25	المطلب الثالث: ماهية إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية
32	المطلب الرابع: معايير ومبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية
36	المبحث الثاني - تحليل مستويات المخاطر الائتمانية ومنعكساتها على القوائم المالية للمصارف الإسلامية
37	المطلب الأول: الطرق التقليدية النوعية لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.
41	المطلب الثاني: الطرق التقليدية الكمية لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية
50	المطلب الثالث: الطرق الحديثة لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.
60	المطلب الرابع: قياس المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية
67	المطلب الخامس: انعكاس تحليل المخاطر الائتمانية على القوائم المالية للمصارف الإسلامية.

الصفحة	العنوان
70	الفصل الثاني إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات المصارف الإسلامية
71	تمهيد
72	المبحث الأول - منتجات المصارف الإسلامية
73	المطلب الأول: صيغ التمويل قصيرة الأجل.
80	المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسطة الأجل
86	المطلب الثالث: صيغ التمويل طويلة الأجل
91	المبحث الثاني - إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات التمويل الإسلامي والتحوط منها
91	المطلب الأول: إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات المصارف الإسلامية القائمة على الأصول
97	المطلب الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات المصارف الإسلامية القائمة على المشاركة في الأرباح
99	المطلب الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات المصارف الإسلامية في الصكوك
103	المبحث الثالث - الطرق المستخدمة في إدارة المخاطر الائتمانية لدى المصارف الإسلامية في ضوء القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف السوري
105	المطلب الأول: الطرق العلاجية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية
132	المطلب الثاني: الأساليب الوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

الصفحة	العنوان
137	الفصل الثالث الدراسة الميدانية ونائجها والتوصيات في ضوء ذلك
138	المبحث الأول - الدراسة الميدانية
163	المبحث الثاني - النتائج والتوصيات
163	المطلب الأول: ملخص النتائج
165	المطلب الثاني: التوصيات
167	قائمة المراجع
168	أولاً: المراجع باللغة العربية
172	ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية
174	ملاحق البحث
I	الملخص باللغة الإنكليزية

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان
51	الجدول رقم (1): أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقاً للأسلوب المعياري
54	الجدول رقم (2): تصنيف المدخلات وفقاً للمنهج الداخلي الأساسي والمتقدم
63	الجدول رقم (3): يبين نسبة المتأخرات الى أرصدة الأنشطة التمويلية في بنك سورية الدولي الإسلامي للفترة 2007-2015 (المبالغ بآلاف الليرات السورية)
64	الجدول رقم (4): يبين مخصص الديون المشكوك بتحصيلها في بنك سورية الدولي الإسلامي للفترة 2007-2015 (المبالغ بآلاف الليرات السورية)
65	الجدول رقم (5): يوضح قيمة الضمانات ونسبتها الى المحفظة التمويلية في بنك سورية الدولي الإسلامي خلال الأعوام 2008-2015م
104	الجدول رقم (6): يبين نسبة المخاطر الائتمانية للمصارف الإسلامية العاملة في سورية خلال الأعوام (2011 - 2016).
107	الجدول رقم (7): التوزيع الائتماني حسب القطاعات الاقتصادية
113	الجدول رقم (8): تصنيف الديون غير المنتجة
115	الجدول رقم (9): يبين معاملات التحويل المعتمدة بقرارات مجلس النقد والتسليف لأغراض احتساب مخاطر الائتمان
115	الجدول رقم (10): يبين البيانات المالية لبنك سورية الدولي الإسلامي خلال الأعوام (2007-2016)
116	الجدول رقم (11): حساب نسب مخاطر الائتمان والربحية (%)
118	الجدول رقم (12): تحليل الاحتياطيات في بنك سورية الدولي الإسلامي خلال الفترة (2008-2015).

الصفحة	العنوان
121	الجدول رقم (13): تصنيف الأوراق الحكومية الصادرة عن حكومات دول أخرى "وفق تعليمات مصرف سورية المركزي"
122	الجدول رقم (14): أوزان ترجيح الإيداعات والتوظيفات والارتباطات وفق تعليمات مصرف سورية المركزي
125	الجدول رقم (15): يبين تأثير الضمانات على الديون المتعثرة لدى بنك سورية الدولي الإسلامي خلال الأعوام (2011-2016).
138	الجدول رقم (16): يبين الإحصائيات الخاصة باستثمارات الاستبانة
140	الجدول رقم (17): يبين الخصائص الديمغرافية للمبحوثين عينة الدراسة
141	الجدول رقم (18): يبين تطبيق اختبار ألفا- كرونباخ على محاور الاستبانة
142	الجدول رقم (19): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور سياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة
144	الجدول رقم (20): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية.
146	الجدول رقم (21): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور أنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية.
147	الجدول رقم (22): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور الطرق العلاجية والوقائية
149	الجدول رقم (23): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور عمليات الرقابة الفعالة
152	الجدول رقم (24): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور الانضباطية
153	الجدول رقم (25): يوضح معامل الارتباط لمتغير استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر ائتمانية على القوائم المالية

الصفحة	العنوان
154	الجدول رقم (26): يوضح نموذج الانحدار لمتغير استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر انتمانية على القوائم المالية
155	الجدول رقم (27): يوضح معامل الارتباط لمتغير إدارة وقياس وضبط العمليات الانتمانية على القوائم المالية
155	الجدول رقم (28): يوضح نموذج الانحدار لمتغير إدارة وقياس وضبط العمليات الانتمانية على القوائم المالية
156	الجدول رقم (29): يوضح معامل الارتباط لمتغير أنظمة معلومات وتقنيات التحليل على القوائم المالية
156	الجدول رقم (30): يوضح نموذج الانحدار لمتغير أنظمة معلومات وتقنيات التحليل على القوائم المالية
157	الجدول رقم (31): يوضح معامل الارتباط لمتغير الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية
157	الجدول رقم (32): يوضح نموذج الانحدار لمتغير الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية
158	الجدول رقم (33): يوضح معامل الارتباط للمتغير الفرعي لكل من الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية
158	الجدول رقم (34): يوضح نموذج الانحدار للمتغير الفرعي لكل من الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية
159	الجدول رقم (35): يوضح معامل الارتباط للمتغير الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية
159	الجدول رقم (36): يوضح نموذج الانحدار للمتغير الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية
160	الجدول رقم (37): يوضح معامل الارتباط للمتغير الفرعي لكل من الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية

الصفحة	العنوان
161	الجدول رقم (38): يوضح نموذج الانحدار للمتغير الفرعي لكل من الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية
161	الجدول رقم (39): يوضح معامل الارتباط لمتغير الانضباطية السوقية على القوائم المالية
162	الجدول رقم (40): يوضح نموذج الانحدار لمتغير الانضباطية السوقية على القوائم المالية
163	الجدول رقم (41): يبين تدرج مدى موافقة العينة المبحوثة على محاور الدراسة

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان
23	الشكل رقم (1): إجراءات منح الائتمان في المصارف الإسلامية.
30	الشكل رقم (2): أنواع المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.
40	الشكل رقم (3): طرق تحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.
57	الشكل رقم (4): أنواع مخاطر الائتمان حسب طريقة (RAROC)
96	الشكل رقم (5): صيغة استصناع مع استصناع موازي تقل فيها المخاطر
129	الشكل رقم (6): يوضح عقود الخطوتين.

فهرس الملحق

الصفحة	العنوان
175	ملحق رقم (1) الاستبانة الخاصة بالبحث
189	ملحق رقم (2) يوضح أسماء أعضاء لجنة تحكيم الاستبيان
190	ملحق رقم (3) البيانات المالية المنشورة لبنك سورية الدولي الإسلامي المستخدمة في الدراسة خلال الاعوام (2007-2014م)

ملخص الدراسة

أثر إدارة المخاطر الائتمانية على القوائم المالية في المصارف الإسلامية
(دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية في سورية)

هدفت الدراسة إلى التعرف على مختلف المخاطر التي يواجهها المصرف الإسلامي والتطرق لأنواع ومصادر المخاطر الائتمانية، إضافة إلى توضيح مراحل إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية وطبيعتها المميزة وأساليبها في تحليل مخاطر الائتمان، كما تم دراسة أثر إدارة المخاطر الائتمانية في تحقيق سلامة القوائم المالية وتحسين جودة المحفظة الائتمانية بما ينعكس إيجاباً على معدل الربحية.

وللوصول إلى هدف الدراسة تم جمع البيانات من خلال تصميم استبانته تم توزيعها على أقسام (مخاطر الائتمان - الرقابة - التمويل - لجنة المخاطر - التسهيلات الائتمانية) في المصارف الإسلامية العاملة في سورية وعددها ثلاثة، وهي: بنك سورية الدولي الإسلامي - بنك البركة سورية - بنك الشام. واستُخدم برنامج الـ SPSS في تحليل البيانات. وتوصل الباحث إلى عدة نتائج تمثلت في عدم وجود نظام معلومات متكامل وفَعَال لدى المصارف الإسلامية، إلا أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لـ (سياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمانية - إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية - أنظمة معلومات وتقنيات تحليل - الطرق العلاجية والوقائية لمخاطر الائتمان - عمليات الرقابة الفَعَالَة الداخلية والخارجية - الشفافية والإفصاح) على سلامة القوائم المالية ونتائج أعمالها وتحسين جودة محفظتها الائتمانية.

الفصل التمهيدي
الإطار العام للدراسة

- المقدمة (Introduction):

"تشهد الصناعة المصرفية العالمية والمحلية تطوراً ملحوظاً في انتشار العمليات المصرفية الإسلامية سواء من خلال إنشاء مصارف إسلامية أو من خلال تقديم منتجات مصرفية إسلامية بالبنوك التقليدية أو تحول تلك البنوك ذاتها إلى العمل المصرفي الإسلامي، وخاصة بعد الأزمة المالية العالمية التي عصفت بأسواق المال في جميع أنحاء العالم في نهاية عام 2008م، وقد نتج عن تلك الأزمة تساؤل مهم، وهو كيف نجت المصارف الإسلامية من الأزمة العالمية، حيث تعرضت الكثير من البنوك وخاصة في الولايات المتحدة الأميركية للإفلاس، ولم يفلس خلال الأزمة أي مصرف إسلامي"⁽¹⁾.

تعد المخاطر جزءاً لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصاً مع ارتفاع حدة المنافسة، والعولمة، والتطور التكنولوجي، وزيادة حجم المعاملات المصرفية، فأصبحت المصارف تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجتها من مصرف لآخر، ففي دراسة (Hasan & Dridi, 2010)⁽²⁾ والتي استهدفت تحديد آثار الأزمة المالية العالمية الأخيرة (2007-2008م) على كل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية -وقد اعتمدت مجموعة من المؤشرات البنكية- فقد توصل البحث من بين نتائجها إلى أن البنوك الإسلامية تعاني قصوراً في تطبيقات إدارة المخاطر، مما يعرضها لصدمات مالية محتملة بعد الأزمة، ولمقابلة هذه المخاطر أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل البنكي وإيجاد آليات وأدوات للتقليل من الآثار السلبية لهذه المخاطر والتحكم بها وإدارتها بشكل سليم.

ولما كانت الشريعة الإسلامية بأنظمتها المتعددة شاملة لجوانب الحياة الإنسانية عامة، ومنظمة للجانب الاقتصادي منها خاصة، فقد وجد في مصادرها المختلفة ولا سيما القرآن الكريم والسنة النبوية نصوص أشارت إلى مصادر الخطر المختلفة في مخاطر عدم الالتزام بالأحكام

(1) البلتاجي، محمد: نموذج لقياس مخاطر المصارف الإسلامية بغرض الحد منها، ملتقى الخطوط للمنتجات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة، 5-6 نيسان 2012، ص: 2.

(2) Hasan Maher and Dridi Jemma (2010), "the effects of the global crisis on Islamic Banks and Conventional Banks: A Comparative Study ", International Monetary Fund, Working Paper: 10/201.

الشرعية، ومخاطر تكمن في السوق والائتمان والتشغيل والسمعة والمصادقية والمخاطر المالية، وأهمية دور مثل هذه المخاطر أو الحد منها، وإن حُسن تقييم وتحليل ودراسة مجمل هذه المخاطر المحتملة والتحوط لها، يُعدّ من العوامل المساعدة في نجاح العملية المصرفية وضمان استمرارها في السوق المصرفية.

إن هذه المخاطر يمكن قياسها بمجموعة من النسب والمؤشرات والنماذج التي تسمح لنا بكشف هذه المخاطر وتحليلها ومعالجتها، الأمر الذي يساعد على التحكم بها أو التقليل من آثارها في الوقت الذي يكون فيه من الصعب القضاء عليها.

وعلى الرغم من أن المصارف الإسلامية تتعرض لدرجات مخاطر أقل إذا ما قورنت بالمصارف التقليدية، بسبب عدم اعتمادها على آلية سعر الفائدة واعتمادها على آلية المشاركة في الربح والخسارة في ممارسة عملياتها المصرفية، سواء كان ذلك على مستوى جذب أموال المودعين أو توظيف الأموال. فقد بدأت تهتم بشكل جدي وفاعل بإدارة المخاطر بما يحقق لها الاستقرار في السوق المصرفية، فاستحدثت أقساماً ودوائر لإدارة تلك المخاطر ودوائر للائتمان المصرفي بهدف الوصول إلى مخاطر قليلة وعوائد مرتفعة.

واعتمد البحث على دراسة أثر إدارة المخاطر الائتمانية في القوائم المالية للمصارف الإسلامية في سورية من خلال استخدام المعايير الكمية والنوعية للتصنيف الائتماني والذي يساعد على (منح الائتمان ومتابعة مدى جودته—تسعير الائتمان—تحديد خصائص المحفظة الائتمانية والتركيزات الائتمانية—تحديد القروض المتعثرة ومدى كفاية المخصصات) في ظل القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف ولا سيما القرار رقم (597/م.ن/ب4) لعام 2009، والقرار رقم (650/م.ن/ب4) لعام 2010، والقرار رقم (902/م.ن/ب4) لعام 2012، والقرارات ذات الصلة بهذا الخصوص ومنعكسات ذلك على نتائج الأعمال و مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها، والتي تقتطع من الأرباح السنوية للمصرف لضمان عدم إفلاس المصرف في السنوات الآتية وبالتالي بيان مدى أثر إدارة المخاطر الائتمانية على قوائمه المالية.

أولاً - مشكلة البحث (problem):

يترافق مع كل استثمار عدة مخاطر يجب تقديرها واتخاذ القرارات الاستثمارية في ظلها، ومن الطبيعي أن يصاحب المحفظة الائتمانية في المصارف الإسلامية مخاطر تؤثر في مجملها على القوائم المالية لتلك المصارف، مما يستدعي من تلك المصارف إدارة هذه المخاطر بوضع السياسات والإجراءات المناسبة والتي تسهم في متابعة وضع الضمانات المقبولة من قبلها للتسهيلات الائتمانية الممنوحة، وتحديث تخمينها بصورة دورية ولا سيما التسهيلات الائتمانية ذات الأهمية النسبية، والخصوصية بالنسبة لمحفظة تسهيلات المصرف وجودتها. ومن هنا جاءت المشكلة التي عالجها البحث والتي تتركز في دراسة أثر إدارة المخاطر الائتمانية على جودة محفظة الائتمان والقوائم المالية، وبذلك يمكن صياغة مشكلة البحث وفق التساؤلات الآتية:

- 1- كيف تدير المصارف الإسلامية السورية مخاطر الائتمان؟
- 2- ما هي الطرق والأدوات المستخدمة في الحد والتقليل من مخاطر الائتمان؟
- 3- هل تتأثر محفظة الائتمان والقوائم المالية بمخاطر (الائتمان) تبعاً للأدوات والطرق المستخدمة في إدارة تلك المخاطر؟

ثانياً - الدراسات السابقة (Literature Review):

يعد موضوع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية حديثاً في الدراسات المالية والمصرفية، حيث تمت معالجته من خلال الدراسات الآتية - وذلك في حدود اطلاع الباحث وحسب ما تمكن من التوصل إليه-.

- دراسة (الفتلي، 2014). بعنوان: استعمال التحليل المالي لتحديد العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية - دراسة عينة من المصارف الأهلية العراقية⁽³⁾.

هدف البحث إلى استكمال التحليل المالي لتشخيص أبرز العوامل المؤثرة في ربحية المصارف الأهلية في العراق، باعتماد المتغيرات (قيمة الموجودات، حقوق الملكية، حجم

⁽³⁾ الفتلي، قيصر علي عبيد: (2014) استعمال التحليل المالي لتحديد العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية، بحث منشور في مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 16 العدد2، جامعة الكوفة، العراق.

المديونية، حجم التوظيف، صافي الربح)، وقد تم الاعتماد على نسب الربحية، كونها متغيرات مستقلة وقياس أثرها على مستوى الربحية، بغية تحليلها وتوظيفها بالشكل الذي يعم بالفائدة في تعظيم الربحية، فضلاً عن المساهمة في تقويم كفاءة أداة الأجهزة المصرفية الأهلية التي تشهد تطورات سريعة ومتلاحقة في بيئة تحتدم فيها المنافسة، تحقيقاً لما هي مسؤولة عنه من أهداف، وفي مقدمتها تعظيم ثروة المساهمين.

وتوصلت إلى إمكانية الاستفادة من استعمال النسب المالية في تحديد أثر العوامل المؤثرة في ربحية المصارف الأهلية ونسب تأثيرها.

- دراسة خالد عبد الله نصر، 2007م⁽⁴⁾: بعنوان (ضمانات التمويل المصرفي والآثار المترتبة عليه خلال الفترة من 2000 - 2002م).

هدف الدراسة: تناول البحث معرفة دور المخاطر في العلاقة بين عناصر منح التمويل وكفاءة الأداء المالي للمصارف التجارية.

نتائج الدراسة: إن تقوية ضمانات التمويل من أنجح السبل لتقليل ظاهرة التعثر المصرفي؛ وذلك لأنها تقي البنك من تأخير السداد وتقويت فرصة الاستثمار مرة أخرى، تقوية الضمانات يمنع اللجوء إلى الإجراءات القانونية التي تعد مضيعة للمال والجهد والوقت.

- دراسة السالوس (2005)، مخاطر التمويل الإسلامي⁽⁵⁾.

تحدث الباحث عن خمسة صيغ من صيغ التمويل الإسلامي، وهي البيع الآجل، والسلم، والمضاربة، وصكوك المقارضة، والاستصناع. وتناول بعض المشكلات التي تواجه تلك الصيغ، والحلول التي وضعت لمواجهة هذه المخاطر وبيان الجائز منها، وتحدث عن مخاطر الصرف واقترح بديلاً إسلامياً عن الصرف لأجل. وختم البحث بالحديث عن التأمين التعاوني كأداة من أدوات مواجهة المخاطر.

⁽⁴⁾ نصر، خالد عبد الله: (2007). ضمانات التمويل المصرفي والآثار المترتبة عليه خلال الفترة من 2000 - 2002م،

دراسة حالة بنك ادمرمان الوطني، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.

⁽⁵⁾ السالوس، علي بن أحمد علي: (2005). مخاطر التمويل الإسلامي، بحث مقدم لمركز البحوث بنك التنمية الإسلامي، 2005م.

- دراسة علاونه (2005): إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية (حالة الأردن)⁽⁶⁾.
 هدفت الدراسة إلى التعرف على ماهية المخاطر التي قد تواجه المصارف الإسلامية وبيان الفروق بينها وبين مخاطر المصارف التقليدية، والتعرف على أساليب إدارة المخاطر وبيان الجائز منها شرعاً وتمييزها عن الأدوات غير الجائزة. وأظهرت الدراسة أن المصارف العاملة في الأردن تعمل بكفاءة عالية في إدارة مخاطرها.
- دراسة فاطمة عيش محمد عبد الماجد، 2002م⁽⁷⁾: بعنوان (تعرثر سداد المديونية وأثره على الجهاز المصرفي).
هدف الدراسة: دراسة تعرثر سداد المديونية وأثره على الجهاز المصرفي لحالة ثلاثة بنوك سودانية خلال الفترة من 1994-2000م.
- نتائج الدراسة: ضرورة القيام بتحليل القوائم المالية والتأكد من خبرة العملاء في النشاط الممول. وركزت الدراسة على أن معظم أسباب التعثر ترجع الى البنك مثل قصور الإدارة في متابعة التمويل وعدم الاهتمام بعملية التحليل المالي وضعف كفاءة إدارة التمويل.
- دراسة عبداللطيف أسعد، 1988⁽⁸⁾: بعنوان (الديون المتعثرة).
 عالجت الديون المتعثرة، وركزت على العوامل والأسباب الخارجية عن إرادة البنك، وخلصت الدراسة إلى أن البنوك لاتستطيع التخلص من مخاطر الائتمان.
 ودعت إلى أهمية التدقيق الواقعي والشمولي للتسهيلات الائتمانية المطلوبة قبل منحها، وركزت على أهمية القرار الائتماني واعتباره الضمان للبنوك لعدم الوقوع في مخاطر الائتمان.

⁽⁶⁾العلاونه،رانية: "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، دراسة حالة الأردن، رسالة ماجستير منشورة، جامعة اليرموك، كلية الشريعة، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، الأردن.

⁽⁷⁾ عبد الماجد، فاطمة عيش محمد: (2002). تعرثر سداد المديونية وأثره على الجهاز المصرفي، بحث ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.

⁽⁸⁾ أسعد، عبداللطيف: (1988). الديون المتعثرة، مجلة البنوك، العدد التاسع، الاردن.

- دراسة فضل عبد الكريم محمد، 2001م⁽⁹⁾: بعنوان (تعثر سداد الدين في المصارف الإسلامية).

أوصت الدراسة بالآتي: وضع معايير واضحة ومدرسة للتفرقة بين المدينين المتعثرين، ووضع المصارف السودانية برنامجاً تثقيفياً لعامة الناس بشكل دوري ومنتظم، والاستفادة من الاجتهادات الفقهية المعاصرة بشأن فرض غرامات التأخير على العملاء المماطلين في السداد، وإنشاء صندوق لمعالجة الديون المتعثرة للحد من الخسائر الناجمة على بعض المصارف.

- دراسة (شنة، 2010) بعنوان: إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة - دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية⁽¹⁰⁾:

تهدف الدراسة إلى إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر ومحاولة فهم وتحليل معايير لجنة بازل الدولية 11 في وضع مناهج تعمل بها إدارة المخاطر والحد من تعثر الديون، كما تؤكد على أهمية مقررات لجنة بازل 11 لضبط العمل المصرفي في معالجة مخاطر الائتمان على نحو يضمن سلامة المراكز المالية للمصارف ويحول دون تعثرها، ومحاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي المقترح من قبل لجنة بازل في تقييم مخاطر الائتمان، وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف تقوم بتقييم محفظة قروضها بصفة دورية للاطلاع على نشاطها الائتماني ومؤشرات تعثرها.

- دراسة⁽¹¹⁾ Cavallo & Giovaanni (2001): Do Banks provision for Bad Loans in good times

"هل تقوم البنوك ببناء مخصصات للقروض المتعثرة في أوقات الرخاء"
ركزت هذه الدراسة على أهمية أن تقوم البنوك في أوقات الازدهار الاقتصادي بأخذ مخصصات كافية للتحوط من الخسائر المتوقعة في محافظها الائتمانية في أوقات الكساد

⁽⁹⁾ عبد الكريم محمد، فضل: (2001). تعثر سداد الدين في المصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية على المصارف السودانية، خلال الفترة 1987م- 1997م، دراسة لنيل درجة الماجستير، جامعة وادي النيل.

⁽¹⁰⁾ شنة، فاطمة: (2010). إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة - دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية، الجزائر.

⁽¹¹⁾ Cavaillo. M & Majnoni. G. (2001). 'Do Banks Provision For Bad Loans in Good Times, Working Paper, World Bank.

الاقتصادي، وقد تم إجراء الدراسة على 1176 بنك من 36 دولة، منها (804) بنكاً من دول ضمن مجموعة الدول العشر الكبرى (G10)، أما بقية العينة والبالغ عددها (372) بنكاً فمن البلدان الأخرى.

وقد بينت الدراسة أن البنوك في البلدان خارج نطاق مجموعة الدول العشر الكبرى لا تقوم بأخذ مخصصات كافية في أوقات الرخاء لمواجهة القروض المتعثرة في أوقات الكساد، وإنما تقوم برفع قيمة المخصصات في أوقات الكساد فقط، وذلك على عكس البنوك في الدول الكبرى.

وقد وجد الباحثان أن هناك علاقة قوية وفعالة بين حجم مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها، وحجم الأرباح قبل احتساب الضرائب في الدول الكبرى، وطبيعة المصارف التي تمتاز بارتفاع درجة الرفع المالي، الأمر الذي يتطلب منها تخصيص جزء كبير من الأرباح لتغطية الخسائر المحتملة.

ثالثاً - أهمية البحث (Importance):

تنشأ المخاطر الائتمانية عن احتمالات عدم قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد والتي تتأثر بها إيرادات البنك ورأسماله، لذلك فإن المخاطر الائتمانية تحدث عندما يتعذر على البنك استعادة الفائدة وأصل المبلغ المقترض أو كليهما لذلك يمكن القول إن المخاطرة الائتمانية هي المخاطرة التي تنشأ بسبب عدم السداد الكامل وفي الوقت المحدد مما ينتج عنه خسارة مالية كبيرة ومن هنا جاءت أهمية البحث في الاطلاع على واقع إدارة المخاطر الائتمانية وتقديم بعض التوجيه حول الاجراءات والضوابط المتعلقة بإدارة المخاطر الائتمانية واثرها في القوائم المالية للمصارف الإسلامية في سورية.

رابعاً - أهداف البحث (Objectives):

يهدف البحث إلى:

- 1- اعطاء صورة شاملة عن مختلف المخاطر التي يواجهها المصرف الإسلامي.
- 2- دراسة أنواع ومصادر المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.
- 3- دراسة مراحل إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية وطبيعتها المميزة وأساليبها في تحليل مخاطر الائتمان.

4- دراسة أثر إدارة المخاطر الائتمانية في تحقيق سلامة القوائم المالية وتحسين الوضع المالي وجودة المحفظة الائتمانية في المصارف الإسلامية

خامساً - فروض البحث (Hypotheses Research):

يمكن تحديد فرضيات الدراسة بالفرضية الرئيسية الآتية:

أ- لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين إدارة المخاطر الائتمانية والقوائم المالية في المصارف الإسلامية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.

ويتفرع عن هذه الفرضية الفرضيات الفرعية الآتية:

1- الفرضية الفرعية الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمان سليمة عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.

2- الفرضية الفرعية الثانية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وإدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية بطريقة مناسبة عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.

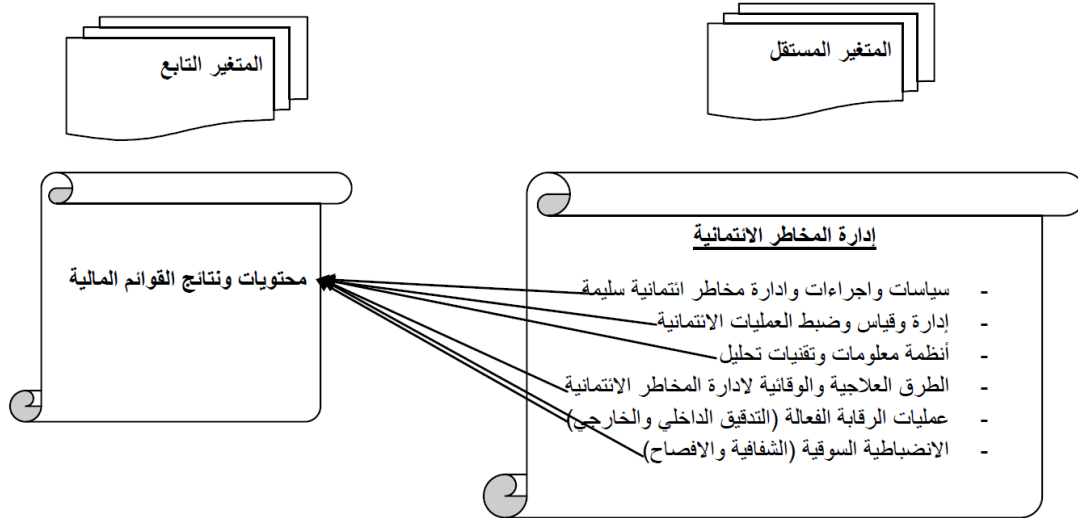
3- الفرضية الفرعية الثالثة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية، وأنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.

4- الفرضية الفرعية الرابعة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية، والطرق والأساليب العلاجية والوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية.

5- الفرضية الفرعية الخامسة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية، ووجود نظام رقابة داخلية وخارجية قوي (مجلس النقد والتسليف) للمصارف الإسلامية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.

6- الفرضية الفرعية السادسة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وتعزيز الانضباطية السوقية (الشفافية والافصاح في السوق) عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.

سادساً - نموذج البحث (Research Form):



سابعاً - منهج البحث (Research methodology):

في سبيل معالجة إشكالية البحث، قام الباحث بتوظيف المنهج التالي:

- **المنهج الوصفي التحليلي:** والذي قام على وصف واستعراض الإطار النظري لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية من مفاهيم وأسس وأهداف، وجمع المعلومات والبيانات الإحصائية حول الظاهرة المدروسة من خلال الكتب والمراجع العلمية والدراسات السابقة والأبحاث المنشورة في دوريات ومجلات محكمة متخصصة في هذا المجال.
- **الدراسة الميدانية:** تم الاعتماد على البرنامج الإحصائي SPSS في دراسة الباحث الميدانية على واقع بعض المصارف الإسلامية العاملة في سورية باستخدام أسلوب الاستبانة، من خلال أخذ عينة عشوائية لعدد من مدراء المخاطر والعاملين المتخصصين والأساتذة الأكاديميين في أقسام ودوائر عمل إدارة المخاطر ودائرة الائتمان المصرفي، ومن ثم تحليل ومعالجة البيانات عبر برنامج SPSS الإحصائي لغرض اختبار الفروض ومعالجة وتحليل الاستبانة.

ثامناً - متغيرات البحث (Variables):

أ- **المتغيرات المستقلة:**

إدارة المخاطر الائتمانية وهي:

- سياسات وإجراءات وإدارة مخاطر ائتمانية.

- إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية.
- أنظمة معلومات وتقنيات تحليل.
- الطرق العلاجية والوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية.
- عمليات الرقابة الفعالة (التدقيق الداخلي والخارجي، مجلس النقد والتسليف).
- الانضباطية السوقية (الشفافية والإفصاح في السوق).

ب- المتغير التابع:

- القوائم المالية للمصارف الإسلامية من حيث المحتوى والنتائج (قائمة الدخل وقائمة المركز المالي).

تاسعاً - ما يميز البحث عن الدراسات السابقة.

تعد المخاطر الائتمانية من أهم أنواع المخاطر المصرفية إضافة إلى أنها تعد من المواضيع والدراسات الاقتصادية التي أثارت انتباه إدارة المصارف، حيث يعد تحقيق سلامة القوائم المالية ومعدلات ربحية طويلة الأمد من الأهداف الأساسية للمصارف الإسلامية.

ويأتي البحث مكملاً لهذه الدراسات بطرح موضوع دور إدارة المخاطر الائتمانية في تقليص مخاطر المحفظة الائتمانية مما ينعكس إيجاباً على القوائم المالية في المصارف الإسلامية السورية، وخصوصاً أن الدراسات التي تناولت إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية قليلة، في وقت بدأت سورية بخطوة مهمة نحو إنشاء مصارف إسلامية للاستفادة من النمو الكبير في سوق التمويل والاستثمار، حيث اختلف البحث في حدوده المكانية والزمانية، من خلال دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية العاملة في سورية وعددها 3/، مكونة من مدرء المخاطر وأقسام ودوائر الائتمان المصرفي والمتخصصين الأكاديميين والمدققين في هذا المجال، باستخدام أسلوب الاستبانة ومن ثم معالجة وتحليل البيانات ضمن برنامج الـ SPSS وأساليب الإحصاء اللامعلمي.

الفصل الأول

إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

وطبيعتها المميزة

تمهيد

تتميز المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية بخصوصيات واختلافات جوهرية، أدت لاختلاف منهجية تعبئة مواردها وتوصيفاتها من جهة، واختلاف العلاقات التعاقدية بين المصرف وعملائه من جهة أخرى، مما انعكس على طبيعة المخاطر التي تواجهها، حيث تتعرض المصرفية الإسلامية إلى نوعين من المخاطر؛ مخاطر تشترك فيها مع نظيرتها التقليدية ناتجة عن طبيعة العمل المصرفي؛ ومخاطر تنفرد بها ناتجة عن خصوصية عملها.

وباعتبار الائتمان أساس العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، الأمر الذي جعل من المخاطر الائتمانية أهم المخاطر التي تهدد وجود واستمرار المصارف بشكل عام، والمصارف الإسلامية بشكل خاص، إلى جانب مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.

ومن أجل ذلك تسعى المصارف الإسلامية إلى إيجاد أساليب تحوطية للتقليل من مخاطر الائتمان والتحكم فيها، بحيث تتماشى هذه الأساليب مع الممارسات العالمية، وتتفق مع ضوابط العمل المصرفي الإسلامي.

وهذا ما سنتم دراسته في هذا الفصل من خلال المباحث الآتية:

1- المبحث الأول: أساسيات إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

2- المبحث الثاني: تحليل مستويات المخاطر الائتمانية ومنعكساتها على القوائم المالية في المصارف الإسلامية.

المبحث الأول

أساسيات إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

تتنوع المخاطر وتتعدد أشكالها، تبعاً لاختلاف طبيعة النشاط الممارس، وفي المصارف عامة والمصارف الإسلامية خاصة فإن مخاطر الائتمان تعد أهم المخاطر التي تتعرض لها، وذلك باعتباره ركيزة العمل المصرفي مما جعل المصارف الإسلامية تولي اهتماماً كبيراً بإدارة المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها.

وباعتبار أن العمل المصرفي الإسلامي تحكمه مجموعة من الضوابط والمبادئ الشرعية، فقد انعكس ذلك على طبيعة المخاطر الائتمانية في الصيرفة الإسلامية، وسيتم التطرق لذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم الائتمان المصرفي الإسلامي وأنواعه وأهميته.

المطلب الثاني: إجراءات وأسس منح الائتمان المصرفي الإسلامي.

المطلب الثالث: ماهية إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

المطلب الرابع: معايير إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم الائتمان المصرفي الإسلامي وأنواعه وأهميته

سنتناول في هذا المطلب للعناصر الآتية:

- مفهوم الائتمان المصرفي الإسلامي.
- أنواع الائتمان المصرفي الإسلامي.
- أهمية الائتمان المصرفي الإسلامي.
- العلاقة بين الائتمان والمخاطر.

أولاً: مفهوم الائتمان المصرفي الإسلامي

يعرف الائتمان المصرفي كما يأتي:

"الثقة التي يوليها البنك لعميله في إتاحة مبلغ معين من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة، ويتم سداؤه بشروط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه".⁽¹²⁾

"وعليه يمكن القول بأن الائتمان المصرفي يعد الاستثمار الأكثر قسوة على إدارة المصرف نظراً لما يتحملة من مخاطر متعددة قد تؤدي إلى انهيار المصرف وهو في ذات الوقت الاستثمار الأكثر جاذبية لإدارة المصرف والذي من خلاله يمكن تحقيق الجزء الأكبر من الأرباح وبدونه تفقد المصارف دورها كوسيط مالي في الاقتصاد"⁽¹³⁾.

- أما الائتمان المصرفي الإسلامي فيمكن تعريفه بأنه الثقة التي يوليها المصرف الإسلامي لعميله في إتاحة مبلغ معين أو سلعة محددة الصفة لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة، على أن يتم سداد قيمته (المبلغ/ السلعة) وفقاً لشروط متفق عليها سلفاً.
- من خلال ما سبق نلاحظ بأن كلمة ائتمان مرتبطة بالتأجيل، وهي تدل على الثقة وليس القرض، فالقرض هو نتيجة تابعة للائتمان (الثقة).

⁽¹²⁾ عبد الحميد، عبد المطلب: الائتمان المصرفي ومخاطره، منهج متكامل، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر، ط1، 2010، ص: 20.

⁽¹³⁾ الزبيدي، حمزة محمود: إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، عمان، مؤسسة الوراق، 2002، ص: 17.

• منح الائتمان وهو الممول (الدائن)

ويرى الباحث بأنه لا يوجد اختلاف في معنى الائتمان في المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية، فالثقة هي أساس العلاقة القائمة بين المصرف وعملائه، غير أن الائتمان في المصارف الإسلامية هو دين بالذمة ناتج عن تمويل إسلامي، وهو مرتبط بنشاط حقيقي (التمويل بصيغ البيع وغيرها)، كما أن النقود في الاقتصاد الإسلامي ماهي إلا رأس مال محتمل ولا تصبح حقيقية إلا إذا ارتبطت بعنصر آخر لتمويل نشاط اقتصادي معين، على عكس المصارف التقليدية التي تقوم على المتاجرة بالنقود.

ثانياً: أنواع الائتمان المصرفي الإسلامي

يمكن تصنيف أنواع الائتمان⁽¹⁴⁾ على النحو الآتي: (15)

1- تصنيف الائتمان وفقاً لشخصية متلقي الائتمان:

- **الائتمان الخاص:** وهو الذي يكون فيه متلقي الائتمان فرداً طبيعياً أو معنوياً.
- **الائتمان العام:** وهو الذي يكون فيه متلقي الائتمان دولة أو أحد هيكلها.

2- تصنيف الائتمان وفقاً لمدة التمويل:

- **تمويل قصير الأجل:** وهو الائتمان الذي تمنحه المصارف الإسلامية من خلال صيغ التمويل قصيرة الأجل والتي لا تتعدى السنة، ويأخذ في العادة ثلاثة أشكال: تمويل رأس المال العامل، التمويل الموسمي، التمويل المرحلي.
- **تمويل متوسط الأجل:** وهو الائتمان الذي تمنحه المصارف الإسلامية لعملائها من خلال صيغ التمويل متوسطة الأجل، والتي تتراوح مدتها ما بين سنة وخمس سنوات، يستخدم لتمويل العمليات الانتاجية وتوفير السلع المعمرة.

(14) تعتبر هذه التقسيمات نظرية فقط، فالواقع العملي يجمع في المعاملة الواحدة بين عدة أشكال من الائتمان.

(15) للحياني، سعد بن حمدان: الائتمان في الاقتصاد الإسلامي، رسالة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 1998، ص: 9-14.

- تمويل طويل الأجل: وهو الائتمان الذي تمنحه المصارف الإسلامية لعملائها من خلال صيغ التمويل طويلة الأجل، والتي تزيد مدته عن خمس سنوات، وهو يستخدم لتمويل المشاريع الاستثمارية الجديدة، أو عمليات التوسعة، أو الإحلال، كتمويل الأصول الثابتة.

3- تصنيف الائتمان وفقاً للغرض المستخدم فيه الائتمان:

- الائتمان الإنتاجي: هو الذي يستخدم لتمويل الإنفاق الاستثماري للعميل.
- الائتمان التجاري: وهو الذي يستخدم لتمويل الانفاق الجاري للعميل.
- الائتمان الاستهلاكي: وهو الذي يستخدم لتمويل الاحتياجات الاستهلاكية للعميل من السلع المعمرة، وهو يأخذ في الطلب شكل البيع بالتقسيط.

4- تصنيف الائتمان من حيث الضمان:

- الائتمان بضمان شخصي: وهو التمويل الذي تقدمه المصارف الإسلامية لعملائها دون أن تأخذ ضمانات عينية، معتمدة في ذلك على سمعة العميل وملاءته.
- الائتمان بضمان عيني: تتعدد أنواع هذا الائتمان وفقاً لنوع الضمان المقدم، ويمكن أن نميز بين الائتمان المصرفي بضمان الأوراق التجارية والمالية، والائتمان المصرفي بضمان المحاصيل الزراعية، بضائع، عقارات وأراضي، أو التنازل عن عقود المقاولات.

5- تصنيف الائتمان وفقاً لمحل الائتمان:

- الائتمان النقدي: وهو الذي يكون فيه محل الائتمان نقداً، ويتمثل في القرض الحسن.
- الائتمان التجاري: وهو الذي يكون فيه محل الائتمان سلعاً وخدمات.

6- تصنيف الائتمان وفقاً للنطاق الجغرافي:

- الائتمان المحلي: وهو الذي يكون داخل الدولة ولا يمتد إلى خارجها.
- الائتمان الدولي: وهو الذي يكون خارج الدولة، يستخدم لتمويل عمليات التجارة الخارجية، وهو يأخذ الأشكال الآتية: ائتمان التصدير، ائتمان الاستيراد، الاعتماد المستندي وخطابات الضمان الخارجية.

ثالثاً: أهمية الائتمان المصرفي الإسلامي:

تبرز أهمية الائتمان المصرفي الإسلامي في جوانب كثيرة منها:

1- بالنسبة للعميل:

يوفر الائتمان السلع والخدمات التي يحتاجها العميل لتمويل مختلف احتياجاته، سواء الاستهلاكية، أو الانتاجية، أو الاستثمارية. كما يتيح له فرصة الاستفادة من انخفاض أسعار السلع والخدمات في حالة توقع ارتفاعها مستقبلاً وذلك من خلال التمويل بالسلم.

2- بالنسبة للمصرف الإسلامي:

يعد مصدر رئيسي للإيرادات ناتج عن توظيف حقيقي للأموال، كما يبرز دور المصارف الإسلامية في تمويل البنية الأساسية للمجتمع.⁽¹⁶⁾

3- بالنسبة للاقتصاد:

يعد الائتمان مهماً لتنمية الاقتصاد الوطني، لأن توفير الأموال يدير عجلة الاقتصاد ويؤمن العمالة ويزيد من طاقة الإنتاج والدخل الوطني،⁽¹⁷⁾ وازدهار النشاط الاقتصادي بمختلف مجالاته.

رابعاً: العلاقة بين الائتمان والمخاطر

إن الائتمان والمخاطر مصطلحان متلازمان مرتبطان بالمستقبل، فالائتمان المصرفي يرتبط بتحقيق إيرادات مستقبلية، الأمر الذي يتضمن تعرض المصرف لمخاطر عدم القدرة على استرداد مستحقاته.

وعليه فإن المصارف الإسلامية لا يمكنها أن تلغي المخاطر بصفة كلية وإنما تقوم بالبحث عن أساليب تساعد في تقليل حدوث المخاطر، وذلك من خلال وجود وحدة بحث داخل المصرف تتولى مهمة جدارة المخاطر بصفة عامة والائتمانية بصفة خاصة، باعتبار مخاطر الائتمان هي أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية.

⁽¹⁶⁾ مكاوي، محمد محمود: أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة، المكتبة العصرية، مصر، 2009، ص: 74.

⁽¹⁷⁾ أرشيد، عبد المعطي رضا. جودة، محفوظ أحمد: إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، 1، 1999، ص: 38.

المطلب الثاني: إجراءات وأسس منح الائتمان المصرفي الإسلامي

سننتظر في هذا المطلب للعناصر الآتية:

- إجراءات منح الائتمان المصرفي الإسلامي
- أسس منح الائتمان المصرفي الإسلامي

أولاً: إجراءات منح الائتمان المصرفي الإسلامي

يتم منح الائتمان في المصارف الإسلامية وفقاً للخطوات الآتية:

1-مرحلة ما قبل اتخاذ قرار منح الائتمان

تعرف هذه المرحلة بالمرحلة التمهيديّة لصناعة القرار الائتماني، وهي تبدأ بطلب التمويل الذي يقدمه العميل للمصرف، حيث يتضمن هذا الطلب عناصر عدة، أهمها:

- **طبيعة الائتمان:** حيث يبين العميل طبيعة العملية التمويلية، مرابحة، أو سلم، أو استصناع، أو تأجير، أو مشاركة أو غيرها من صيغ التمويل الإسلامي.
- **نوع الائتمان:** يبين العميل نوع الائتمان الذي يرغب في الحصول عليه، نقدي (الغرض المشاركة أو المضاربة أو قرض حسن) أو عيني، فيحدد نوع السلعة المراد الحصول عليها تحديداً كاملاً، حيث يحدد مواصفاتها ومصدرها وسعرها بشكل دقيق.
- **الغرض من الائتمان:** يجب معرفة الغرض من الائتمان بشكل تفصيلي وأن يحدد المجال الذي سوف يستخدم فيه بشكل دقيق حتى يتمكن من اتخاذ قرار بشأنه، والحكم على مدى ملاءمة منح هذا الائتمان من عدمه، وهل يتوافق مع سياسة البنك ومع قدرات وخبرات العميل ومقوماته الائتمانية أم يتعارض معها، بالإضافة إلى معرفة مدى مناسبة حجم ومبلغ التسهيل ونوعه مع الغرض المطلوب منه.
- **فترة الائتمان:** يجب أن يتضمن طلب الائتمان تاريخ تسديد قيمة الائتمان المطلوب.
- **طريقة السداد:** يبين العميل طريقة السداد إما جملة واحدة، أو بالتقسيط حسب قدرته على السداد.

- **مصادر السداد:** تهتم المصارف بمعرفة مصادر السداد لضمان استرجاع أموالها، وهنا نميز بين مصدرين أساسيين لتسديد قيمة الائتمان، هما:
 - المصادر الأولية: وتتمثل أساساً في تقدير التدفقات النقدية المتوقعة للعميل، دراسة المركز المالي للعميل، تقدير القيمة الحقيقية للائتمان.
 - المصادر الثانوية: وتتمثل في الضمانات التي يقدمها العميل للمصرف، حيث تفضل المصارف الضمانات التي تتميز بسهولة تسيلها.
- **الوثائق المحاسبية:** عند الحصول على هذه المعلومات، يقوم الباحث الائتماني بتقييم العناصر السابقة، وهل هي متفقة مع الإطار العام للسياسة الائتمانية للمصرف، وبعدها يقوم الباحث بتقديم نموذج خاص للعميل حيث يقوم بتقريب بيانات الطلب فيه ويوقعه، وفي الوقت نفسه يحدد الباحث للعميل مجموعة من البيانات يتعين استيفاءها، ومجموعة من المستندات يتعين الحصول عليها وإرفاقها بالطلب للتأكد من جديته.⁽¹⁸⁾

تعد الوثائق المحاسبية كالميزانية، وجدول حسابات النتائج، والوثائق الضريبية كحد أدنى للوثائق التي يجب توفرها لأي طلب ائتمان.⁽¹⁹⁾

2-مرحلة إعداد الدراسة الائتمانية

- **دراسة الطلب:** يقوم المصرف بدراسة الطلب من الناحية الائتمانية ضمن معايير التمويل والاستثمار، وحسب سياسة المصرف التمويلية، وقد يستدعي الأمر إجراء أكثر من مقابلة شخصية مع العميل للوقوف على الجوانب التي قد لا يغطيها طلب الائتمان.
- **تحليل المركز المالي للعميل:** يتم في هذه المرحلة جمع المعلومات اللازمة من مختلف المصادر، لتحليل المركز المالي للعميل، ويتم ذلك من خلال دراسة القوائم المالية وتحليلها لفترات قد تصل إلى ثلاث سنوات أو أكثر، كما تشمل عملية التحليل دراسة بعض النسب والمعدلات كنسب السيولة، ونسب الربحية، ونسب النشاط.⁽²⁰⁾

⁽¹⁸⁾ عبد الحميد، عبد المطلب: مرجع سبق ذكره، ص: 176.

⁽¹⁹⁾ شوقي بورقبة: تكلفة واجراءات التمويل في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2004، ص: 13.

⁽²⁰⁾ أرشيد، عبد المعطي رضا. جودة، محفوظ أحمد: إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، 1، 1999، ص: 221.

- الاستفسار عن العميل: يتم الاستفسار عن العميل من خلال المصادر الداخلية أو الخارجية للبنك، وتتولى هذه المهمة إدارة المعلومات بالبنك، حيث تقوم بجمع كل المعلومات الخاصة بالعميل، سمعته، قدرته على السداد...

ومن الأمور التي يمكن من خلالها قياس سمعة العميل: السجلات السابقة للمؤسسات التي تتعامل مع العميل، شهادات إثبات الشخصية وأي مستندات يقدمها العميل عن نفسه وعمله، التصرفات الشخصية للعميل، المقابلات الشخصية المباشرة مع العميل.

بعدما يتم التأكد من سمعة العميل يقوم المصرف بالتأكد من قدرته على السداد وذلك من خلال خبرته على إدارة وممارسة نشاطه، التعرف على موارد التدفق النقدي للعميل طالب الائتمان والتي ستكون المصدر الأساسي للسداد...

- التفاوض مع العميل: بعد دراسة المعلومات التي تم جمعها، وبعد التأكد من سمعة العميل وجديته، يقوم المصرف بالتفاوض مع العميل على شروط العقد التي تتضمن سعر شراء السلعة وقيمة الربح (في حالة التمويل بصيغ البيوع)، أو تحديد قيمة الائتمان الممنوح- في حالة التمويل بصيغ المشاركة أو المضاربة أو القرض الحسن - طريقة السداد، الضمانات وغيرها من الشروط.

3-مرحلة ما بعد اتخاذ القرار الائتماني

- امتلاك السلع: بعد الموافقة على طلب الائتمان تقوم المصارف الإسلامية بامتلاك السلعة التي يحتاجها العميل طالب التمويل، حيث تقع عليه مسؤولية الهلاك قبل التسليم وتبعية الرد فيما يستوجب الرد بعيب خفي، قبل نقلها إلى ملكية العميل، وتكون هذه الخطوة في حالة التمويل بصيغ البيوع، أما في باقي الصيغ الأخرى فيتم دفع قيمة الائتمان للعميل.

إن ضرورة امتلاك المصرف الإسلامي للسلعة هي نقطة اختلاف جوهرية بين إجراءات التمويل في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، حيث لا يشترط على هذه الأخيرة امتلاك السلعة قبل نقلها إلى ملكية العميل.

- **مرحلة المتابعة:** يقوم المصرف بمتابعة الائتمان بواسطة أجهزته المختصة بذلك، وتكون المتابعة إما ميدانية عن طريق الزيارات الميدانية لمواقع العمل والمقابلات الشخصية مع المتعامل والإطلاع على دفاتر ومستندات العملية، أو أن تكون بالمتابعة المكتبية عن طريق طلب تقارير دورية من العميل عن موقف العملية وطلب الميزانيات⁽²¹⁾. وتتعدد مجالات المتابعة وتزداد بازدياد حجم المصرف، وتتمثل أهم مجالات متابعة الائتمان المصرفي فيما يلي: (22)

- متابعة حجم الائتمان الممنوح للتأكد من أن الائتمان الممنوح لم يتجاوز الحدود الموضوعية وإطار الهدف الموضوع، وأن ماتم منحه فعلاً يتم بنفس الكم والكيف المقرر.
- متابعة الائتمان الممنوح والنشاط الذي تم تمويله، والعمل الذي منح له الائتمان للتأكد من أن استخدام الائتمان يتم وفقاً للشروط والقواعد التي تم منحه لها.
- متابعة الوقت الذي يستغرقه الطلب الائتماني في دراسته وإقراره وإبلاغه للعميل ومتابعته وفي تحصيله أو سداد مبلغه.
- متابعة سلوكيات وتصرفات العاملين في مجال الائتمان بالمصرف من حيث مدى علاقتهم بالعمل وحسن معاملتهم له، ومدى إلمامهم بالفن الائتماني المصرفي.
- يكمن محور المتابعة في ضمان عدم ضياع حقوق المصرف وأموال مودعيه، والحفاظ على سلامة واستقرار نشاط المصرف، وتحقيق أهدافه في النمو والربحية وخدمة المجتمع.

- **سداد قيمة الائتمان:** يقوم المصرف بتحصيل مستحقاته بحسب الشروط المتفق عليها من قبل، إما جملة واحدة أو بالتقسيط، وتتم متابعة عملية التحصيل عن طريق قسم التحصيل بالمصرف كما يلي: (23)

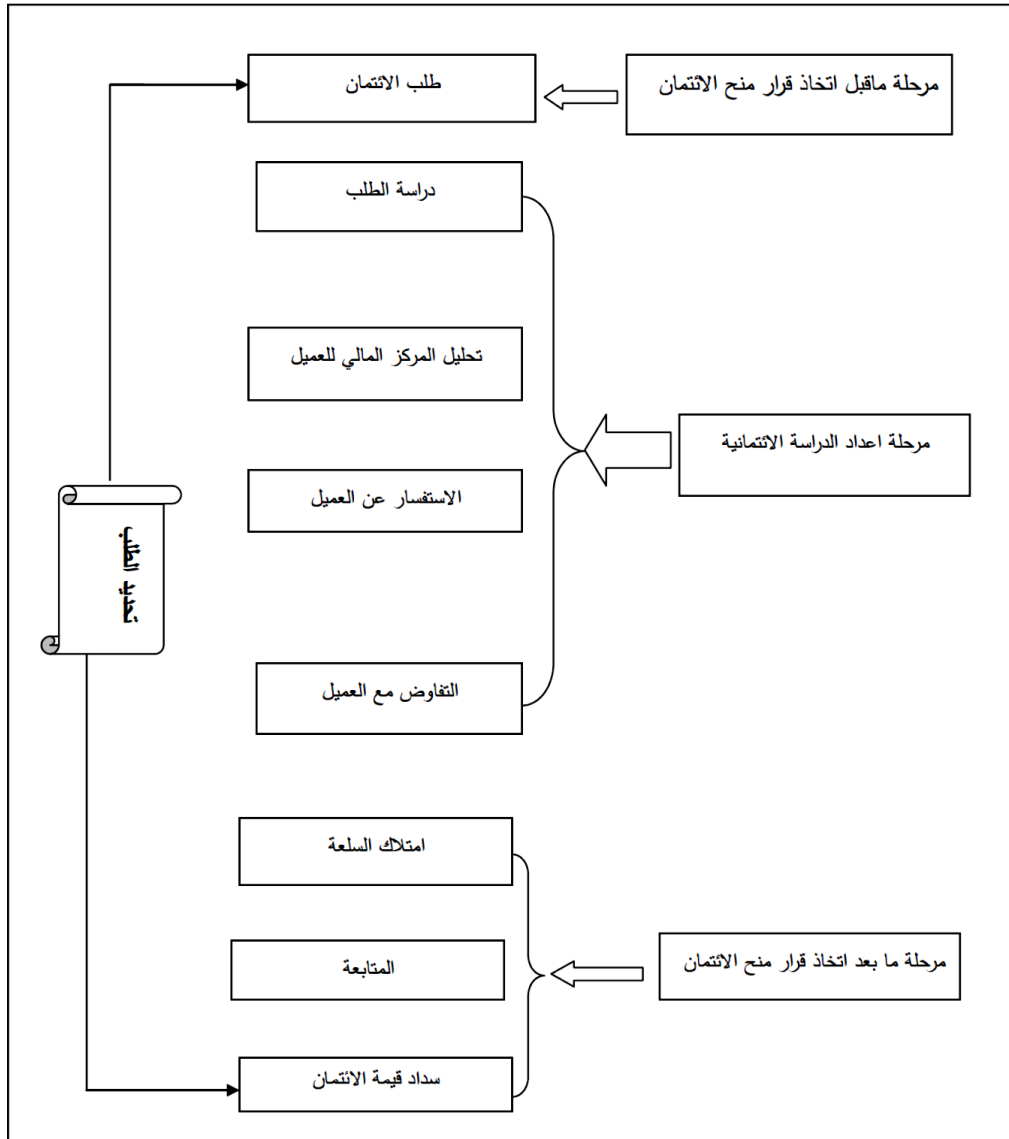
(21) الشواربي، محمد عبد الحميد: إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، منشأة المعارف الإسكندرية، 2002، ص: 686 - 687.

(22) عبد الحميد، عبد المطلب: مرجع سبق ذكره، ص: 404.

(23) أبوغدة، عبد الستار: بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية، ج3، دار عكاظ، جدة، ط1، 2009، ص: 17.

- تحصيل وتسليم الشيكات من إدارة الاعتمادات ومراجعتها بدقة، وتسجيل هذه الشيكات على كرت خاص (Advance Card)، وتحفظ بالملف الخاص بكل عميل.
- يتم الاتصال بالعميل قبل استحقاق الشيك بفترة حتى يكون لديهم الرصيد الكافي في حسابهم.
- استخراج الشيك في تاريخ استحقاقه والتأكد من أن الرصيد يغطي قيمة الائتمان، ومن ثم تحصيله.

يمكن تلخيص إجراءات منح الائتمان في المصارف الإسلامية في الشكل الآتي:



الشكل رقم (1): إجراءات منح الائتمان في المصارف الإسلامية.

المصدر: من إعداد الطالب.

ثانياً: أسس منح الائتمان المصرفي الإسلامي

يستند الائتمان المصرفي لمجموعة من قواعد وأسس مستقرة ومتعارف عليها هي:

1- توفر الأمان لأموال المصرف:

يسعى المصرف لتحقيق الأمان للمتعاملين معه، وذلك من خلال توظيف أموالهم في مشاريع ذات عائد مجزي عن حجم المخاطر التي يريدون تحملها، بالمقابل يحتاج المصرف لشعوره باطمئنان إلى أن العميل سوف يتمكن من سداد قيمة الائتمان في الوقت المتفق عليه.

2- تحقيق الربح:

المقصود بذلك هو قدرة المصرف على تحقيق أكبر ربح يجعل الفارق بين الإيرادات والتكاليف أكبر مايمكن، من خلال توظيف الأموال في المشاريع الأكثر عائداً، حيث يرتبط العائد بمستويات معينة من المخاطر، على أن يختار المصرف الاستثمارات التي تتناسب مع اتجاهه نحو المخاطر، وهنا نميز بين ثلاثة اتجاهات: محب للمخاطر، متجنب للمخاطر، ومحايد للمخاطر.

3- السيولة:

يعني احتفاظ المصرف بمركز مالي يتصف بالسيولة توفر قدرًا كافيًا من الأموال السائلة لديه - النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية - لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، وهدف السيولة دقيق لأنه يستلزم الموازنة بين توفير قدر مناسب من السيولة للمصرف، فالمصرف الذي يحتفظ بسيولة كبيرة سوف يفقد أرباحاً كان من الممكن أن يحصل عليها فيما لو قام بتوظيف تلك السيولة التي احتفظ بها، ومن هنا يأتي التعارض بين السيولة والربحية، حيث تقاس كفاءة المصرف بمدى قدرته على الموازنة بين الربحية والسيولة معاً، بحيث يسيران جنباً إلى جنب دون أن يكون تحقيق أحدهما على حساب الآخر، فالربحية المطلوبة يجب أن تكون مستقرة، من أجل توزيع معدل عائد مستقر ليشجع المودعين على التعامل مع المصرف، مما ينعكس على زيادة موارد المصرف لتزويد حصته في السوق المصرفية.⁽²⁴⁾

⁽²⁴⁾ بن أحمد بوقري، عادل بن عبد الرحمن: مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005، ص: 69.

المطلب الثالث: ماهية إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

يخضع العمل المصرفي الإسلامي لمجموعة من الضوابط والمبادئ الشرعية، الأمر الذي انعكس على طبيعة المخاطر الائتمانية في الصيرفة الإسلامية، وهذا ماسوف نتطرق إليه من خلال النقاط الآتية:

- مفهوم إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.
- أنواع المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ومصادرها.
- أسباب ارتفاع مستوى المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

أولاً: مفهوم إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

1- تعريف المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية:

تعرف المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية بأنها "المخاطر التي تنشأ عندما يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقوداً (في حالة عقد السلم أو الاستصناع) أو عليه أن يسلم أصولاً (المراجحة مثلاً)، قبل أن يتسلم مايقابلها من أصول أو نقود، مما يعرضه لخسارة محتملة، أما في حالة المشاركة في الأرباح (المضاربة والمشاركة) فإن مخاطر الائتمان تأتي في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيب المصرف عند حلول أجله.⁽²⁵⁾

من خلال ماسبق نلاحظ ما يأتي:

- المخاطر الائتمانية هي احتمالية عدم قدرة الطرف الآخر على سداد التزاماته اتجاه المصرف⁽²⁶⁾.
- تظهر المخاطرة الائتمانية في المصارف التقليدية في القرض؛ أي: عندما يعجز الطرف الآخر عن الوفاء بشروط القرض كاملة وفي موعدها، أما في المصارف الإسلامية فهي تختلف في التمويل بصيغ الهامش المعلوم حيث تظهر من خلال عجز العميل عن

⁽²⁵⁾ خان، طارق الله. أحمد، حبيب: مرجع سبق ذكره، ص: 64.

⁽²⁶⁾ إن مخاطر القدرة على السداد هي المخاطر الناتجة عن الخسائر المتولدة عن كافة أنواع المخاطر من خلال رأس المال المتاح.

- الوفاء بالتزاماته اتجاه المصرف، أما في التمويل بصيغ المشاركة فتتمثل في عدم قيام الشريك بسداد نصيب المصرف عند حلول أجله.
- تنتج عن المخاطر الائتمانية خسائر مالية من خلال ممارسة المصرف لأنشطته التمويلية والاستثمارية.
 - مخاطر الائتمان هي المخاطر التي يتسبب بها عملاء المصرف.
 - يرتبط عدم الوفاء إما بالتأخير أو عدم السداد، أو عدم تسليم أو تسلم موجود ما (عقد السلم أو عقد الاستصناع الموازي).
 - تعتمد قيمة مخاطر الائتمان على:
 - مبلغ الائتمان.
 - احتمال عدم الوفاء (احتمال وقوع خسارة مالية).
 - نسبة وقوع الخسارة (نسبة الاسترداد) إذ يمكن أن تكون خسارة كلية، أو خسارة جزئية⁽²⁷⁾.

2- أسباب المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية:

- يعود سبب تعرض المصارف الإسلامية للمخاطر الائتمانية إلى أحد العوامل الآتية:
- "تأخر العميل في دفع مستحقاته نتيجة تراجع قدرته المالية مما يؤدي به للتعثر، وقد يعود السبب في ذلك إما لتغير أوضاع السوق كحدوث الأزمات، أو تراجع القطاع الذي ينشط فيه، أو لضعف إدارة العميل في تسيير نشاطه، وهذا ما يعرف بمخاطر العجز عن السداد.
 - تأخر العميل في دفع مستحقاته، حيث يكون هناك تأخر في إيداع العميل لقيمة الائتمان في حسابات المصرف لأسباب معينة لا تؤثر على المركز المالي للعميل أي تكون بصفة مؤقتة فقط، وهذا ما يشير إلى بؤادر تعثر العميل.
 - مماثلة العميل حيث يكون العميل في هذه الحالة قادراً على سداد مستحقات المصرف ولكنه يمتنع عن الوفاء بديونه، وهذا ما يطلق عليه بمخاطر المماثلة".⁽²⁸⁾

⁽²⁷⁾ زرارقي، هاجر: مرجع سبق ذكره، ص: 116.

⁽²⁸⁾ المرجع السابق نفسه.

3- أهمية إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية:

تكمُن أهمية إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية بمايلي: (29)

- تعد المخاطر الائتمانية أكبر مهدد للمصارف الإسلامية والتقليدية على حد سواء، خاصة وأنها تواجهها في كل عملياتها التمويلية والاستثمارية، فالمصارف التقليدية تواجه هذا النوع من المخاطر في كل عملياتها لأن العلاقة القائمة بين هذه المصارف وعملائها هي علاقة مديانة أي دائن ومدين، أما المصارف الإسلامية فهي تواجه هذا النوع من المخاطر في صيغ التمويل القائمة على عقود المديانة كالمرابحة والسلم والاستصناع وغيرها، بالإضافة إلى صيغ التمويل القائمة على عقود المشاركات.
- إن عجز طالبي الائتمان قد يجر معه مخاطر السيولة، مخاطر سعر الفائدة، ومخاطر أخرى توقع المصرف في مشاكل كبيرة، وهذا ما أثبتته الأزمة المالية لسنة 2008.
- تؤثر درجة مخاطر الائتمان سلباً على جودة الأصول المصرفية القائمة.

4- تعريف إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية:

يمكن تعريف إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية بأنها مجموع الإجراءات التي تتخذها إدارة المصرف من أجل التحكم والسيطرة على المخاطر الناتجة عن منح الائتمان، وفقاً لأساليب وضوابط الصيرفة الإسلامية.

ثانياً: أنواع المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ومصادرها

1- أنواع المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ومصادرها:

تأخذ المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية الأشكال الآتية:

- مخاطر مرتبطة بالعميل: تتمثل هذه المخاطر فيما يأتي: (30)

- مخاطر السمعة الشخصية وفقد العميل لأهليته لاستمرار التعامل مع المصرف.

(29) خان، طارق الله، أحمد، حبيب: مرجع سبق ذكره، ص: 144.

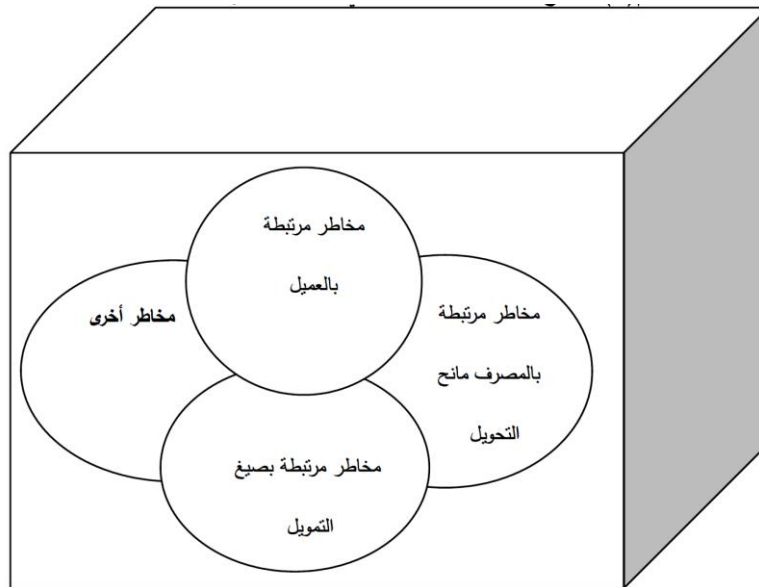
(30) مكاي، محمد محمود: مرجع سبق ذكره، ص: 94.

- مخاطر تدهور المركز المالي للعميل وإفلاسه.
- مخاطر حرص العميل على الوفاء بالتزاماته اتجاه الغير على حساب المصرف.
- مخاطر تراجع الكفاءة الادارية والفنية للعميل في إدارة نشاطه الممول.
- مخاطر المقدرة الانتاجية نتيجة لخلل في سياسات وأساليب الإنتاج.
- مخاطر مرتبطة بالمصرف مانح الائتمان: تتمثل هذه المخاطر في النقاط الآتية:
 - مخاطر العقود الناتجة عن وجود ثغرات في العقود الائتمانية.
 - مخاطر قلة خبرات موظفي المصرف الإسلامي.
 - مخاطر السياسة الائتمانية للمصرف.
- مخاطر البيئة العملية الائتمانية: وهي المخاطر المرتبطة بالبيئة المحيطة بالسياسة الائتمانية، والتي لا يمكن التحكم فيها، وتتمثل في:
 - المخاطر السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية.
 - مخاطر قانونية أو تشريعية.
 - مخاطر الغير.
- 2- مصادر المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية:
 - مصادر داخلية متعلقة بالمصرف: ترتبط هذه المخاطر بالعوامل الآتية: (31)
 - مدى قدرة المصرف على متابعة الائتمان الممنوح، والتحقق من قيام العميل بالمتطلبات المتعلقة به.
 - عدم سلامة الضمانات أو القدرة على متابعتها.
 - التركيز الائتماني (تمركز الائتمان على عدد محدد من العملاء أو في مناطق جغرافية محدودة).

(31) مكاوي، محمد محمود: مرجع سابق، ص: 95.

- عدم استقرار أسعار السلع والصرف.
 - ضعف نظم العمل الداخلية والإجراءات الرقابية (عدم توفر قنوات اتصال بين الإدارات المختلفة داخل المصرف).
 - عدم توفر الخبرات المتخصصة والتي تتمتع بالكفاءة التي تمكنها من القيام بعملها
 - عدم إجراء الدراسات التمويلية الدقيقة قبل منح الائتمان أو خطأ في تقدير المخاطر المرتبطة بالائتمان المطلوب.
 - عدم سلامة السياسة الائتمانية للمصرف.
- **مصادر خارجية متعلقة بالعميل:** يعود السبب في تعرض المصرف لهذا النوع من المخاطر لمجموعة من العوامل أهمها:
- السمعة الائتمانية أو الاجتماعية للعميل (القدرة أو الرغبة في السداد).
 - الغرض من الائتمان.
 - النشاط الذي يزاوله العميل أو القطاع الذي ينتمي إليه، حيث تختلف درجة المخاطر من قطاع إلى آخر، إما بسبب الظروف التشغيلية أو الانتاجية أو التنافسية.
 - نوع الضمانات التي يقدمها العميل.
 - إفلاس العميل إما لأسباب ذاتية أو خارجية عن قدرته.
 - تقديم العميل معلومات خاطئة للمصرف عن عمد.
 - حدوث كوارث طبيعية تؤثر على نشاط العميل.
- **مصادر مرتبطة بالصيغ التمويلية:** تختلف مصادر مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية بحسب طبيعة العقد أو الصيغة التمويلية كالاتي:
- تنتج مخاطر الائتمان في صيغة المراجعة إما بسبب عدم وفاء العميل بسداد مستحقات المصرف عمداً أو بسبب انخفاض قيمة الضمانات التي يقدمها العميل.

- تنتج مخاطر الائتمان في صيغتي السلم والاستصناع إما بسبب عدم تسليم المسلم فيه في الوقت المتفق عليه في العقد (السلعة في السلم والثلث في الاستصناع)، أو عدم تغطية العائد من السلم للتكلفة، أو تعذر التسليم لظروف طارئة، أو عدم التزام العميل بتسليم السلعة حسب المواصفات المطلوبة.
 - تنتج مخاطر الائتمان في صيغتي البيع بالتقسيط والإجارة بسبب عدم سداد الأقساط عند حلول تاريخ استحقاقها أو تأخيرها.
 - مصادر مخاطر مرتبطة بالبيئة: هي المخاطر التي ترتبط بالظروف الاقتصادية والتطورات السياسية والتشريعية والاجتماعية ومن أمثلتها.
 - المخاطر الناجمة عن الحروب وتأثيرها على الائتمان الممنوح.
 - التغيرات التي تطرأ على التشريعات والقوانين المتعلقة بشروط منح الائتمان.
 - فشل في أحد القطاعات الاقتصادية.
 - إفلاس أحد عملاء المصرف ذي مديونية كبيرة.
 - مخاطر ناجمة عن مشاكل في الضرائب.
 - كوارث طبيعية تؤثر على نشاط المصرف أو العميل.
- يمكن تلخيص مصادر المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية في الشكل الآتي:



الشكل رقم (2): أنواع المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

المصدر من إعداد الطالب.

ثالثاً: أسباب ارتفاع مستوى المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

تعد المصارف الإسلامية أكثر عرضة من مثيلاتها التقليدية لمخاطر الائتمان، ويرجع ذلك إلى أسباب عدة؛ أهمها: (32)

1-عدم إمكانية زيادة الدين بعد ثبوته.

تقوم المصارف التقليدية بفرض غرامات مالية إذا تأخر العميل في سداد قيمة الائتمان على عكس المصارف الإسلامية فذلك هو عين الربا، وما تقوم به بعض المصارف الإسلامية فذلك لردع المماطلين شريطة أن تتبرع بتلك الغرامات لجهة خيرية.

2-منع المتاجرة في الديون.

لا تستطيع المصارف الإسلامية المتاجرة في الديون لأن ذلك هو عين الربا، ومثال ذلك هو حسم الكمبيالات، وتصكيك الديون.

3-تأثير صيغ العقد على معدل المخاطر.

إن اعتماد المصارف الإسلامية على التمويل بصيغ المشاركات يجعلها أكثر عرضة من مثيلاتها للمخاطر، الأمر الذي جعلها تركز على التمويل بصيغ البيوع أكثر من التمويل بصيغ المشاركات.

4-عدم جواز ضع وتعجل.

لا يمكن للمصارف الإسلامية أن تشترط في العقد تعجيل السداد والاستفادة من الحسم على عكس ما هو عليه في المصارف الإسلامية.

5-الإفراط في استخدام صيغة المرابحة على حساب باقي الصيغ.

إن اعتماد المصارف الإسلامية في تمويلاتها على صيغة المرابحة (إذ تمثل نسبة 60% من مجموع استحقاقاتها) جعلها تتعرض لمخاطر ائتمانية أكبر من نظيرتها التقليدية، وبما أن الأصول المالية المتولدة عن التمويل بالمرابحة هي ديون، فإن الإمكانيات المتاحة لتقليل المخاطر الائتمانية الناجمة عن هذا التمويل محدودة، كون المصارف الإسلامية مقيدة بضوابط شرعية تحكم الصيرفة الإسلامية.

(32) القري، محمد علي: مرجع سبق ذكره، ص: 29-33.

المطلب الرابع: معايير ومبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

إن معايير ومبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية هي أحد المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها لضمان نجاح الصيرفة الإسلامية، فبالاعتماد عليها يقوم المصرف برسم سياسته الائتمانية والتحوطية، من أجل ذلك تسعى المصارف الإسلامية إلى وضع معايير ومبادئ تخدم طبيعة عملها من جهة، وتواكب المعايير والممارسات العالمية من جهة أخرى، وهذا ماسنتطرق إليه في هذا المطلب من خلال العناصر الآتية:

- معايير إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.
- مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

أولاً: معايير إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

1-توافر المناخ الملائم لإدارة المخاطر الائتمانية:

يقصد بتوفر المناخ الملائم لإدارة المخاطر الائتمانية موافقة مجلس إدارة المصرف على الاستراتيجية والسياسات المهمة لمنح الائتمان، وتتضمن الإستراتيجية والسياسات المهمة لمنح الائتمان في: (33)

- مدى استعداد المصرف لتحمل مخاطر الائتمان ومستوى الربحية المطلوب، ونتيجة ذلك على جودة محفظته الائتمانية وعلى تنوع المخاطر الائتمانية وعلى حدود المخاطر الائتمانية.
- وضع الاستراتيجيات الكلية لمخاطر الائتمان من قبل مجلس الإدارة، وتوضيح رغبة المصرف في توزيع الائتمان بحسب القطاعات، أو المناطق الجغرافية، أو الآجال، أو الربحية، ومن أجل ذلك على مجلس الإدارة أن يأخذ في الاعتبار أهداف جودة الائتمان، العوائد، نمو الأصول المرجحة بين المخاطر والعائد في إطار أنشطة المصرف، كما يقوم بتعميم مخاطر الائتمان على العاملين بالمصرف.

(33) خان، طارق الله. أحمد، حبيب: مرجع سبق ذكره، ص: 38.

- تحديد إرشادات عن نسبة القروض إلى الأصول أو نسبة كل نوع من أنواع الائتمان إلى الأصول ونسبة كل نوع من أنواع الائتمان إلى إجمالي المحفظة الائتمانية أو حقوق الملكية.
- تحديد نوعية الضمانات وكيفية تقييمها والجهة التي تقيّمها والعلاقة بين حجم الائتمان وقيمة الضمانات.
- وضع قواعد منح الائتمان لكبار المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا والعاملين بالبنك وأقاربهم ووضع قواعد الموافقة على منح الائتمان، وقواعد الحصول على المعلومات والمستندات الواجب توفرها لمنح الائتمان، وصلاحيات منح الائتمان ووضع قواعد المراجعة المستقلة للائتمان وقواعد تصنيف الائتمان وتكوين المخصصات.
- إعداد تقارير دورية مستقلة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا للمصرف، بغرض التأكد من أن هناك سيطرة على مخاطر الائتمان في حدود الضوابط التي تحددها المعايير الرقابية والإجراءات الداخلية لكل مصرف.
- توفر نظام للإدارة المستمرة للمحافظ الاستثمارية المشتتة على مخاطر الائتمان، كما تتطلب الإدارة السليمة للائتمان أن يقوم المصرف بعمله في مجال متابعة الوثائق الخاصة بالمصارف، والمتطلبات التعاقدية، والالتزامات القانونية، والرهون بكل فاعلية، بالإضافة إلى التبليغ الفوري والدقيق للإدارة، ومراعاة سياساتها وإجراءاتها وغير ذلك من القوانين والنظم المطبقة.

2-توفر إجراءات سليمة لمنح الائتمان

تأسيس معايير سليمة واضحة لمنح الائتمان، تساعد في تحديد الملاءة الائتمانية للمقترض في عمليات المصرف، وفي تحديد هيكل الائتمان، والغرض منه، ومصادر استرداده وسجل أداء المستفيد من التمويل من حيث إيفائه بالتزاماته، ومقدرته الحالية على السداد، والآجال والشروط التي بموجبها سيمنح بها، وذلك من خلال ما يأتي: ⁽³⁴⁾

⁽³⁴⁾شبرا، محمد. أحمد، عمر حبيب: الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ط1، 2006، ص: 67.

- المعلومات الكافية لإجراء تقييم شامل لنوعية المخاطر المرتبطة بطالب الائتمان وإمكانية تصنيفه ائتمانياً وفقاً لنظام تصنيف داخلي بالمصرف.
- الأهلية القانونية لطالب الائتمان وخبرته ومركزه في الصناعة (القطاع) والغرض من الائتمان.
- طبيعة المخاطر الحالية والمستقبلية لطالب الائتمان، ومدى الحساسية للتطورات الاقتصادية والعلاقة بين المخاطر والربحية.
- مصادر السداد ومدى التزام العميل بسداد الالتزامات السابقة ونوعية الضمانات المقبولة.
- تقدير حدود الائتمان من خلال:
 - وضع حدود لكافة بنود داخل وخارج الميزانية ووضع حدود للصناعات (القطاعات) والمناطق الجغرافية والدول ووضع حدود للائتمان الممكن منحه بالاستناد إلى درجة التصنيف الائتماني للعميل.
 - وضع حدود للائتمان الممكن منحه إلى حقوق الملكية على مستوى العميل الواحد وإجمالي العملاء وذوي العلاقة وذوي المصالح المتداخلة مع المصرف.

3- توفر إجراءات للتعامل مع الائتمان ومتابعته:

- يتضمن توفر إجراءات للتعامل مع الائتمان ومتابعته ما يأتي: ⁽³⁵⁾
- توفر نظام للتعامل مع ملفات الائتمان وتحديث بياناتها ومستنداتها.
- متابعة التنفيذ للائتمان لمعرفة مدى الالتزام بالسياسات والإجراءات والقوانين والتعليمات الرقابية (الوضع المالي الحالي للعميل، مدى توفر ضمانات كغطاء مناسب وفقاً للحالة المالية للعميل، مدى استخدام العملاء للحدود الائتمانية، مدى جودة الائتمان والتصنيف وتكوين المخصصات).

⁽³⁵⁾ زراقي، هاجر: مرجع سبق ذكره، ص: 122.

- التصنيف الداخلي للائتمان والذي يساعد على منح الائتمان ومتابعة مدى جودته وتسعيره، تحديد خصائص المحفظة الائتمانية والتركيزات الائتمانية، تحديد القروض المتعثرة ومدى كفاية المخصصات.

4- توفر إجراءات كافية للرقابة على مخاطر الائتمان:

- تتضمن الإجراءات الكافية للرقابة على مخاطر الائتمان في وجود ما يأتي: (36)
- إنشاء نظام تقييم ومتابعة مستقل لعملية إدارة مخاطر الائتمان بالمصرف، ومراجعة هذه العملية، والتأكد من أن الإدارة العليا مستعدة للقيام بالإجراء اللازم لإدارة الائتمان الذي يواجهه مصاعب.
- ضرورة وجود رقابة داخلية للتأكد من الإبلاغ عن الاستثناءات في السياسات الائتمانية والحدود الائتمانية.

ثانياً: مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

- تتمثل مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية فيما يأتي: (37)
- 1- اعتماد المصارف الإسلامية على استراتيجية للتمويل، وذلك باستخدام أدوات تمويل متنوعة متفقة مع الشريعة، تأخذ في الحسبان مخاطر الائتمان المحتملة التي يمكن أن تنشأ في المراحل المختلفة لاتفاقيات التمويل المتنوعة.
- 2- إجراء دراسة تتعلق بالأطراف المتوقع التعامل معها قبل اختيار أداة التمويل الإسلامية الملائمة.
- 3- الاعتماد على المنهجيات الملائمة لقياس حجم مخاطر الائتمان الناجمة عن كل أداء تمويل إسلامي، واعداد التقارير عنها.
- 4- الاعتماد على أساليب تتفق مع الشريعة الإسلامية للتخفيف من مخاطر الائتمان بما يتلاءم مع كل أداة تمويل إسلامي.

(36) شبرا، محمد، أحمد، عمرحبيب: مرجع سبق ذكره، ص: 68.

(37) انظر: معيار المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التأمينية) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، المنشور على الموقع الإلكتروني التالي: www.ifsb.org/standard/ifsb1-arable

المبحث الثاني

تحليل مستويات المخاطر الائتمانية

ومنعساتها على القوائم المالية للمصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية بتحليل مخاطر الائتمان (معايير منح الائتمان) من أجل اتخاذ قرار قبول أو رفض طلب الائتمان، معتمدة في ذلك على مجموعة من الأساليب والطرق المتنوعة، هدفها المحافظة على مستويات ائتمانية متدنية للمخاطر وسنتطرق في هذا المبحث لأهم الأساليب من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: الطرق التقليدية النوعية لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.

المطلب الثاني: الطرق التقليدية الكمية لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.

المطلب الثالث: الطرق الحديثة لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.

المطلب الرابع: قياس المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

المطلب الخامس: انعكاس تحليل المخاطر الائتمانية على القوائم المالية للمصارف

الإسلامية.

المطلب الأول: الطرق التقليدية النوعية لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.

تتميز الطرق التقليدية النوعية لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية بالبساطة والسهولة، وهي لا تختلف عن الطرق المستخدمة في المصارف التقليدية إلا فيما يتعلق بضوابط العمل المصرفي الإسلامي.

وتتمثل هذه الطرق فيما يأتي:

- التحليل على أساس 5C's.
- التحليل على أساس 5P's.
- التحليل على أساس PRISM.

أولاً: التحليل على أساس 5C's

يعتمد التحليل على أساس 5C's⁽³⁸⁾ على تشخيص العناصر الآتية: (39)

1- تحليل شخصية العميل Character:

تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني وهي الركيزة الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها المصرف.

2- رأس المال Capital:

يعد رأس مال العميل أحد أهم أسس القرار الائتماني، وعنصراً أساسياً من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية باعتباره يمثل ملاءة العميل وقدرة حقوق ملكيته على تغطية قيمة الائتمان الممنوح له.

(38) Capital, Collateral, Conditions, Capacity, Character: Cs 5

(39) عبد الحميد، عبد المطلب: مرجع سبق ذكره، ص: 186.

3- الضمان Collateral:

يقصد بالضمان مجموعة الأصول التي يضعها العميل تحت تصرف المصرف كضمان مقابل الحصول على التمويل، أي أن الضمان هنا هو بمثابة تعزيز أو حماية لمخاطر معينة تتعرض لها إدارة الائتمان في المصارف الإسلامية عندما تتخذ القرار بمنح الائتمان ولا يجوز للعميل التصرف في الأصل المرهون فهذا الأصل سيصبح من حق المصرف في حال عدم قدرة العميل على السداد، وقد يكون الضمان شخصاً ذا كفاءة مالية وسمعة مؤهلة لكي تعتمد عليه إدارة الائتمان في ضمان تسديد الائتمان، كما يمكن أن يكون الضمان مملوكاً لشخص آخر وافق أن يكون ضامناً للعميل. إن أفضل ضمان للمصرف هو ذلك الضمان الذي يمكن تحويله إلى نقد بسهولة وبدون خسارة.

4- الظروف المحيطة بالعمل Conditions:

يجب على الباحث الائتماني أن يدرس مدى تأثير الظروف العامة والخاصة المحيطة بالعمل طالب الائتمان على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله، ويقصد هنا بالظروف العامة المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني السائد.

5- القدرة: Capacity

تقوم المصارف الإسلامية بدراسة كفاءة العميل في إدارة مشاريعه واستخدام أمواله المستثمرة.

ثانياً: التحليل على أساس 5P's

يعتمد التحليل على أساس 5P's⁽⁴⁰⁾ على تشخيص العناصر الآتية: ⁽⁴¹⁾

1- تحليل الأشخاص People:

وذلك من خلال تحليل شخصية العميل وأخلاقياته، وكفاءته وخبرته، والتأكد من قدرته على الوفاء بالتزاماته.

⁽⁴⁰⁾ Perspective, Protection, Payment, Purpose, people: 5P's

⁽⁴¹⁾ عبد الحميد، عبد المطلب: مرجع سبق ذكره، ص: 183.

2- الغرض من الائتمان Purpose:

تركز المصارف الإسلامية عند دراسة طلب الائتمان على الغرض منه، أكثر من مثيلتها التقليدية لأنها مقيدة بضوابط وأحكام العمل المصرفي الإسلامي، فإن كان الغرض من الائتمان يتعارض مع طبيعة عملها فسيتم رفض الائتمان والعكس.

3- القدرة على السداد Payment:

وتعني قدرة العميل على تحقيق الدخل، وبالتالي قدرته على سداد ما عليه في المواعيد المحددة سلفاً، ويعد معيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها المصرف عند منح الائتمان.

وعليه لابد للمصرف عند دراسة المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته المصرفية السابقة سواء مع نفس المصرف أو مع مصارف أخرى.

4- الحماية Protection:

حيث يقوم المصرف بتحليل الضمانات المقدمة من العميل، والتأكد من مدى ملاءمتها للائتمان المطلوب ومن سرعة تسيلها، وذلك بقصد حماية مصالح المصرف.

5- النظرة المستقبلية Perspective:

يقصد بها استكشاف حالات عدم التأكد التي تحيط بالائتمان الممنوح للعميل ومستقبل ذلك الائتمان، واستكشاف كل الظروف البيئية والمستقبلية المحيطة بالعميل، سواء كانت داخلية أو خارجية.⁽⁴²⁾

ثالثاً: التحليل على أساس Prism:

يمثل هذا المعيار النظرة الحديثة لمتطلبات التحليل الائتماني، وهو يجمع بين مكونات معيار 5C's ومعيار 5P's كالآتي: ⁽⁴³⁾ النظرة المستقبلية (p)، القدرة على السداد (R)، الغاية

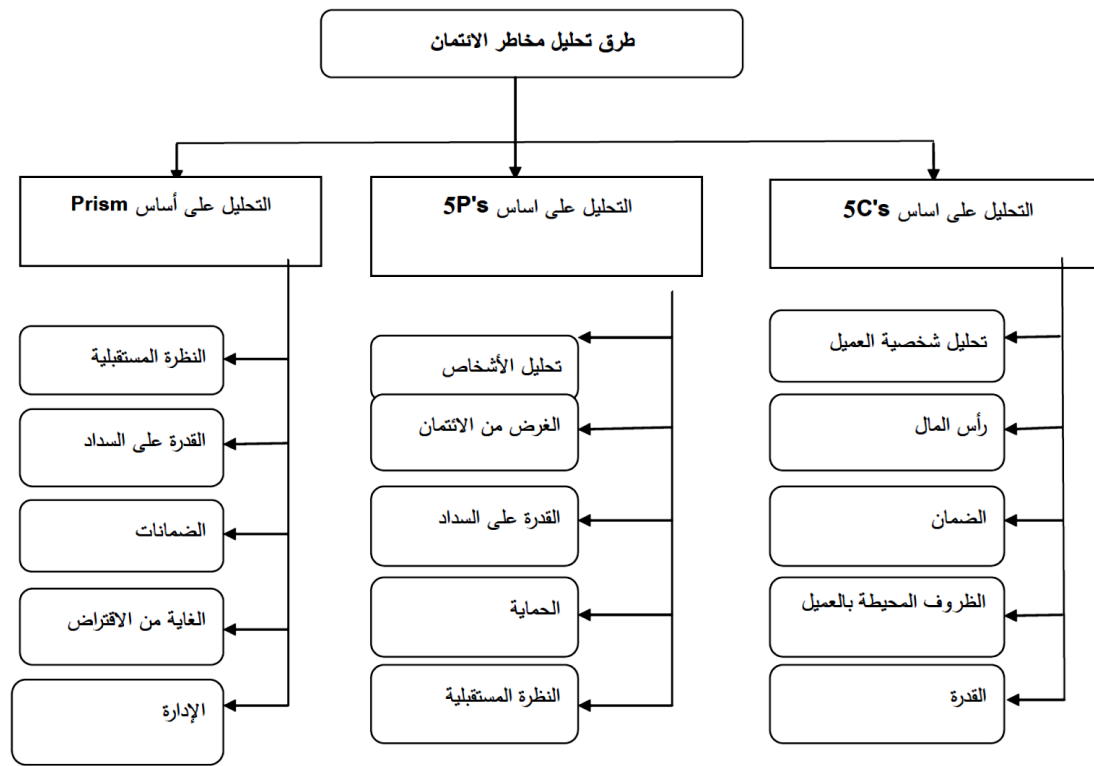
⁽⁴²⁾ الزبيدي، حمزة محمود: مرجع سبق ذكره، ص: 154.

⁽⁴³⁾ المرجع نفسه، ص: 156.

من الاقتراض (I)، الضمانات (S)، الإدارة (M)، حيث تركز إدارة الائتمان على تحليل الفعل الإداري من خلال العمليات والإدارة كآلي:

- العمليات وذلك بتحليل أسلوب العميل في إدارة أعماله، تحديد كيفية الاستفادة من الائتمان الممنوح، تحديد إذا كان العميل يتميز بالتنوع في استثماراته.
- الإدارة: تحليل الهيكل التنظيمي للعميل، تحديد قدرة العميل على النمو والنجاح، دراسة قدرة مد يري الأقسام.

فيما يأتي شكل يوضح طرق تحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية:



الشكل رقم (3): طرق تحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.

المصدر: من إعداد الطالب.

المطلب الثاني: الطرق التقليدية الكمية لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية

تتمثل الطرق التقليدية الكمية لتحليل مخاطر الائتمان في الطرق الآتية:

- التحليل المالي (النسب المالية).
- الأنظمة الخبيرة Expert Systems.
- نموذج التقييط Credit Scoring.

أولاً: التحليل المالي (النسب المالية)

إن التحليل المالي يعد أحد الأدوات المهمة التي يستعين بها صانع القرار التمويلي في اتخاذ قرار منح الائتمان، كما يعد الوسيلة التي تساعد إدارة الائتمان في كشف الكثير من الغموض الذي يكتنف طلب العميل للائتمان، وتعد القوائم المالية من أهم مصادر المعلومات لتقييم المركز المالي للعميل.

إن غرض إدارة الائتمان من التحليل المالي للقوائم المالية هو التأكد من نقطتين هما: (44)

- قدرة العميل على تسديد مستحقات المصرف في تاريخ استحقاقها.
- تحديد مدى حاجة العميل للائتمان المطلوب.

ولتحقيق ذلك فإن إدارة الائتمان تستخدم أسلوب التحليل باستخدام النسب المالية.

إن استخدام النسب المالية يتوقف على الفترة الزمنية للائتمان المطلوب، فإذا كان طلب الائتمان يتمثل في تمويل سلعة ما عن طريق أسلوب المراجعة أو السلم أو الاستصناع أو البيع بالتقسيط، فإن المصرف يقوم بالتركيز على النسب ذات العلاقة بتحصيل ثمن السلعة، كتحليل نسب السيولة، والنشاط، وتحليل ربحية العميل في المدى القصير، أما إذا كان موضوع تمويل الائتمان هو التمويل بصيغ المشاركات (مضاربة أو مشاركة في مشروع ما)، ففي هذه الحالة يقوم المصرف بالتركيز على نسب أخرى تخدم الموضوع، كتحليل نسب المديونية، والربحية، وغيرها.

(44) زرارقي، هاجر: مرجع سابق، ص: 128.

1- تحليل نسب السيولة (تحليل سيولة العميل):

تقيس نسب السيولة قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته المالية قصيرة الأجل، وذلك من خلال النسب الآتية:

- **نسبة التداول:** تقيس هذه النسبة مدى لجوء العميل إلى الائتمان قصير الأجل لتمويل متطلبات التشغيل لديه، كما تمثل هذه النسبة حد الأمان الذي يضمن للمصرف قدرة العميل على تسديد ما بذمته من ائتمان قصير الأجل، وهي تعطى بالعلاقة الآتية:⁽⁴⁵⁾

$$\text{نسبة التداول} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

حيث تمثل الأصول المتداولة ما يتوفر لدى العميل من أصول سائلة وأصول شبه سائلة تدعم قدرته في تسديد ما عليه من التزامات، أما الخصوم المتداولة فإنها تعرض ما هو ملتزم به العميل اتجاه الغير (أفراد شركات، أو بنوك) من التزامات مستحقة واجبة التسديد.

ويعبر ناتج القسمة عن عدد مرات تغطية الموجودات المتداولة للمطلوبات المتداولة؛ أي: أنها تشير إلى المدى الذي يمكن أن تتخفف فيه قيمة الموجودات المتداولة عن قيمتها الدفترية كما هي محددة في الميزانية العمومية دون أن يتعرض لها طالب الائتمان إلى مخاطر فقدان السيولة؛ أي: مخاطر العسر المالي.

- **نسبة السيولة السريعة:** تمثل هذه النسبة سيولة العميل الفورية أو الحقيقية، فهي تمثل مقياساً أكثر تحفظاً للسيولة لاستبعادها الأصول الأقل سيولة (المخزون)، ويتم حسابها كما يأتي:⁽⁴⁶⁾

$$\text{نسبة السيولة السريعة} = \frac{\text{الأصول المتداولة} - \text{المخزون}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

⁽⁴⁵⁾ زرارقي، هاجر: نفس المرجع السابق.

⁽⁴⁶⁾ نقولا عيسى، مهند حنا: إدارة المخاطر المحافظ الائتمانية، دار الراية، عمان، ط1، 2010، ص: 106.

2- تحليل نسب النشاط:

يلجأ المحلل الائتماني لتحليل نسب النشاط لمعرفة مدى كفاءة المصرف في استخدام وإدارة أصوله وموارده المالية، كما أنها تبين العلاقة بين الاستثمار في عناصر الأصول والإيرادات المحققة، وللوقوف على ذلك فإنه يجب إجراء مقارنة بين مستوى الإيرادات وحجم الاستثمار في مختلف الأصول، وتتميز هذه النسب عن النسب الأخرى في كونها توفر مؤشراً ديناميكياً، وذلك لأخذها البعد الزمني بعين الاعتبار عند تحليلها لقائمة المركز المالي. ومن أهم هذه النسب ما يأتي: (47)

- **معدل دوران المخزون:** يقيس هذا المعدل قدرة العميل في تسهيل مخزونه السلعي، مما يضمن سيولته، لذلك كلما زاد هذا المعدل كلما قلت احتمالات العسر المالي. ويتم حساب هذا المعدل من خلال العلاقة الآتية:

$$\text{معدل دوران المخزون} = \frac{\text{متوسط المخزون السلعي}}{\text{كلفة البضاعة المباعة}}$$

كلفة البضاعة المباعة = (مخزون أول المدة + المشتريات) - مخزون آخر المدة

- **متوسط فترة التحصيل:** تمثل هذه النسبة عدد الأيام اللازمة لتحصيل الذمم المدينة للعميل، بحيث كلما انخفضت فترة التحصيل (48) دلّ ذلك على كفاءة العميل في تحصيل مستحقاته، الأمر الذي ينعكس على سيولته ويحفز إدارة الائتمان في قبول طلب منح التمويل اللازم. ويتم حساب هذا المعدل من خلال العلاقة الآتية:

$$\text{متوسط فترة التحصيل} = 360 \times \frac{\text{الذمم المدينة}}{\text{المبيعات الآجلة}}$$

(47) راجع:

- محمد العقول، محمد علي: قياس كفاءة الأداء المالي للبنوك الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 1997، ص: 47.

- الزبيدي، حمزة محمود: مرجع سابق، ص: 288.

(48) تعتمد فترة التحصيل على السياسة الائتمانية للعميل (شروط البيع والدفع)، وكذلك على طبيعة ونوع البضاعة التي تم بيعها.

تمثل الذمم المدينة الحسابات الدائنة + أوراق القبض

- **معدل دوران الأصول الثابتة:** يستخدم هذا المعدل لقياس مدى كفاءة العمل في استخدام أصوله الثابتة لتوليد الإيرادات، ويحسب بالعلاقة الآتية:

$$\text{معدل دوران الأصول الثابتة} = \frac{\text{الإيرادات}}{\text{الأصول الثابتة}}$$

- **معدل دوران الأصول المتداولة:** يعبر هذا المعدل عن مدى كفاءة العمل في استخدام أصوله المتداولة في توليد الأرباح، ويحسب بالعلاقة الآتية:

$$\text{معدل دوران الأصول المتداولة} = \frac{\text{الإيرادات}}{\text{الأصول المتداولة}}$$

3- تحليل ربحية العمل:

تعكس نسب الربحية الأداء الكلي للعمل، وهي مقياس لفاعلية وكفاءة العمل في اتخاذ القرارات الاستثمارية، والتشغيلية، والتمويلية، وتدل نسب الربحية التي لها قيمة أعلى مقارنة بالفترات السابقة أن العمل يحقق زيادة في الأرباح وبالتالي تضمن إدارة الائتمان حقها في استرداد قيمة الائتمان الممنوح.

- معدل العائد على حقوق الملكية

تستخدم إدارة الائتمان معدل العائد على حقوق الملكية⁽⁴⁹⁾ لمعرفة مدى اعتماد العمل على أموال الغير في تمويل استثماراته،⁽⁵⁰⁾ ويستخدم كمؤشر لمدى قدرة العمل في حسن توظيف الأموال المستثمرة.⁽⁵¹⁾ ويرتبط هذا المعدل بمؤشر العائد على الأصول (ROA)⁽⁵²⁾ ومضاف

⁽⁴⁹⁾ كلما ارتفع هذا العائد كلما كان أفضل بالنسبة للبنك، لأنه يمكنه من توزيع نسبة أكبر من الأرباح على المساهمين وكذلك زيادة نسبة الأرباح المحتجزة (الاحتياطيات).

⁽⁵⁰⁾ الزبيدي، حمزة محمود: مرجع سابق، ص: 276

⁽⁵¹⁾ الزراري، هاجر: مرجع سابق، ص: 130.

⁽⁵²⁾ ROA: Return On Assets. EM: Equity Multiplier. PM: Profit Margin. AU: Assets Utility.

حقوق الملكية (قدرة الرافعة المالية EM) حيث يرتبط مؤشر العائد على الأصول (ROA) بمؤشرين هما: (53)

- هامش الربح (PM) الذي يعكس مدى كفاءة العمل في إدارة ومراقبة التكاليف، والذي يحسب من خلال العلاقة الآتية:

$$\text{هامش الربح (PM)} = \frac{\text{الدخل الصافي}}{\text{إجمالي الإيرادات}}$$

- منفعة الأصول (AU) أو (استعمال الأصول) والذي يدل على الاستعمال الأفضل للأصول ويحسب من خلال العلاقة الآتية:

$$\text{منفعة الأصول (AU)} = \frac{\text{إجمالي الإيرادات}}{\text{إجمالي الأصول}}$$

وعليه فإن معدل العائد على الأصول (ROA) يحسب كالاتي:

$$\text{معدل العائد على الأصول (ROA)} = \text{هامش الربح (PM)} \times \text{منفعة الأصول (AU)}$$

أما مضاعف حقوق الملكية فهو يحسب كالاتي:

$$\text{مضاعف حقوق الملكية (EM)} = \frac{\text{إجمالي الأصول}}{\text{حقوق الملكية}}$$

من خلال ماسبق يمكن حساب معدل العائد على حقوق الملكية من خلال العلاقة الآتية:

$$\text{معدل العائد على حقوق الملكية} = \text{معدل العائد على الأصول (ROA)} \times \text{مضاعف حقوق الملكية}$$

(53) قريشي، محمد الجموعي: تقييم أداء المؤسسات المصرفية، دراسة حالة مجموعة من البنوك الجزائرية، مجلة الباحث، العدد3، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، 2005، ص: 91.

معدل العائد على الاستثمار (المردودية الاقتصادية):

يعبر هذا المعدل على قدرة العميل في استغلال الأموال المتاحة للاستثمار لديه في خلق الربح التشغيلي⁽⁵⁴⁾ وهو يحسب وفق العلاقة الآتية:

$$\text{معدل العائد على الاستثمار} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{مجموع الأصول}}$$

تعبّر هذه النسبة عن مردودية الاستثمارات من الناحية الاقتصادية فقط، غير أن المصارف الإسلامية تهدف إلى تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لذلك عند التقييم لا يعد هذا المعدل كاف لتقييم الاستثمارات بل يتطلب الأمر دراسة تحليلية لدور الاستثمارات في تحقيق التنمية الاجتماعية، وهذا ما يؤدي إلى حساب نسبة عائدات الاستثمارات إلى مجموع الاستثمارات كالآتي: (55)

$$\text{نسبة عائد الاستثمارات إلى مجموع الاستثمارات} = \frac{\text{عائد الاستثمارات}}{\text{مجموع الاستثمارات}} \times 100$$

4- تحليل نسب المديونية

تعبّر نسب المديونية على السياسة التمويلية للعميل، وقدرته على الوفاء بالتزاماته على المدى الطويل وذلك من خلال النسب الآتية:

- القدرة على السداد (نسبة الاقتراض): تعكس هذه النسبة مدى اعتماد العميل طالب الائتمان على أموال الغير في تمويل أصوله، بالإضافة إلى الأمان الذي يتمتع به الدائنون في الآجال القصيرة والطويلة، وتحسب كالآتي:

$$\text{القدرة على السداد} = \frac{\text{مجموع الأصول}}{\text{مجموع الديون}}$$

(54) الزبيدي، حمزة محمود: مرجع سابق، ص: 278.

(55) عفيفي، أحمد مصطفى: استثمار المال في الإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 2003، ص: 206.

- نسبة الديون إلى رأس المال: تعد هذه النسبة مؤشراً قوياً على مدى قوة المركز المالي للعميل، حيث تعد الأموال الخاصة ضماناً وحماية للمقرضين والبنوك من الخسائر الكبيرة، لأن ارتفاع هذه النسبة يدل على زيادة المخاطر، وهي تحسب كالتالي: (56)

$$\text{نسبة الديون إلى رأس المال} = \frac{\text{مجموع الديون}}{\text{الأموال الخاصة}}$$

حيث تشمل الأموال الخاصة رأس المال، الأرباح المحتجزة، الاحتياطيات، المخصصات.

- نسبة الاستقلال المالي: تعبر هذه النسبة عن الاستقلال المالي الذي يتمتع به العميل طالب الائتمان، ومدى قدرته على اتخاذ القرار التمويلي والوفاء بالتزاماته اتجاه الغير، وتحسب هذه النسبة كالتالي:

$$\text{نسبة الاستقلال المالي} = \frac{\text{الأصول الخاصة}}{\text{مجموع الديون}}$$

ثانياً: الأنظمة الخبيرة (Expert Systems)

تستخدم المصارف الإسلامية غيرها من المصارف طريقة الأنظمة الخبيرة (57) لاتخاذ قرار منح الائتمان وتقييم العملاء باستعمال المعلومات المحاسبية والمالية، وهي طريقة كمية تقوم على الاستنتاج المنطقي.

يعتمد النموذج على آراء الخبراء للوصول إلى قواعد اتخاذ قرار منح الائتمان وأنظمة تقييم المخاطر، وذلك عن طريق استجواب ذوي الخبرة (مسؤولي إدارة الائتمان بالمصرف) حول تجاربهم في مجال منح الائتمان وأنظمتهم في تقييم المخاطر الناجمة عنه. (58)

(56) رضا أرشيد، عبد المعطي. جودة، محفوظ أحمد: مرجع سابق، ص: 263.

(57) إن أول من استخدم طريقة الانظمة الخبيرة هو بيفر (Beaver) سنة 1966، والتمن (Altman) سنة 1968 بفرنسا.

(58) Michiel Dietsch et Joel petey, Mesure et gestion du risqué de credit dans les institutions financiers, Revue Banque, Paris, 2003, p.44.

حتى يتمكن نظام الخبرة من العمل لابد له من قاعدة معارف تجمع قواعد وأعمال ناتجة عن النماذج المعيارية ومحرك الاستدلال الذي يعد الجزء المركزي لنظام الخبرة.⁽⁵⁹⁾

ثالثاً: نموذج التنقيط Credit Scoring

يعد نموذج التنقيط طريقة آلية في تنقيط وتصنيف مخاطر الائتمان والتنبؤ باحتمالات الفشل، حيث تعتمد على المعالجة المعلوماتية وتستعمل التحليل الإحصائي الذي يسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل عميل حيث تمثل هذه النقطة درجة الخطر بالنسبة للمصرف، والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لعملائه قبل منحهم الائتمان أو للتنبؤ المسبق بحالات العجز.⁽⁶⁰⁾

يستخدم نموذج التنقيط لدراسة وتقييم طلبات الائتمان من خلال إعطاء نقطة للعميل من خلال إيجاد معادلة خطية (Z) لعدة متغيرات يستند في ذلك على مجموعة من المدخلات المقدمة من طرف العملاء طالبي الائتمان من بينها: العمر، الجنس، الحالة الاجتماعية، المهنة، النشاط، الأرصدة، السمعة...⁽⁶¹⁾ حيث يمكن مقارنة النقطة المعطاة لكل عميل (Z) مع معايير قياسية موجودة لدى إدارة الائتمان، وعلى هذا الأساس يكون رفض أو قبول طلب التمويل.

من بين التقنيات المستعملة لإيجاد معادلة التنقيط التحليل التمييزي (Discriminant Analysis) الذي يميز بين صنفين من العملاء الجيدين (لا يعانون من أي صعوبة في التسديد في الآجال المحددة) والسيئين، ومن أشهر التقنيات المستخدمة لذلك نجد:⁽⁶²⁾

- النموذج القياسي (The econometric Model).

- النموذج المنطقي (The Logit Model).

⁽⁵⁹⁾ Hubert de la Bruslerie, Analyse Financiere et risqué de credit, paris, Dunod, 1999, p.355-356.

⁽⁶⁰⁾ Axelle la Badie, Olivier rousseau, Credit Management Gere le risqué clients, economia, paris 1996,p173.

⁽⁶¹⁾ Rose peter S, Hudgins Sylvia C, Bank management and financial services, Mcgraw Hill, New York, 20053

⁽⁶²⁾ Michel Dietseh et Joel petey, op, cit, p: 51 -56.

- النموذج الاحتمالي (The Probit Model).
- ونموذج تحليل التفاوض المزدوج (The Multiple Discriminant Analysis Model).

توجد هناك عدة عوامل مهمة في اختيار نموذج التصنيف الأمثل يمكن ذكرها في النقاط الآتية: (63)

- الأداء، حيث كلما كان النموذج أكثر تطوراً كلما كانت النتائج أكثر دقة في تحديد درجة المخاطر.
- مدى توفر المعلومات وجودتها.
- مدى تفهم المستخدم لكيفية عمل النموذج وكيفية استخراج النتائج.
- مدى ثبات النموذج أمام المعلومات الجديدة.
- الوقت اللازم لتنفيذ متطلبات النموذج.

وعليه فإن دالة التقطيع (Z) تكون على شكل معادلة خطية، من خلالها تحصل على أفضل توفيقية خطية تفصل بين العملاء الجيدين وغير الجيدين باستعمال التحليل التمييزي الذي يسمح باختيار المتغيرات التفسيرية (النسب المالية R_i)، حيث إن معيار قبول المتغير التفسيري هو قوة الارتباط مع المتغير التابع الذي يمثل الظاهرة محل الدراسة كالاتي:

$$Z = \sum \alpha_i \cdot R_i + B$$

حيث إن: Z: نقطة العميل. و $i = 1$

α_i : المعاملات المرتبطة بالنسب (معاملات الترجيح).

R_i : النسب المالية المستخرجة من القوائم المالية. و B: عدد ثابت.

(63) Aruauds De Servigny, and Oliver Renault, Measuring and Managing Credit Risk, McGraw Hill, New York, 2004, p: 107.

المطلب الثالث: الطرق الحديثة لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية.

تتمثل الطرق الحديثة لتحليل مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية في الطرق الآتية:

- النموذج المعياري أو النمطي The Standardized Approach.
- نموذج التقييم الداخلي الأساسي والمتقدم.
- التقييم باستخدام العائد المعدل وفق المخاطر على رأس المال RAROC.
- نماذج أخرى للتقييم.

أولاً: النموذج المعياري أو النمطي The Standardized Approach.

1- نظرة عامة عن محتوى النموذج المعياري.

يعد النموذج المعياري من أبسط طرق تحليل (تقييم) المخاطر الائتمانية، تستخدمه المصارف التي تمارس أنشطة بسيطة غير معقدة.

يتضمن هذا الأسلوب تصنيفاً أدق للمخاطر، كما يضمن توسيع إطار استخدام الرهونات لتغطية المخاطر الائتمانية، ويحدد أسلوب جديد لتخفيف المخاطر.

بموجب هذا النموذج يتم تصنيف المخاطر بالاعتماد على مؤسسات التصنيف العالمية مثل: Fitch, Standard & Poor 's, Moody's.

إن أوزان المخاطر (Weight Risk) المعنية للقروض أصبحت مرتبطة بدرجات المخاطر لهذه القروض والتي تحددها مؤسسات التصنيف وحسب معايير محددة فصلتها لجنة بازل.

وفقاً لهذا الأسلوب فإن استخدام التقييمات الائتمانية الخارجية⁽⁶⁴⁾ يساعد على التمييز بين المخاطر الائتمانية وفئاتها، بحيث يكون لكل فئة وزن مخاطر خاص بها، كما يعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل ائتماني على التصنيف الائتماني للمقترض (العميل)

والجدول التالي يوضح أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقاً للأسلوب المعياري:

⁽⁶⁴⁾ إن التقييمات الائتمانية الخارجية هي عبارة عن آراء محللين مختصين أو مؤسسات مختصة في ذلك، تعبر عن الملاءة الائتمانية للطرف المقابل (مؤسسات مالية، عملاء....)

الجدول رقم (1): أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقاً للأسلوب المعياري

المطلوبات على	أوزان الترجيح					
	غير مصنف (un rated)	B- أقل من	BB+ to B-	BBB to BBBB-	A to A-	AAA to AA-
الحكومات	100%	150%	100%	50%	20%	0%
المصارف (الخيار) ⁽⁶⁵⁾	100%	150%	100%	100%	50%	20%
المصارف (الخيار) ⁽⁶⁶⁾ ، مطالبات لأكثر من 3 شهور	50%	150%	100%	50%	50%	20%
المؤسسات	100%	150%	100%	100%	100%	20%

Source: Gerard Parizeau, La Gestion De Risque Du Credit ET La stabilite Du Systeme Financier International, HEC, 2000, p, 34.

2- مستويات التصنيف الائتماني.

- **المستوى الأول: ممتاز AAA (Best Credit Quality):** هي أعلى درجة لتقييم الملاءة الائتمانية للعميل طالب الائتمان، حيث يتمتع هذا الأخير بقدرة كبيرة جداً على السداد، فعلى سبيل المثال، الوزن الترجيحي لمخاطر الحكومات.
- **المستوى الثاني: جيد جداً AA (Very Good Credit Quality):** تمثل هذه الدرجة تقييماً جيداً جداً للملاءة، حيث يتمتع صاحبها بقدرة عالية على الوفاء بالتزاماته في تاريخ استحقاقها، وهي تختلف كثيراً عن سابقتها.
- **المستوى الثالث: جيد A (More Susceptible to economic conditions, still good):** يمثل هذا التقييم درجة جيدة من الملاءة، حيث يتمتع صاحبها بقدرة عالية في الوفاء بالتزاماته، غير أنها أكثر عرضة لآثار أي تغيرات غير موائية في الأوضاع الاقتصادية والمالية.
- **المستوى الرابع: مقبول BBB Lowest Credit Quality):** هي درجة مرضية للملاءة، إلا أن أي تغيير غير مواتي في الأوضاع الاقتصادية والمالية قد يؤثر على قدرة العميل على السداد.

⁽⁶⁵⁾ وزن مخاطر ترجيحي على أساس مخاطر البلد المسجل به المصرف.

⁽⁶⁶⁾ ترجيح على أساس تقييم المصرف للمخاطر.

- **المستوى الخامس:** مقبول بحذر (BB) Caution is necessary: يشير هذا التصنيف إلى شكوك في قدرة العميل في الوفاء بالتزاماته في تاريخ استحقاقها، وبالتالي تكون التزامات العميل محفوفة بالمخاطر الائتمانية.
- **المستوى السادس:** تسهيلات تحتاج إلى الاهتمام ورعاية الإدارة B Vulnerable (to changes in economic conditions) تشير هذه الدرجة الى ازدياد الشكوك في قدرة العميل في الوفاء بالتزاماته، ولا تتوفر الحماية الكافية لهذه الالتزامات في حالة وقوع تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية والمالية، كما أن هذه الالتزامات هي أكثر عرضة من سابقتها من حيث تعرضها للمخاطر الائتمانية.
- **المستوى السابع:** تسهيلات تحت رعاية خاصة CCC: هي درجة ائتمان مقبولة نوعاً ما تتطلب متابعة مستمرة لأوضاع العميل، ويرجع ذلك إلى أسباب كثيرة؛ منها: ضعف في الربحية، انخفاض التدفقات النقدية، نقص الضمانات المطلوبة، نشاط حديث للعميل...
- **المستوى الثامن:** تسهيلات دون المستوى القياسي CC: هي درجة تصنيف تحت المستوى بسبب تدهور قدرة العميل في السداد، حيث تظهر عليه مؤشرات بداية التعثر المالي، كانهخفاض قيمة الضمانات، عدم القدرة في الحصول على تمويلات جديدة، تأخر في سداد بعض الالتزامات...
- **المستوى التاسع:** تسهيلات مشكوك فيه C: هي درجة تصنيف متدنية تحت المستوى، حيث تظهر على العميل مؤشرات العجز عن السداد (خسارة مالية، المديونية عالية، انخفاض مستوى النشاط...)
- **المستوى العاشر:** إفلاس وتعثر D: هي أدنى درجة لتقييم الملاءة، حيث تنعدم فيها كل احتمالات السداد، إما بسبب إفلاس العميل أو تأخره عن السداد لمدة تتجاوز السنة.

3- أسس التصنيف الائتماني:

يتم تقييم الجدارة الائتمانية (التصنيف الائتماني) للعميل بالاعتماد على مجموعة من الأسس أهمها:

استقرار الصناعة، استقرار المؤسسة، القدرة التنافسية، مؤشرات ونتائج الأداء التشغيلي، التدفقات النقدية، الموقف المالي، الإدارة والرقابة الداخلية، التعامل مع المشاكل القانونية، هيكل التمويل والتسهيلات، أرصدة مستحقة السداد...⁽⁶⁷⁾

ثانياً: نموذج التقييم الداخلي الأساسي والمتقدم

يتضمن هذا الأسلوب تقدير المصرف للمخاطر المرتبطة بعملائه طالبي الائتمان لتجنب منح الائتمان للعملاء ذوي المخاطر المالية، وهو يستخدم بترخيص من السلطات الرقابية. يعتمد هذا النموذج على مقاييس الخسارة المتوقعة (EL) والخسارة غير المتوقعة (UL)، حيث تمثل الخسارة المتوقعة المبالغ التي يتوقع المصرف خسارتها لفترة زمنية معينة، وهي تحسب وفقاً للعلاقة الآتية: ⁽⁶⁸⁾

$$EL = PD \times LGD \times EAD$$

بحيث يمثل:

PD: احتمال التعثر عن الدفع.

LGD: الخسارة عند حدوث التعثر، وتقاس الجزء من قيمة الائتمان التي ستسدد للمصرف في حالة حدوث التغيير، حيث تفرض السلطة الرقابية في المنهج الأساسي نسبة محددة للخسائر التي يمكن أن تنشأ عن فشل العملاء آخذاً بعين الاعتبار قيمة الضمانات التي يمكن للبنك تسيلها في حالة الفشل، أما في المنهج المتقدم فالمصارف هي التي تقوم بتحديد الخسارة آخذاً في الاعتبار متطلبات رأس المال وفقاً لما تراه السلطات الرقابية.⁽⁶⁹⁾

EAD: التعرض عند التعثر، تقاس مبلغ التسهيلات التي ستسحب إذا حدث التعثر.

⁽⁶⁷⁾ عبد المطلب، عبد الحميد: مرجع سابق، ص: 327.

⁽⁶⁸⁾ Joetta Colquitt, Credit Risk Management, Mc Graw Hill, USA, 3 ed, 2007, p.219.

⁽⁶⁹⁾ الشاهد، سمير: البنوك الإسلامية وتحديات بازل2، مرجع سابق، ص: 269.

أما الخسارة غير المتوقعة فهي مقدار التذبذب بالخسائر وتقاس بالانحراف المعياري للتوزيع الاحتمالي للخسائر⁽⁷⁰⁾، وتعطى بالعلاقة الآتية: ⁽⁷¹⁾

$$UI = \sqrt{PD} \times (1 - PD) \times EAD \times LGD$$

يشتمل النموذج على العناصر الآتية: ⁽⁷²⁾

- تصنيف التعرضات للمخاطر، حيث يختلف تحديد المدخلات في المنهجين الأساسي والمتقدم، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم (2).
- لكل فئة تعرض للمخاطر تقديرات مخاطرة يجب على المصرف القيام بها باستخدام معايير دولية أو تقديراته الداخلية.
- دوال أوزان المخاطر وهي التي تقوم بتحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بالمخاطر، وتتمثل مكونات المخاطر لهذا النموذج في العناصر الآتية: احتمال التعثر، عن الدفع، الخسارة عند حدوث التعثر، حجم الأصول المعرضة للمخاطر عند التعثر، الاستحقاق الفعلي.
- الحد الأدنى للمتطلبات حتى يستطيع المصرف أن يستخدم أسلوب التصنيف الداخلي لكل فئة من الأصول.

الجدول رقم (2): تصنيف المدخلات وفقاً للمنهج الداخلي الأساسي والمتقدم

الجهة التي تقوم بتحديد كل مدخل		المدخلات
وفقاً للمنهج الأساسي	وفقاً للمنهج المتقدم	
البنوك		احتمال التعثر عن الدفع (PD)
البنوك	السلطة الرقابية	الخسارة عند حدوث التعثر (LGD)
البنوك	السلطة الرقابية	حجم الأصول المعرضة للمخاطر عند التعثر (EAD)
البنوك	السلطة الرقابية مع إمكانية تفويض البنوك في تحديدها	الاستحقاق الفعلي (M)

المصدر: الشاهد، سمير: البنوك الإسلامية وتحديات بازل2، حويلات البركة، مجلة متخصصة بفقهاء المعاملات والعمل المصرفي الإسلامي، مجموعة دلة البركة، العدد8، 2006، ص: 271.

⁽⁷⁰⁾ نقولاً عيسى، مهني حنا: مرجع سبق ذكره، ص: 186.

⁽⁷¹⁾ Joetta Colquitt, op, cit, p, 222.

⁽⁷²⁾ Stefan Truek, Svetlozar Todorov, Rating Basel Modeling of Risk, Elsevier, London, 2009, p.41.

في أسلوب التقييم الداخلي الأساسي تقوم المصارف بتوفير تقديراتها لاحتمالات التعثر PD، وتعتمد على التقديرات الرقابية لمكونات المخاطر الأخرى (M, EAM, LGD)، كما تحتاج المصارف لنظام معلومات فعال وكفاءة بشرية في الميدان وتقنية عالية لتقدير حجم المخاطر المرتبطة بالأصول.⁽⁷³⁾

أما في أسلوب التقييم الداخلي المتقدم فإن المصارف تعد تقديراتها لاحتمالات التعثر عن الدفع (PD)، الخسارة عند حدوث التعثر (LGD)، حجم الأصول المعرضة للمخاطر عند التعثر (EAD)، الاستحقاق الفعلي (M) بالاعتماد على قاعدة بيانات المصرف خلال فترة زمنية معينة، حيث يتم استخدام برامج متطورة لتقدير مخاطر الائتمان.

إن طريقة التصنيف الداخلي (الأساسي أو المتقدم) هي التي تلائم طبيعة المخاطر في المصارف الإسلامية، غير أن الطريقة المعيارية هي الأسهل في التطبيق لأنها امتداد للطريقة الأولى المتبعة في بازل 1، أما طريقة التصنيف الداخلي فهي تحتاج إلى نظم وتقنيات متقدمة في إدارة المخاطر وكفاءة عالية لنظم المعلومات لقياس احتمالات التعثر عن الدفع (PD)، الخسارة عند حدوث التعثر (LGD)، حجم الأصول المعرضة للمخاطر عند التعثر (EAD)، الاستحقاق الفعلي (M).

ثالثاً: التقييم باستخدام العائد المعدل وفق المخاطر على رأس المال RAROC

1- مفهوم العائد المعدل وفق المخاطر على رأس المال RAROC.

بدأ استعمال العائد المعدل وفق المخاطر على رأس المال RAROC⁽⁷⁴⁾ لأول مرة من طرف مجموعة بنوك Truste في الولايات المتحدة الأمريكية في أواخر السبعينيات، ثم استعملت بشكل واسع من طرف البنوك الأخرى، حيث أصبح يستعمل من طرف أغلب البنوك العالمية الكبرى وفي نهاية عقد التسعينيات اعتبرت طريقة العائد المعدل منهجية رائدة لقياس الأداء.

⁽⁷³⁾ شابرا، محمد عمر. خان، طارق الله: الرقابة والإشراف على البنوك الإسلامية، ورقة مناسبات 3، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2000، ص: 61.

⁽⁷⁴⁾ Risk Adjusted Return On Capital, : RAROC

تستخدم المصارف الإسلامية العائد المعدل وفق المخاطر على رأس المال RAROC لإدارة مخاطرها الائتمانية، حيث يقيس هذا المعدل المخاطر من خلال احتساب المفاضلة بين المخاطرة والعائد من عدة موجودات وأنشطة، كما يعطي قاعدة اقتصادية لقياس كل المخاطر ذات الصلة بطريقة منسجمة، ويعد أداة للمستثمرين تمكنهم من صنع القرارات السليمة الخاصة بالموازنة بين المخاطرة والعائد لمختلف الأصول.⁽⁷⁵⁾ ويعرف معدل العائد المعدل على أنه النسبة بين العائد المعدل على مخاطر أصل مالي في فترة زمنية معينة وقيمة الخسائر غير المتوقعة أو رأس المال الاقتصادي وفقاً للعلاقة الآتية⁽⁷⁶⁾

$$\frac{\text{العائد المعدل}}{\text{رأس المال الخاص الاقتصادي}} = RAROC$$

$$\frac{\text{النتيجة - المؤونات الاقتصادية}}{\text{رأس المال الخاص الاقتصادي}} = RAROC$$

يعرف رأس المال الخاص الاقتصادي على أنه: "حجم الأموال الخاصة التي تسمح بتغطية كافة المخاطر الفعلية التي يحتمل أن يتعرض لها البنك وذلك عند مجال ثقة معلوم"⁽⁷⁷⁾ الأمر الذي يعتمد على عاملين رئيسيين:

- تحديد المخاطر الواجب تغطيتها.
- القياس الموضوعي لكافة المخاطر الفعلية.

ثم بعد ذلك نقوم بمقارنة (RAROC) مع معدل مرجعي الذي يقيس تكلفة الأموال أو تكلفة الفرصة البديلة للحصول على أسهم المصرف من طرف المستثمرين، كما يمكن أخذ التكلفة المتوسطة المرجحة كمعدل مرجعي أي تكلفة الأموال الخاصة زائد تكلفة الأموال المقترضة مرجحة على أساس وزن كل مصدر.⁽⁷⁸⁾

⁽⁷⁵⁾ خان، طارق الله. احمد، حبيب: مرجع سابق، ص: 51.

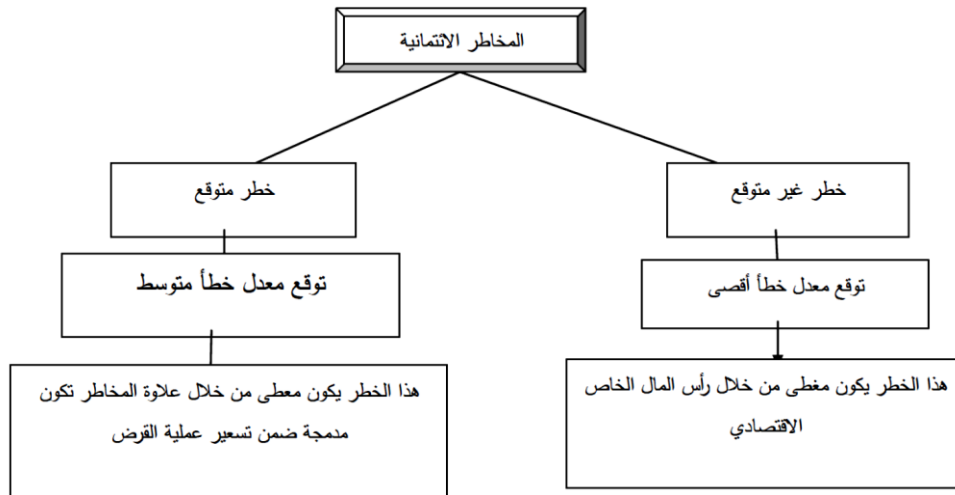
⁽⁷⁶⁾ Michel Dietsch et Joel Petey, Mesure et gestion et gestion du risqué de credit dans les institutions financiers, idem,p: 158.

⁽⁷⁷⁾ Bessis Joel, Gestion des Risques et Gestion Actifs-passifs des Banques, Dalloz, paris, 1995, p: 297.

⁽⁷⁸⁾ IDEM

2- أهداف طريقة (RAROC)

- تهدف الطريقة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نوجزها في النقاط الآتية: (79)
 - قياس المردودية بالنسبة لكل الزبائن والمنتجات والصفقات والمحافظ الاستثمارية.
 - تسمح (RAROC) بحساب احتمال عدم الحصول على قيمة الائتمان بشكل كمي لاتخاذ القرار المناسب.
 - تحديد الخسائر القصوى يسمح بتحديد مستوى رأس المال الخاص الاقتصادي بدقة.
 - تشكل طريقة (RAROC) أداة لإدارة الأصول والخصوم فيما يخص المخاطر.
 - تعمل طريقة (RAROC) على تقييم المخاطر ومطابقتها مع المردودية المحققة لاتخاذ قرار إعادة تخصيص مختلف المخاطر.
 - تهدف طريقة (RAROC) إلى جعل إجراءات منح الائتمان في المصارف أكثر عقلانية وأكثر شفافية في التفاوض مع العملاء.
 - تسمح أيضاً (RAROC) بالتمييز بين نوعين من مخاطر الائتمان: مخاطر الائتمان المتوقعة، ومخاطر الائتمان الاستثنائية.
- ويمكن توضيح أنواع مخاطر الائتمان حسب طريقة (RAROC) من خلال الشكل الآتي:



الشكل رقم (4): أنواع مخاطر الائتمان حسب طريقة (RAROC)

Source: Chrisiophe Godowski, Impact d' un instrument de gestion sur le management, de la method RAROC en milieu bancaire, CERMAT, LAE de Tours, France, 2003, p: 125.

(79) بورقية، شوقي: مرجع سبق ذكره، ص: 66.

رابعاً: نماذج أخرى للتقييم

يوجد هناك العديد من النماذج المستخدمة لقياس تقييم مخاطر الائتمان في المصارف، غير أنها تحتاج إلى قاعدة بيانات تكنولوجيا مصرفية متطورة لتطبيقها، لذلك تختار المصارف ما يلائم طبيعة عملها وقدراتها، وفيما يأتي بعض أهم النماذج المطبقة في الواقع.

1- نموذج مراقبة تحركات السوق (Market To Market) MTM:

في هذا النموذج يتم قياس مخاطر الائتمان انطلاقاً من تغيرات قيمة الائتمان والنتيجة عن تغير تصنيف المقرضين.⁽⁸⁰⁾

2- نموذج KMV ونموذج Credit Metries:

يعد نموذج KMV ونموذج Credit Metries من النماذج الهيكلية التي تعتمد على نموذج ميرتون (Merton 1974) الذي يقيس تعثر العميل عندما تكون القيمة السوقية لأصوله أقل من مستوى معين من الديون.⁽⁸¹⁾

يحسب نموذج KMV تكرار احتمالية تعثر العميل بالاعتماد على هيكل رأس مال العميل ومقدار التذبذبات في عوائد الأصول والقيمة الحالية للأصول من خلال ثلاث مراحل هي: ⁽⁸²⁾

المرحلة الأولى: ويتم فيها تقدير قيمة الأصول ومقدار التذبذب في عوائدها.

المرحلة الثانية: وفيها يتم حساب البعد عن التعثر DD.

المرحلة الثالثة: يتم فيها اشتقاق احتمالية التعثر.

⁽⁸⁰⁾ Michel Dietsch et Joel Petey, op, cit, p: 26.

⁽⁸¹⁾ Lbid, p: 115.

⁽⁸²⁾ Eva Lutkebohrer, Concentration Risk in Credit portfolio, Springer, Verlag Berlin Heidelberge, 2009, p: 29-30.

أما نموذج Credit Metries الذي تم اقتراحه من طرف مورغان (J.P Morgan) سنة 1997، فيستند إلى تحديد مصفوفة الانتقال التي تقيس احتمال تغير التصنيف على طول فترة الائتمان (عادة تكون سنة)، ويتم قياس التعثر بالاستناد إلى نموذج MTM.⁽⁸³⁾

3- نموذج + Credit Risk:

يعد هذا النموذج من الأمثلة النادرة على النماذج التحليلية لتحديد مخصصات خسائر القروض، وهو يتبع الطرق الاعتيادية للمخاطر الائتمانية، يتمسك فقط بأحداث التعثر ويتجاهل العوامل الأخرى كالتغير في الأسعار والهوامش والتحول من تصنيف إلى آخر. يعد النموذج أكثر ملاءمة لتحديد نسبة المقترضين الذين سيتعرضون للتعثر، حيث يتم تجميع القروض في مجموعات بحيث يكون معدل الخسارة عند التعثر LGD مماثل.⁽⁸⁴⁾

⁽⁸³⁾ Linda Allen, Jacob Boudoukh, Anthony Saunders, Understanding Market, Credit, and Operational Risk, Blackwell, USA, 2004, P: 138.

⁽⁸⁴⁾ Aruads De Servigny, and Oliver Renault, op,cit, p: 233.

المطلب الرابع: قياس المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

تعد مخاطر صيغ التمويل الإسلامية في مقدمة المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية، وبالتالي فإن قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن صيغ التمويل الإسلامية في المصارف الإسلامية تمكنها من فهم وتحديد وقياس ومعالجة المخاطر المحتملة وتقليلها إلى أدنى حد ممكن من خلال الطرق الآتية: (85)

أولاً: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد المrabحة

تقاس المخاطر الائتمانية على أساس الذمم المدينة للمrabحة التي تسجل بالقيمة النقدية المتوقع تحصيلها، أي المبلغ المستحق من العملاء في نهاية الفترة ناقصاً مخصص الديون المشكوك فيها، ويعطى بالعلاقة:

$$\text{المخاطر الائتمانية لصيغة المrabحة} = \text{المبلغ المستحق من العملاء في نهاية الفترة} - \text{مخصص الديون المشكوك فيها}$$

أما المخاطر الائتمانية للتمويل بصيغة المrabحة للأمر بالشراء فنميز بين حالتين:

- **الحالة الأولى:** إذا كان المصرف له الحق في أن يسترد من العميل أي خسارة يتعرض لها من بيعه للأصل بعد استنفاده لهامش الجدية، فإن قيمة الخسارة هي تكلفة اقتناء الأصل ناقصاً القيمة السوقية للأصل كضمان خاضع لأي خصم ناقصاً هامش الجدية وفقاً للعلاقة الآتية:

$$\text{المخاطر الائتمانية للتمويل بصيغة المrabحة للأمر بالشراء} = \text{تكلفة اقتناء الأصل} - \text{القيمة السوقية للأصل} - \text{هامش الجدية}$$

- **الحالة الثانية:** إذا لم يكن للمصرف الحق في استرداد الخسارة من العميل فعند بيع الأصل يعطى مبلغ الذمم المدينة وزن مخاطر مبني على التصنيف الائتماني المعتمد من قبل مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية.

(85) الشاهد، سمير: مرجع سابق، ص: 284-285.

ثانياً: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد السلم

يتم إعطاء وزن مخاطر للذمم المدينة الناتجة عن العقد اعتماداً على التصنيف الائتماني للبائع في مؤسسة تصنيف خارجية معتمدة من قبل السلطات الرقابية، وإذا لم يكن العميل مصنفاً يطبق عليه وزن مخاطر نسبته 100%، ويطبق وزن مخاطر من تاريخ دفع المصرف ثمن السلعة حتى استحقاق عقد السلم، ولا يتم إجراء مقاصة بين مبلغ المخاطر الائتمانية في عقد السلم والسلم الموازي، حيث إن عدم الالتزام بأحد العقدين لا يعفي المصرف من الالتزام بالعقد الآخر.

ثالثاً: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد الاستصناع

يحدد للذمم المدينة الناتجة عن بيع السلعة وفقاً لعقد الاستصناع وزن مخاطر وفقاً للتصنيف الائتماني للعميل كما تصنفه مؤسسات التصنيف الائتمانية الخارجية المعتمدة من قبل السلطة الرقابية، وإذا لم يكن العميل مصنفاً يطبق عليه وزن مخاطر نسبته 100%.

رابعاً: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد الإجارة

تقاس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد الإجارة بمبلغ إجمالي تكلفة اقتناء الأصل مخصوماً منه القيمة السوقية للأصل كضمان يخضع أيضاً للتخصيص، ناقصاً أي دفعة مقدمة تم تسليمها من العميل، أما في حالة الإجارة التشغيلية والإجارة المنتهية بالتملك فيتم استبعاد القيمة السوقية للأصل المؤجرة التي يمكن استرداد حيازتها، ويحدد لها وزن مخاطر مبني على التصنيف الائتماني للمستأجر كما تصنفه مؤسسات التصنيف الائتمانية الخارجية المعتمدة من قبل السلطة الرقابية.

- حالة عملية على كيفية قياس بنك سورية الدولي الإسلامي للمخاطر الائتمانية

يعتمد بنك سورية الدولي الإسلامي لقياس المخاطر الائتمانية على الطريقة المعيارية لاحتساب كفاية رأس المال، ويتبع سياسات للتحكم في هذه المخاطر تتمثل في تحديد المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها، ودراسة نشاطات التمويل الجديدة لتحديد المخاطر المحتملة ورسم الإجراءات للتخفيف منها كما يتم التعامل مع إدارة التمويل لوضع معايير سليمة ومقاييس محكمة لمنح التمويل وتقييمه، والعمل على تخفيف مخاطر الائتمان للتسهيلات الممنوحة للشركات

والأفراد، بما يقلل من فرص تعرّضهم بالإضافة إلى استثمارات المصرف في الخارج مع مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية، وبما يتفق مع قرارات مجلس النقد والتسليف. كما تتم دراسة المحفظة الائتمانية للمصرف وواقعية تركّزات المخاطر ليعمل المصرف على تخفيف مخاطر الائتمان بوضع إجراءات لتخفيضها على مستويات متعددة كالآتي:

- 1- مخففات مخاطر المنتجات الإسلامية أو صيغ التمويل الإسلامي.
 - 2- مخففات مخاطر التركّزات التمويلية بتنويع المحفظة الاستثمارية ووضع حدود عليا للتعرض للمخاطر على مستوى المصرف ككل، وبالنسبة لكل عميل أو مجموعة عملاء أو قطاع معين أو منطقة جغرافية معينة أو نوع الضمانات المقدمة.
 - 3- تصنيف مخاطر العميل لتقييمه والحكم على مخاطر التعرّض المحتملة له.
 - 4- سياسة التسعير التي تأخذ بالاعتبار درجة المخاطر المرتبطة بالعميل.
 - 5- قياس المخاطر الائتمانية وأنظمة إصدار التقارير بشكل مستمر للسيطرة على المخاطر.
 - 6- تحديد الأنواع المقبولة من الضمانات ونسبتها إلى حجم التمويل.
- ولتقييم إدارة مخاطر الائتمان في المصرف يمكن دراسة تعرض المصرف لمخاطر الائتمان باستخدام نسبة المتأخرات إلى إجمالي مبالغ الأنشطة التمويلية، وتقيس هذه النسبة مدى تعرض المصرف لمخاطر عدم السداد، إذ كلما كانت النسبة قليلة كان التعرض للمخاطر الائتمانية ومخاطر عدم السداد قليلاً، وكان المصرف بوضع أفضل، وكلما كانت النسبة كبيرة دل ذلك على تعرض المصرف بصورة أكبر لمخاطر عدم السداد. ويوضح الجدول الآتي نسبة المتأخرات أو درجة تعرض المصرف للمخاطر:

الجدول رقم (3): يبين نسبة المتأخرات الى أرصدة الأنشطة التمويلية في بنك سورية الدولي الإسلامي للفترة 2007-2015 (المبالغ بآلاف الليرات السورية)

البيان ١ العام	المتأخرات ⁽⁸⁶⁾	المحفظة التمويلية	نسبة
2007	0	1,454,446	0
2008	0	12,202,856	0
2009	315,879	16,861,236	%1,87
2010	1,227,350	32,176,851	%3,82
2011	3,234,718	24,970,226	%8,95
2012	4303723	22500282	%19,12
2013	8347455	19245244	%43,37
2014	14989109	23280501	%64,38
2015	17541659	44717147	%39,22

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية الصادرة عن المصرف.

يلاحظ من الجدول عدم وجود متأخرات في المحفظة التمويلية خلال عامي 2007 و2008 بسبب أن المصرف كان في بداية عمله، وكان حذراً جداً باختيار عملائه، وحجم تمويلاته وكان العملاء في بداية سداد الأقساط، لذلك لم تظهر أية حالة تأخر.

ويلاحظ بداية ظهور متأخرات عام 2009، حيث أن %1,87 من المحفظة التمويلية كانت من المتأخرات وازدادت هذه النسبة الى %3,82 عام 2010، ثم بلغت نسبة مرتفعة بمقدار %8,95 من المحفظة التمويلية عام 2011. وتستمر بالارتفاع إلى أن تصل عام 2014 إلى %64,38 وعام 2015 بمقدار %39,22. وإذا كان من الطبيعي أن يتعرض المصرف الى المخاطر الائتمانية، أو ظهور حالات تأخر في السداد أو عدم سداد مع ازدياد عدد العملاء وازدياد حجم المحفظة التمويلية لديه، فإنه من الخطورة أن تصل هذه النسبة الى %64,38 ويعود السبب برأي الباحث الى الأمور الأساسية الآتية:

⁽⁸⁶⁾ تشكل ذمم البيوع المؤجلة وأرصدة التحويلات غير المنتجة بالإضافة إلى الأرباح المتعلقة بها.

-الأزمة الحالية التي يشهدها الاقتصاد السوري والتي بدأت في الربع الأول من عام 2011، وانعكاساتها على مجمل الاقتصاد، وعلى مختلف القطاعات بشكل عام، وعلى أصحاب الأعمال المدينين الذين هم عملاء المصارف بشكل خاص.

- الأزمة المالية العالمية التي بدأت في نهاية 2008، وهزت أسواق المال العالمية ولا سيما القطاع المصرفي، وانعكاساتها الاقتصادية، وما نتج عنها من حالة الكساد والبطالة التي عانت منها معظم اقتصاديات العالم.

- ازدياد حجم المحفظة التمويلية بصورة كبيرة في المصرف، وازدياد عدد العملاء كثيراً، ولمواجهة مخاطر عدم السداد قام المصرف بتشكيل مخصص للديون المشكوك في تحصيلها بناءً على اختبارات الجهد التي يقوم بها المصرف، ويوضح الجدول الآتي مخصصات الديون المشكوك بتحصيلها التي حجزها المصرف لمواجهة خطر الائتمان:

الجدول رقم (4): يبين مخصص الديون المشكوك بتحصيلها في بنك سورية الدولي الإسلامي للفترة 2007-2015 (المبالغ بآلاف الليرات السورية)

البيان العام	مخصص ديون مشكوك بتحصيلها لمواجهة خطر الائتمان	نسبة مخصص الديون إلى إجمالي المحفظة التمويلية
2007	0	0
2008	0	0
2009	193,343	1,15%
2010	223,314	0,69%
2011	758,094	3,04%
2012	1548033	88,6%
2013	4874631	32,25%
2014	9113899	14,39%
2015	13105419	30,29%

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية الصادرة عن المصرف.

وقد أوضح مسؤول مخاطر الائتمان الإجراءات التي اتخذها المصرف في التعامل مع هذه المخاطر والمتأخرات، حيث إن المصرف لم يأخذ بغرامات التأخير أو الشرط الجزائي أو التعويض عن الضرر، وإنما تتم متابعة التحصيل من ضابط التمويل، وبعد 90 يوماً من التأخر

عن تاريخ السداد يبحث المصرف عن أسباب التعثر وإمكانية إعادة الجدولة، وإلا لجأ إلى الضمانات المقدمة من العميل واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

واعتباراً من عام 2010، وبناءً على تعليمات مجلس النقد والتسليف الوارد بالقرار رقم 597/م ن/ ب 4 تاريخ 2009/12/9 وتعديلاته، وتعليمات مصرف سورية المركزي، وبهدف جعل المصارف الإسلامية أكثر ثباتاً في مواجهة مخاطر الائتمان، تم إلزامها بتكوين احتياطي عام لمخاطر التمويل ومخصصات إضافية تسمى بمخصص التدني على الديون المنتجة وغير المنتجة كالاتي:

1- تكوين مخصص تدني على الديون المنتجة بنسبة محددة من محفظة التسهيلات حسب الضمانات وفئة التصنيف الخاصة بالتسهيلات يتم احتسابها وفق أحكام القرار المذكور.

2- تكوين احتياطي عام لمخاطر التمويل بنسبة 1% من إجمالي محفظة الديون العادية المباشرة و 0,5% من إجمالي محفظة الديون العادية غير المباشرة (حسابات خارج الميزانية) بعد طرح الجزء متدني المخاطر منها، و 0,5% من إجمالي محفظة التسهيلات الائتمانية الممنوحة بضمانات شخصية أو دون ضمانات المصنفة على أنها ديون عادية أو تتطلب اهتماماً خاصاً.

وبناءً عليه بلغ إجمالي قيمة احتياطي عام مخاطر التمويل لغاية 2011/12/31 في المصرف 311,225,320 ل.س

ومن جهة أخرى وكإجراء احتياطي لمواجهة مخاطر عدم السداد، قام المصرف بدءاً من عام 2011 بالتشدد في الضمانات المقدمة، وطلب من عملائه النشطين تدعيم ضماناتهم بضمانات إضافية، ويوضح ذلك الجدول الآتي:

الجدول رقم (5): يوضح قيمة الضمانات ونسبتها الى المحفظة التمويلية في بنك سورية الدولي الإسلامي

خلال الأعوام 2008-2015م

البيان العام	المحفظة التمويلية ⁸⁷	قيمة الضمانات	نسبة التغطية
2008	12,202,856	35,947,263	295%
2009	16,861,436	56,879,887	337%

⁸⁷ ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية.

البيان العام	المحفظة التمويلية ⁸⁷	قيمة الضمانات	نسبة التغطية
2010	32,176,851	82,618,690	257%
2011	24,970,226	122,437,691	490%
2012	22,500,282	95,588,968	424%
2013	19,245,244	114,498,030	594%
2014	23,280,501	69,841,514	300%
2015	44,717,147	134,385,521	300%

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية للمصرف.

يلاحظ من الجدول أنه بالرغم من أن رصيد المحفظة التمويلية قد انخفض في عام 2011 بمقدار 22,4% عنه في عام 2010، إلا أن نسبة التغطية في المصرف ازدادت في عام 2011 نسبة 32,5% عنها في عام 2010، حيث بلغت نسبة التغطية 257% في عام 2010 وازدادت لتصل إلى 490% عام 2011، وقد سجلت في عام 2013 أعلى نسبة حيث بلغت 594%، وهي برأي الباحث نسبة كبيرة إلا أنها ضرورية في ظل الظروف الراهنة وتعطي المصرف هامش أمان إضافي، وبالرغم من ذلك فإن نسبة التغطية المرتفعة لم تمنع من ارتفاع نسبة تأخر العملاء من سداد الأقساط بمواعيدها، إلا أنها تمكن المصرف من استرداد ديون من العملاء من خلال تسهيل هذه الضمانات، وبالرغم من ذلك يرى الباحث أن بنك سورية الدولي الإسلامي لم يتخذ الإجراءات الكافية مع ظهور حوالي 1,87% من المحفظة التمويلية متأخرات في عام 2009، وازديادها لتصل حوالي 64، 38% عام 2014، فكان على المصرف اتخاذ إجراءات استراتيجية إذ يمكنه العمل على تأسيس صندوق تأمين تبادلي لعملاء المصرف ليكون أداة علاجية للمخاطر الائتمانية في المصرف أسوة بما قام به المصرف الإسلامي الأردني حيث يتفق المشتركون فيه من عملاء المصرف على جبر جزء من الضرر الذي يلحق بأحدهم بتسديد رصيد مديونيته اتجاه المصرف في حالات الوفاة أو العجز الكلي الدائم أو الإعسار المستمر.

المطلب الخامس: انعكاس تحليل المخاطر الائتمانية على القوائم المالية للمصارف الإسلامية.

يعد موضوع تحليل المستويات الائتمانية للمصارف الإسلامية من الموضوعات الشاغلة للنشاط المصرفي وللعاملين فيه، وذلك باعتباره أداة مهمة للوصول إلى دقة في اتخاذ القرارات الائتمانية، وبالتالي تخفيض الخسائر التي قد تتعرض لها المصارف الإسلامية. وبناءً على ما سبق يرى الباحث أن تلك الانعكاسات تتمثل في النقاط الآتية:

- إن مراقبة إدارة المصرف لمستويات المخاطر وتحليلها وقياسها بمعايير مناسبة يمكنها من اتخاذ القرار الصحيح في الوقت المناسب لتعظيم العائد مقابل تخفيض انعكاسات المخاطر.
- إن التقييم الدوري للديون المتعثرة للعملاء يساعد على تخفيف خسارة كبيرة للمصرف، وبالتالي تحسين مركزه المالي مع التأكيد على محاولة التمييز بين العميل الذي يعاني من حالة عسر مالي مؤقتة وليست دائمة.
- إن حسن انتقاء العاملين الجيدين والعمل على تدريبهم وإعدادهم وإكسابهم الخبرة والمعارف، يساعد المصرف على تحليل المعلومات الوصفية والكمية واستخلاص النتائج واتخاذ قرارات ائتمانية سليمة، وذلك للوقاية من مخاطر الديون المتعثرة.
- إن وضع استراتيجية يتم من خلالها مراجعة محفظة الائتمان ومتابعته بعد منحه للعملاء، وأيضاً انتقاء النموذج التحليلي الذي من خلاله تستطيع إدارة الائتمان أن تستقرئ حالة العميل ورصد احتمالات الفشل لديه، أملاً في اتخاذ قرارات تصحيحية مناسبة لغرض تجنب أو الحد من المخاطر التي سوف تتعرض لها المصارف وبالتالي تؤثر إيجاباً على إيراداته.
- إن طلب المصرف من العميل فرداً كان أم شركة، أن يُرفق طلبه للتسهيلات بسلسلة متصلة من القوائم المالية وعلى مدار عدة فترات محاسبية سابقة، وإخضاع تلك القوائم للدراسة والتحليل من قبل محلل الائتمان، وذلك للتعرف على عوامل السيولة والجدارة

الائتمانية والكفاءة والربحية للمنشآت التي تقدمت بطلب للحصول على الائتمان يساهم بدوره على تجنب المصرف لأية خسائر متوقعة وبالتالي تحسين أرباحه.

- باعتبار الإقراض هو النشاط الأساسي للمصرف وقد يأتي الجزء الأكبر من أرباحه من خلال ذلك، فلا بد من تحليل مستويات المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية والوقوف على أنواع تلك المخاطر والكيفية أو الطريقة التي تم بها إدارة تلك المخاطر.

تتناول هذا الفصل مفهوم المخاطر وإدارتها، كما تطرق لأساسيات وتحليل مستويات المخاطر الائتمانية وقياسها في المصارف الإسلامية ولقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج يمكن إيرادها في النقاط الآتية:

- إن أهم ما يميز صيغ التمويل في المصارف الإسلامية عن صيغ التمويل في البنوك التقليدية هو قيام الأول على عنصر المخاطرة (الغرم بالغرم) حيث لا يحق الربح إلا بتحمل المخاطر بينما تقوم الثانية على الربا أي الزيادة المشروطة.
- إن المصارف الإسلامية هي أكثر عرضة للمخاطر الائتمانية من البنوك التقليدية، وذلك بسبب طبيعة التمويل الذي تتميز به المصارف الإسلامية كما أن هذه المصارف مجبرة على استخدام وسائل محددة للتعامل مع مخاطر الائتمان وذلك ضمن قيود الشريعة، وهذا ما يبرز محدودية الطرق الحالية للتعامل مع مثل هذه المخاطر حيث لا يمكن للمصارف الإسلامية فرض غرامة على المدين المعسر، ولا استخدام المشتقات المالية لنقل المخاطر أو تحويلها.
- تلجأ المصارف الإسلامية للطرق نفسها التي تستخدمها البنوك التقليدية لتحليل المخاطر الائتمانية، أما قياسها فالأمر مختلف، ويعود ذلك لاختلاف طبيعة الصيغ التمويلية والاستثمارية للمصرفين.

الفصل الثاني

إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات المصارف

الإسلامية

تمهيد

تعد المصارف الإسلامية أحد أهم المؤسسات المالية، حيث تؤدي دوراً اقتصادياً واجتماعياً متميزاً من خلال ممارستها للأعمال المصرفية والخدمات الاستشارية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وتتميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية في خصائصها ومبادئها وأسس عملها.

ولقد أثبتت الصناعة المصرفية الإسلامية قدرتها وقوتها على الساحة الدولية، وتمكنت من اختراق أسوار النشاط المصرفي التقليدي، واستطاعت أن توفر أدوات تمويلية واستثمارية مختلفة تقوم على أسس وأحكام الشريعة الإسلامية، وتتاسب كل الأنشطة التجارية والصناعية والزراعية والخدمية وغيرها.

وباعتبار الائتمان أساس العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، الأمر الذي جعل من المخاطر الائتمانية أهم المخاطر التي تهدد وجود المصارف واستمرارها بشكل عام، والمصارف الإسلامية بشكل خاص، إلى جانب مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.

ومن أجل ذلك تسعى المصارف الإسلامية إلى إيجاد أساليب تحوطية لتقليل من مخاطر الائتمان والتحكم فيها، بحيث تتماشى هذه الأساليب مع الممارسات العالمية، وتتفق مع ضوابط العمل المصرفي الإسلامي، وعلى هذا الأساس سيتم دراسة هذا الفصل من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: منتجات المصارف الإسلامية

المبحث الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات التمويل الإسلامي والتحوط منها

المبحث الثالث: الطرق المستخدمة في إدارة المخاطر الائتمانية لدى المصارف الإسلامية ومتطلباتها في ضوء القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف السوري.

المبحث الأول

منتجات المصارف الإسلامية.

يعتمد بقاء أي نظام مالي أو مصرفي على مدى مقدرته على إيجاد أدوات ومنتجات تجعله قادراً على التجديد والتأقلم مع الحاجات والمتطلبات الجديدة التي تفرضها الظروف الاقتصادية والاجتماعية وكذا السياسية، وقد استطاعت الصيرفة الإسلامية أن توفر أدوات تمويلية مختلفة تقوم على أسس وأحكام الشريعة الإسلامية، وتناسب كل الأنشطة التمويلية والاستثمارية. وسيتم تناول مختلف هذه الصيغ والأدوات وتطبيقاتها المعاصرة في المصارف الإسلامية من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: صيغ التمويل قصيرة الأجل.

المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسطة الأجل.

المطلب الثالث: صيغ التمويل طويلة الأجل.

المطلب الأول: صيغ التمويل قصيرة الأجل.

تتمثل صيغ التمويل قصيرة الأجل في المصارف الإسلامية فيما يأتي:

- التمويل بصيغة المراجعة.
- التمويل بالسلم.
- التمويل بالقرض الحسن.

أولاً: التمويل بصيغة المراجعة

1- تعريف المراجعة:

تعرف المراجعة⁽⁸⁸⁾ المصرفية بأنها اتفاق بين المصرف (بائع السلعة) والعميل (المشتري) على شراء سلعة معينة وبمواصفات محدودة على أساس كلفة شرائها، ويتفق العميل مع المصرف على طريقة الاستلام والتسديد، سواء كان الدفع فوراً أو بالتقسيط.

تعد المراجعة من أنواع البيوع تحل بما تحل به، ويلزم لصحتها بالإضافة إلى الشروط العامة⁽⁸⁹⁾ مجموعة من الشروط هي⁽⁹⁰⁾:

⁽⁸⁸⁾ تعتبر المراجعة إحدى صور بيع الأمانة وهي تختلف تماماً عن بيع المساومة، ويسمى هذا النوع من البيوع بالأمانة لأنه يتصف بالأمانة، حيث يضع المشتري ثقته بالبائع ويضمن على أمانته فيشتري منه على أساس ثمنها الذي اشترى به، ونميز هنا بين ثلاثة أنواع هي: أن يبيع بالثمن الذي اشترى به ويسمى هذا النوع ببيع التولية، أو أن يبيع بأقل من ثمنها فيسمى ببيع الوضعية، وفي حالة الزيادة عن ثمنها يعرف ببيع المراجعة. أما بيع المساومة فهي البيوع التي يتم فيها الاتفاق بين البائع والمشتري بغض النظر عن الثمن الأصلي. والمراجعة لغة مشتقة من الربح ويقصد به الزيادة والنماء في التجارة، واصطلاحاً هي "بيع السلعة بثمنها التي قامت به مع ربح معلوم. نقلاً عن: أميرة عبد اللطيف مشهور، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1990، ص: 329.

⁽⁸⁹⁾ شروط البيع هي: رضا المتعاقدين، أن يكونا عاقلين، أن يكون المبيع مملوكاً مباحاً، أن يقدر البائع على تسليم المبيع⁽⁹⁰⁾ راجع:

- أبو زيد، عبد العظيم: بيع المراجعة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية، دار الفكر، دمشق، ط1، 2004، ص: 53-64.

- الحاج، حسين: أدوات المصرف الإسلامي، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت العدد 48، 2004، ص: 9.

- سويلم، محمد: إدارة المصارف، مرجع سابق، ص: 566.

- علم المشتري بالثمن الأول للسلعة (بما في ذلك المصاريف)، وأن يكون من ذوات الأمثال (كالنقود، الموزونات، العدديات).
- أن لا يترتب على المربحة رباً، وأن يكون عقد الشراء الأول صحيحاً، لأن المربحة ببيع بالثمن الأول مع زيادة الربح.
- يجب أن يكون الربح معلوماً، ولا يجوز للمصرف أن يغالي في هامش الربح، مستغلاً حاجة العميل للتمويل أو عدم توفر السلعة في السوق.
- تقع على المصرف مسؤولية هلاك السلعة قبل تسليمها، والرد بالعيب الخفي بعده.

2- أنواع التمويل بالمربحة:

يأخذ التمويل بالمربحة في المصارف الإسلامية أحد الصور الآتية:

- المربحة بالتوكيل⁽⁹¹⁾.
- المربحة البسيطة (المربحة الفقهية).
- المربحة للأمر بالشراء (المربحة للواعد بالشراء)⁽⁹²⁾. وتعد هذه الصورة الأكثر انتشاراً وتطبيقاً في المصارف الإسلامية ويمكن تسميتها إما مربحة للأمر بالشراء أو الواعد بالشراء.⁽⁹³⁾ ولقد كانت محل جدل الكثير من الفقهاء خاصة فيما يخص لزوم الوعد من عدمه.⁽⁹⁴⁾

- صكوك المربحة - التمويل بصيغة المربحة بنظام الاعتمادات المستندية

⁽⁹¹⁾ الهيتي، قيصر عبد الكريم: مرجع سابق، ص: 134.

⁽⁹²⁾ أبو زيد، عبد العظيم: مرجع سابق، ص: 23.

⁽⁹³⁾ المربحة للأمر بالشراء تحدث عندما لا تكون السلعة حاضرة؛ أي: غائبة، والمشتري يرغب فيها، أما المربحة للواعد بالشراء فهي تحدث في حالة عدم وجود السلعة لدى المصرف نهائياً ولتشجيع العميل للمصرف على إتمام الصفقة يقدم له وعداً بالشراء ولكن النتيجة واحدة.

⁽⁹⁴⁾ قد يكون الوعد ملزم لطرف وغير ملزم للطرف الآخر، أو أنه ملزم للطرفين معاً. ولقد أقر مؤتمر المصرف الإسلامي الثاني المنعقد بالكويت 1983 في توصياته أن للمصرف الحرية في الأخذ بلزوم الوعد وعدمه. فالمصرف الإسلامي الأردني يأخذ بإلزام الوعد للطرفين، أما مصرف فيصل الإسلامي السوداني فأخذ بإلزام المصرف.

3- النموذج المعاصر لتطبيقات التمويل بالمربحة في المصارف الإسلامية.

قام الدكتور سامي السويلم باستحداث صيغة تمويلية جديدة عن طريق إعادة هندسة المربحة للأمر بالشراء من خلال المشاركة كما يأتي: (95)

- يقوم التاجر الذي ينوي تخصيص جزء من مبيعاته لتكون بالتقسيط بفتح حساب لدى المصرف الإسلامي كحصته في حساب المشاركة، ويقوم المصرف كذلك بإيداع مبلغ مماثل أو يزيد كحصة المصرف في حساب المشاركة.
- يقوم التاجر بعملية البيع بالتقسيط ونقل الملكية وكل ما يتعلق بالأمور الفنية لبضاعته ويتولى المصرف متابعة الأقساط والتسديد وكافة الأمور المالية.
- الأرباح التي يجنيها هذا الحساب المشترك توزع بين العميل والمصرف بالاتفاق.

ثانياً: التمويل بالسلم

1- تعريف التمويل بالسلم:

السلم في المصارف الإسلامية هو عقد بين المصرف والعميل على بيع أو شراء سلعة معينة بمواصفات محددة وبثمن معين، يتم تسليمها في آجال محددة سلفاً وهو عكس البيع الآجل (96) ويتكون من العناصر الآتية: (97)

- المسلم أو رب السلم - المسلم إليه
- رأس مال السلم - دين السلم (المسلم فيه)

(95) دور الهندسة المالية في تطوير الصيرفة الإسلامية على الموقع: www.cibafi.org

(96) يعتبر السلم من عقود المعاوضات وهو يعني في لغة العرب الإعطاء والترك والتسليف. واصطلاحاً هو بيع آجل بعاجل أي بيع سلعة موصوفة مؤجلة التسليم بثمن معجل الدفع أو هو البيع الذي يتقدم فيه رأس المال ويتأخر تسليم المبيع أو المسلم فيه لأجل في المستقبل.. نقلاً عن: وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، مرجع سابق، ص: 296.

(97) الأشقر، محمد سليمان. و آخرون: بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة، المجلد الأول، دار النفائس، ط1، 1998، ص: 183.

2- أنواع التمويل بالسلم:

يأخذ التمويل بالسلم في المصارف الإسلامية عدة أشكال منها:

- بيع السلم العادي - السلم الموازي⁽⁹⁸⁾

- بيع السلم بالتقسيط⁽⁹⁹⁾ - صكوك السلم

3- مجالات تطبيق التمويل بالسلم في المصارف الإسلامية:

يعد السلم أسلوباً من أساليب المتاجرة التي تستخدمها المصارف الإسلامية، وهي أداة تمويل ذات كفاءة عالية في الاقتصاد الإسلامي وفي النشاط المصرفي، من حيث مرونتها واستجابتها لحاجات التمويل المختلفة⁽¹⁰⁰⁾، وهو يطبق في المجالات الآتية:

- **في المجال الزراعي:** يعد أداة فعالة لتمويل القطاع الزراعي، حيث يقوم المصرف بتمويل المزارعين قبل تمام الإنتاج عن طريق إمدادهم بمستلزمات الإنتاج كرأس مال السلم مقابل الحصول على جزء من منتجاتهم⁽¹⁰¹⁾، وهو بذلك يساهم في تنشيط هذا القطاع.

- **في المجال الإنتاجي:** تستخدم المصارف الإسلامية التمويل بالسلم من أجل تمويل الحرفيين والمقاولين والمنتجين، حيث توفر لهم هذه الأداة الأموال اللازمة لشراء المواد الأولية والبذور، والآلات والمعدات المختلفة، ودفع أجور العمال وغيرها، وتستفيد المصارف من فارق الأسعار.

- **في مجال التجارة:** تقوم المصارف الإسلامية بتمويل التجارة الخارجية عن طريق شراء المواد الأولية من المنتجين، وإعادة بيعها بأسعار مجزية، فالغالب في الدول الإسلامية زيادة الاستيراد عن التصدير، لذا يوفر استعمال هذه الصيغة الأموال اللازمة لإنتاج السلع وتصديرها للخارج، وبذلك يساهم في التقليل من مشاكل

⁽⁹⁸⁾ الزحيلي، وهبة: المعاملات المالية المعاصرة، مرجع سابق، ص: 296.

⁽⁹⁹⁾ خلف، فليح حسن: مرجع سابق، ص: 348.

⁽¹⁰⁰⁾ عربيات، وائل: مرجع سابق، ص: 141.

⁽¹⁰¹⁾ السالوس، أحمد بن علي: مرجع سابق، ص: 613.

المديونية وعجز ميزان المدفوعات، كما يساعد التمويل بالسلم في تشجيع قيام صناعات في الدول الإسلامية لتحويل المواد الأولية إلى مصنوعات، وبذلك ترتفع أسعارها عند تصديرها. (102)

- **في تمويل الأصول الثابتة:** يمكن للمصارف الإسلامية استخدام السلم كبديل للتأجير التمويلي حيث يقوم المصرف بتوفير الأصول الثابتة اللازمة لقيام المصانع، أو إحلالها في المصانع القديمة القائمة، وتقديم هذه الأصول كرأس مال سلم مقابل الحصول على جزء من منتجات هذه المصانع على دفعات وفقاً لآجال التسليم (103).

ثالثاً: التمويل بالقرض الحسن

1- تعريف التمويل بالقرض الحسن:

يعرف القرض الحسن (104) المعتمد لدى المصارف الإسلامية كما يأتي: تقديم المصرف مبلغاً محدداً لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه، ولو كان شركة أو حكومة، حيث يضمن الآخذ للقرض سداد القرض الحسن دون تحمل أي أعباء، أو مطالبته بفوائد أو عوائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي المصرف بأن يسترد أصل المبلغ فقط. (105) يشترط لصحة القرض الحسن شروط هي: (106)

- أن يكون المقرض أهلاً للتبرع، وأن لا يتبع (المقرض) ما أقرض باليمن والأذى.

(102) حسين زيد، محمد عبد العزيز: التطبيق المعاصر لعقد السلم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996، ص: 59-60.

(103) عمر، محمد عبد الحليم: الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط3، 2004، ص: 67.

(104) القرض في اللغة هو القطع وهو ما يعطيه من المال ليقضاه أو يسترده، أما اصطلاحاً: فهو تملك مال ليرد بدله دون زيادة، فإن كان المال مثلياً رد مثله حقيقة وصورة، وإن كان قيمياً رد مثله صورة فقط. نقلاً عن: أحمد حسن، القرض الحسن، حقيقته وأحكامه، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 23، العدد الأول، 2007، ص: 550.

(105) الزعتري، علاء الدين: مرجع سابق، ص: 282.

(106) راجع:

- الزحيلي، وهبة: المعاملات المالية المعاصرة، مرجع سابق، ص: 80.

- حمودة، محمود. حسين، مصطفى: أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، مرجع سابق، ص: 64.

- أن يكون المال المقترض من الأموال المثلثة (كالمكيات، الذريعات) وأن يكون مملوكاً للمقرض ومشروعاً قابلاً للتعامل فيه.
- ويشترط في القرض القبض (لأن فيه معنى التبرع) وأن لا يكون قرضاً جر نفعاً إلى المقرض.

2- أنواع القرض الحسن في المصارف الإسلامية:

يأخذ التمويل بالقرض الحسن⁽¹⁰⁷⁾ في المصارف الإسلامية أشكالاً عدة أهمها ما يأتي:

- "القروض الاجتماعية.
- قروض إنتاجية.
- قروض حسنة لأغراض استهلاكية.
- قروض حسنة في شكل بطاقات الائتمان.
- السحب النقدي أو السحب على المكشوف.
- القرض الحسن عن طريق خصم الكمبيالة التجارية.
- صكوك القرض الحسن⁽¹⁰⁸⁾

3- أهمية التمويل بالقرض الحسن في المصارف الإسلامية:

تتمثل أهمية القرض الحسن في ما يأتي:

- يعد القرض الحسن وسيلة من وسائل تمويل ذوي الحاجة، وهو أداة مهمة لتنفيذ الأهداف الاجتماعية للمصارف الإسلامية، فهو يعطي للمحتاجين لسد حاجاتهم

⁽¹⁰⁷⁾ القرض الحسن نوعان: قرض بين العبد وربه، وقرض بين المسلم وأخيه المسلم وهذا هو الذي تتعامل به المصارف الإسلامية.

⁽¹⁰⁸⁾ منصور، عبد الملك: العمل بالصكوك الاستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي، الحاجة إلى تشريعات جديدة، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 أيار - 3 حزيران، 2009، ص: 14.

وقضاء مطالبهم، فهو لا يعطى لمتعة، وإنما للوفاء بالحاجات الاجتماعية والاقتصادية الحقيقية، فالمقترض لا يقترض إلا لحاجة.⁽¹⁰⁹⁾

- تمنح المصارف الإسلامية القروض الحسنة لزيائنها تشجيعاً لهم على حسن تعاملهم معها وحسن أدائها.
- القرض الحسن هو عقد إرفاق ومعونة لما فيه من الرفق بالمقترض وقضاء حاجاته وتقريح كربه.⁽¹¹⁰⁾
- يساهم القرض الحسن في تشجيع الاستثمار، ويعد دليلاً ناجحاً للتمويل الربوي، فإذا كانت البنوك التقليدية تؤثر تأثيراً سلبياً يأتي في مقدمتها امتصاص أكبر قدر ممكن من أرباح المقترض المستثمر، فإن القرض الحسن يقدم خدمته للمستثمر دون المساس بأي شيء من الأرباح التي يحصل عليها، وتأخذ هذه الخطوة دورها المكمل لتشجيع المصارف الإسلامية بمختلف أساليبه.⁽¹¹¹⁾

⁽¹⁰⁹⁾ الجندي، محمد شحات: القرض الحسن كأداة للتمويل في الشريعة الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 1996، ص: 173.

⁽¹¹⁰⁾ المصري، رفيق يونس: مرجع سابق، ص: 162.

⁽¹¹¹⁾ الهيتي، قيصر عبد الكريم: مرجع سابق، ص: 185.

المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسطة الأجل

تتمثل صيغ التمويل متوسطة الأجل في المصارف الإسلامية في الصيغ الآتية:

- التمويل بصيغة الاستصناع.

- التمويل بالتقسيط.

- التمويل التأجيري.

أولاً: التمويل بصيغة الاستصناع

1- تعريف التمويل بالاستصناع:

الاستصناع⁽¹¹²⁾ في المصارف الإسلامية هو أن يطلب العميل (طالب التمويل) من المصرف أن يصنع له سلعة معينة بمادة خام من عنده، وبمواصفات معينة مقابل عوض يتم الاتفاق عليه.

يشترط في التمويل بالاستصناع ما يأتي: ⁽¹¹³⁾

- أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والقدر (التمن) والأجل حتى يخلو من الجهالة.

- أن يكون مما يجري فيه التعامل بين الناس، في ضوء العرف والعادات السائدة.

⁽¹¹²⁾ الاستصناع في اللغة هو طلب الصنعة من شخص آخر هو الصانع. واصطلاحاً هو أن يطلب إنسان من آخر شيئاً لم يصنع بعد ليصنع له طبقاً لمواصفات محددة بمواد من عند الصانع مقابل عوض محدد، ويقبل الصانع ذلك. نقلاً عن محمد سليمان الأشقر وآخرين، مرجع سابق، ص: 222.

⁽¹¹³⁾ راجع:

- دنيا، شوقي أحمد: الجعالة والاستصناع، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ط 2003، 3، ص: 32.

- الزرقا، مصطفى أحمد: عقد الاستصناع ومدى أهميته في الاستثمارات الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ط، 1990، ص: 20.

- الشمري، صادق راشد: أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية، اليازوري، عمان، 2008، ص: 69.

- الحاج، حسن: مرجع سابق، ص: 90.

- أن يكون المصنوع مما تجري فيه الصناعة، فلا يجوز في الأشياء الطبيعية التي لا تدخلها صنعة كالبقول والثمار ونحوها.
- يجب أن تكون العين والعمل من الصنائع، وإلا تحول إلى عقد إجارة.
- إذا كان المصنوع غير موافق للأوصاف المطلوبة أو به عيب خفي، فللمستصنع خيار العيب، إن شاء قبله وإن شاء رده، ومتى قبله بعد رؤيته فليس له حق رده.

2- أنواع التمويل بالاستصناع:

تمارس المصارف الإسلامية التمويل بصيغة الاستصناع وفقاً لأحد الأشكال الآتية:

- على أساس عقد المقاول⁽¹¹⁴⁾.

- "الاستصناع الموازي - الاستصناع المقسط"⁽¹¹⁵⁾.

- سندات الاستصناع⁽¹¹⁶⁾.

3- مجالات تطبيق التمويل بالاستصناع في المصارف الإسلامية:

يستعمل التمويل بالاستصناع في المجالات الآتية:

- تمويل الصناعات الثقيلة كصناعة السفن، الطائرات، المصانع، المعدات⁽¹¹⁷⁾.
- تمويل صناعة التعليب، الفواكه، الصناعات الغذائية.
- تمويل مشاريع البنية التحتية كتمويل الطرق وسكك الحديد، الموانئ... وفقاً لعقود BOT⁽¹¹⁸⁾.

(114) أحمد إرشيد، محمود عبد الكريم: الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، ط2، الأردن، 2007، ص: 126.

(115) أحمد إرشيد، محمود عبد الكريم: مرجع أخير، ص: 130.

(116) دنيا، شوقي أحمد: مرجع سابق، ص: 44-45.

(117) ويكون ذلك من خلال توسط المصرف بين الشركات المتخصصة في الصناعات الثقيلة (السفن الطائرات...) والعمل.

(118) عقود البوت BOT Build Operate And transfer ownership هو اتفاق يلجأ إليه غالباً في تنفيذ المشاريع الكبيرة المتعلقة بالبنية التحتية، حيث تمنح الدولة امتيازاً لشركة ما (مصرف إسلامي) لإقامة مشروع ما يتم تسليمه في تاريخ معين. يقوم المصرف الإسلامي بتمويل هذا المشروع من أمواله، أو من خلال إصدار صكوك الاستصناع، وقد يدخل المصرف في عقد استصناع مواز مع شركة أخرى من أجل تنفيذ المشروع. وتلجأ الحكومة أو الدولة لمثل هذه العقود في حالة عجزها المالي عن تمويل بعض المشاريع التي تحتاج إلى أموال ضخمة.

- يعد الأسلوب المناسب للتمويل العقاري، فالمرابحة لا يمكن اعتمادها إلا إذا كان العقار جاهزاً للتسليم.

ثانياً: التمويل بالتقسيط

1- تعريف التمويل بالتقسيط:

البيع بالتقسيط⁽¹¹⁹⁾ في المصارف الإسلامية هو عقد يلتزم فيه المصرف بتسليم بضاعة للعميل في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن. ويمكن أن يكون التأجيل لكامل الثمن أو لجزء منه،⁽¹²⁰⁾ وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من ثمن البضاعة على دفعات أو أقساط.

ويتضمن التمويل بالبيع بالتقسيط الشروط الآتية: ⁽¹²¹⁾

- ألا تكون السلعة المباعة وثنها من الأصناف الربوية (اختلاف المال الذي تتم مبادلتها عاجلاً عن المال الآجل).
- في حالة اختلاف ثمن البيع الآجل عن ثمن البيع الفوري (النقدي) وحسب فترة السداد، فإن هذا يوجب الاتفاق على الثمن ومدة السداد وطريقته في العقد ابتداء.
- لا يحق للبائع في البيع الآجل المطالبة بالسداد قبل التاريخ المحدد له في العقد.
- اشتراط تسليم السلعة المباعة في البيع الآجل فوراً وحال التعاقد، لأن الثمن هو المؤجل في هذا البيع.
- لا يجوز للبائع أن يشتري ما باعه بأجل بثمن نقدي أقل، لأن هذا الفرق هو ربا. وبذلك يصبح الهدف من الشراء والبيع هو الوصول إلى إقراض واقتراض ربوي، وليس البيع والشراء حقيقة.

⁽¹¹⁹⁾ يطلق التقسيط في اللغة بمعنى التفريق وجعل الشيء أجزاء. أما اصطلاحاً فهو البيع الذي يجعل فيه المبيع ويؤجل الثمن إلى أقساط معلومة لآجال معلومة. أو هو بيع إلى أجل معلوم بزيادة عن الثمن النقدي في الحال. نقلاً عن: رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية، دراسة شرعية لعدد منها، سلسلة أبحاث مركز الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، دون سنة النشر، ص: 27.

⁽¹²⁰⁾ الخضير، محسن أحمد: مرجع سابق، ص: 142.

⁽¹²¹⁾ مشهود، أميرة عبد اللطيف: الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1990، ص: 344.

2- طرق تطبيق التمويل بالبيع بالتقسيط في المصارف الإسلامية:

تقوم المصارف الإسلامية بتطبيق البيع بالتقسيط بإحدى الطرق الآتية: (122)

- أن تقوم ببيع السلعة بالسعر الحالي أو السوقي لها مع تقسيط الثمن أو تأجيله دون زيادة، وهذه الصورة مستحبة لما فيها من تيسير على الأفراد المحتاجين.

- تحديد سعرين للسلعة، سعر نقدي فوري وسعر آجل، على أن يختار المشتري بينهما، فإذا اختار السعر المؤجل دفعه على أقساط أو دفعة واحدة في نهاية المدة، وهي الصورة الشائعة للاستعمال خاصة للسلع المعمرة لارتفاع ثمنها.

- تأجيل الثمن: حيث يتفق الطرفان على بيع أحدهما سلعة للآخر مع تحديد قيمتها تحديداً نهائياً، إلا أن ملكية السلعة لا تنتقل إلى المشتري إلا بعد سداد ثمن السلعة بالكامل. (123)

ثالثاً: التمويل التأجيري

1- تعريف التمويل التأجيري:

التمويل التأجيري⁽¹²⁴⁾ في المصارف الإسلامية هو عملية تمويل رأسمالية لا تهدف إلى تملك الأصول المؤجرة ولا إلى تملكها للمستأجر، بل هي عملية شراء للأصل لإتاحته للعميل لاستخدامه مقابل أدائه قيمة الإيجار المتفق عليه، وفي نهاية مدة الإيجار قد يباع الأصل في مزاد عام أو للمستأجر أو يعاد للمؤجر لتأجيره مرة أخرى. (125)

(122) خلف، فليح حسن: مرجع سابق، ص: 357.

(123) يختلف التمويل ببيع التقسيط عن التمويل بالقروض الربوية، حيث لا تدخل الزيادة في الثمن المؤجل في ربا الديون، لأنها نتيجة بيع وليست نتيجة دين، وذلك لأنه إذا تقرر الدين في الذمة بإبرام البيع المؤجل لا تجوز الزيادة، أما إذا قام المصرف بتمويل شراء السلعة وتأجيل دفع الثمن مع تحديد نسبة مئوية للزيادة المضافة على قيمة السلعة عند دفع كل قسط، فإن هذه المعاملة تكون من المعاملات الربوية، وهذه الزيادة هي مقابل التأجيل، وهذا يختلف عن البيع الآجل الذي يتم فيه تحديد الثمن والدفعات التي يقسط الثمن عليها. لذا يعتبر البيع بالتقسيط أحد البدائل الشرعية للقروض الربوية.

(124) الإجارة لغة هي الكراء، وهي مشتقة من الأجر الذي يعنى به العوض. أما اصطلاحاً فهي عقد على منفعة مباحة من عين معينة أو موصوفة في الذمة مدة معلومة، أو على معلوم بعوض معلوم.

(125) العمر، إبراهيم بن صالح: النقود الائتمانية دورها وآثارها في الاقتصاد الإسلامي، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، 1993، ص: 226-227.

بالإضافة إلى الشروط العامة الواجب توفرها في العقد بشكل عام، يجب أن تتوفر في عقد الإجارة الشروط الآتية: (126)

- أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة وأن لا يتعلق بها حق للغير.
- أن تكون المنفعة معلومة علماً نافياً للجهالة.
- أن يكون الثمن معلوماً جنساً ونوعاً وصفة.
- أن تكون مدة التأجير معلومة وتتناسب مع عمر الأصل.
- أن يكون الأصل (العين) محل التأجير من الأصول التي ينتفع بها مع عينها ولا يجوز تأجير النقود.
- أن يكون الأجر المنتفع به لا يهلك مع الإجارة بل يدوم بعدها كالطعام، المحروقات...

2- أنواع التمويل التأجيري:

يتم تطبيق التمويل التأجيري في المصارف الإسلامية تبعا لأحد الطرق الآتية:

- التأجير التشغيلي (127).
- الإجارة المنتهية بالتمليك (128).
- التأجير التمويلي (الرأسمالي) (129).
- صكوك الإجارة (130).

(126) راجع:

- الوادي، محمود حسين. سمحان، حسين محمد: محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان ط1، 2009، ص: 206-207.

- كماليلي، محمد هاشم: تحليل شرعي لبعض مسائل الإجارة التمويلية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد 22، العدد الأول، 2009، ص: 46.

(127) سمحان، حسين محمد. مبارك، موسى عمر: مرجع سبق ذكره، ص: 238.

(128) أحمد شتا، علي أبو الفتاح: المحاسبة عن عقود الإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية من المنظور الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ط1، 2003، ص: 20.

(129) أحمد إرشيد، محمود عبد الكريم: مرجع سابق، ص: 65.

(130) كماليلي، محمد هاشم: مرجع سابق، ص: 62.

3- النموذج المعاصر لتطبيق التمويل التأجيري في المصارف الإسلامية:

قام الأستاذ الدكتور منذر قحف باستحداث صيغة جديدة هي "سندات الإجارة الموصوفة في الذمة"، وهي تجمع بين السند كأداة مالية وعقد الإجارة وعقد السلم.

والإجارة الموصوفة في الذمة هي بيع منافع مستقبلية بثمن حالي أو هي سلم في المنافع، وهي إجارة ذمة⁽¹³¹⁾ لأن المنفعة المستوفاة متعلقة بذمة المؤجر وليست متعينة⁽¹³²⁾. وآليتها أن تكون هناك خدمة موصوفة في الذمة كالتعليم الجامعي مثلاً، بحيث يكون الوصف تفصيلاً ولا يدع مجالاً للخلاف، كأن يكون تعليم طالب جامعي تتوفر فيه شروط معينة ويحدد له مجال دراسي معلوم بزمته ومدته ووصفه، بعد ذلك تقوم الجامعة وهي مقدمة الخدمة (التعليم الجامعي) بإصدار سندات خدمة موصوفة في الذمة تمثل تعليم طالب في الجامعة، على أن تقدم هذه الخدمة الموصوفة في الذمة بعد عشر سنوات. ويمثل السند حصة ساعية واحدة، ولحامل هذا السند الحق في الحصول على الخدمة الموصوفة مقابل ما يدفعه الآن من ثمن للسند الذي يمثل ملكية للمنفعة.

⁽¹³¹⁾ قسم الفقهاء الإجارة باعتبار محل تعلق الحق في المنفعة المعقود عليها إلى قسمين: إجارة واردة على العين وإجارة واردة على الذمة.

⁽¹³²⁾ محمود نصار، أحمد محمد: فقه الإجارة الموصوفة في الذمة وتطبيقاتها في المنتجات المالية الإسلامية لتمويل الخدمات، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 أيار - 3 حزيران، 2009، ص: 6.

المطلب الثالث: صيغ التمويل طويلة الأجل

تتمثل صيغ التمويل طويلة الأجل في المصارف الإسلامية في الصيغ الآتية:

- صيغ التمويل بالمشاركة.

- التمويل بالمضاربة.

- صيغ التمويل الشبيهة بالمضاربة.

- التمويل بالمغارسة.

أولاً: صيغ التمويل بالمشاركة

1- تعريف التمويل بالمشاركة:

تتمثل المشاركة المصرفية في تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه العميل لتمويل مشروع معين دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في القروض، وإنما يشارك المصرف العميل في الناتج المتوقع للمشروع ربحاً أو خسارة، ووفق النتائج المالية المحققة، وذلك في ضوء وأسس توزيع يتم الاتفاق عليها مسبقاً وفق الضوابط الشرعية⁽¹³³⁾.

نميز في شروط التمويل بالمشاركة شروطاً خاصة برأس المال وشروطاً خاصة بتوزيع الأرباح⁽¹³⁴⁾.

2- أشكال التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية:

يتخذ التمويل بصيغة المشاركة في المصارف الإسلامية أشكالاً عدة هي:

- المشاركة الثابتة (المشاركة الدائمة): هي أن يقوم المصرف بالمساهمة في تمويل جزء من رأسمال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكاً في ملكيته، وشريكاً كذلك في كل ما

⁽¹³³⁾ الكواملة، نور الدين عبد الكريم: المشاركة المتناقصة وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس، ط1، 2008، ص: 36.

⁽¹³⁴⁾ الأعظمي، حفيظ الرحمان: البدائل الشرعية للخدمات المصرفية، مجلة الجندي المسلم، العدد رقم 133، تاريخ 2009/9/1.

ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي يتم الاتفاق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة. ويمكن أن تكون هذه المشاركة إما: (135)

* مشاركة ثابتة مستمرة * مشاركة ثابتة منتهية" (136)

ثانياً: التمويل بالمضاربة

1- تعريف التمويل بالمضاربة:

المضاربة⁽¹³⁷⁾ المصرفية هي اتفاق بين المصرف والعميل على تمويل صفقة معينة، حيث يساهم المصرف بالمال والعميل بالعمل ويصبحان شريكين في الربح والخسارة تطبيقاً لقاعدة الغنم بالغرم، ويوزع الربح بحسب الاتفاق أما الخسارة فتقع على صاحب المال، وأما العميل فيخسر وقته وجهده وعمله - ما لم يثبت أي تعدٍ أو تقصير - لأن رأس المال البشري هو على درجة واحدة مع رأس المال النقدي⁽¹³⁸⁾.

2- أنواع التمويل بالمضاربة في المصارف الإسلامية:

تمارس المصارف الإسلامية عمليات التمويل بالمضاربة بعدة طرق يمكن أن نميز منها ما يأتي:

- حسب عدد المشاركين: نميز فيها نوعان هما: (139)

(135) راجع:

- الرفاعي، فادي: مرجع سابق، ص: 133.

- الكواملة، نور الدين عبد الكريم: مرجع سابق، ص: 22.

(136) حدة، رايس: مرجع سابق، ص: 249.

(137) المضاربة في اللغة مشتقة من الضرب وهي بمعنى السفر، وهي بلغة أهل العراق تسمى قرضاً ومقارضة بلغة أهل الحجاز، وهي مشتقة من القرض وهو القطع، وسميت بذلك لأن الملك قطع من ماله ليعم فيه بجزء من الربح، والعامل قطع لرب المال جزء من الربح الحاصل بسعيه. نقلاً عن: عبد الرحمن الجزيري، مرجع سابق، ص: 33. أما اصطلاحاً فهي عقد بين طرفين. يدفع أحدهما بموجبه مالاً لآخر ذي خبرة في عمل ما، ليعمل به نظير جزء من ربح معلوم القدر كالنصف أو الربع. نقلاً عن: عبد القادر جعفر، مرجع سابق، ص: 4.

(138) الشرقاوي، عائشة: مرجع سابق، ص: 281.

(139) راجع:

- حدة، رايس: مرجع سبق ذكره، ص: 241.

- عربيات، وائل: مرجع سابق، ص: 21-23.

* **المضاربة الخاصة (الثنائية):** تكون عندما يقدم المال من شخص واحد والعمل من شخص آخر، وهي صورة تقليدية لا تستطيع المصارف الإسلامية الاعتماد عليها لعجزها عن تلبية حاجاتها.

* **المضاربة المشتركة:** وفيها يتعدد أصحاب الأموال والمضاربون، كما هو الحال في المصارف الإسلامية باعتباره أكثر الأنواع استخداماً في هذه الأخيرة، فهي تتلقى المال من أصحابه بوصفها مضارباً وتقدمه إلى أرباب العمل ليضاربوا به بوصفها رب المال.

وتعد المضاربة المشتركة الأسلوب الأكثر تطوراً في العمل المصرفي الإسلامي، وهي تتيح الفرصة للمزيد من الطمأنينة في العمليات الاستثمارية.

- **حسب حرية المضارب في التصرف:** تنقسم المضاربة حسب طبيعة شروطها أو حرية المضارب في التصرف إلى:

* **مضاربة مطلقة:** وهي التي يترك فيها رب المال الحرية المطلقة للمضارب للتصرف في ماله، فيعطيه حرية اختيار النشاط والمكان والزمان بطريقة تحفظ مال المضاربة وتحقق عائداً ملائماً.

* **مضاربة مقيدة:** وهي التي يقوم فيها المصرف بدفع جزء من رأس المال الصفقة أو كله للمضارب، مع التزام هذا الأخير بالشروط التي وضعها صاحب المال سواء تعلق ذلك بنوع النشاط الممارس أو الزمان.

- **حسب مدة المضاربة:** تنقسم المضاربة حسب مدتها إلى: ⁽¹⁴⁰⁾

* **مضاربة دائمة:** وهي التي لم يتحدد فيها الأجل، فيبقى النشاط الاستثماري متواصلاً ما لم يفسخ أحد منهما العقد.

* **مضاربة مؤقتة:** هي التي يحدد فيها صاحب رأس المال مدة المضاربة ويتفق عليه منذ البداية.

⁽¹⁴⁰⁾ صالح، صالح: المنهج الترموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، ص: 403.

* مضاربة منتهية بالتمليك: وهي المضاربة التي تنشأ بين المصرف الإسلامي والمضارب بحيث يدفع المصرف المال ويقوم المضارب بالعمل، ويعطي المصرف فيها للمضارب الحق في الحل محل دفعه واحدة، أو على دفعات، حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها.

- صكوك المضاربة (سندات المقارضة): تمثل صكوك المضاربة حصصاً شائعة من رأسمال المضاربة قابلة للتداول⁽¹⁴¹⁾، بحيث يعد حامل السند مالكا لحصة شائعة في المشروع الممول بحصيلة هذه الصكوك.⁽¹⁴²⁾

ثالثا: صيغ التمويل الشبيهة بالمضاربة

1- التمويل بالمزارة⁽¹⁴³⁾.

2- التمويل بالمساقاة (المعاملة)⁽¹⁴⁴⁾.

رابعا: التمويل بصيغة المغارسة

تعد المغارسة من صيغ التمويل التي لم تحظ بالاستعمال الكبير من المصارف الإسلامية، ولقد اقترح الأستاذ مسدور فارس تطبيق صيغة المغارسة وفق الشكلين الآتيين⁽¹⁴⁵⁾:

- **المغارسة المشتركة:** يقوم المصرف الإسلامي بتملك الأراضي الصالحة للزراعة، ثم يقوم بعدها بالاتفاق مع الخبراء في المجال الزراعي المتعلق بغرس الأشجار المثمرة، كالمهندسين وغيرهم من ذوي الخبرة المهنية والعلمية، بحيث يقومون بإجراء الدراسات اللازمة، ثم بعد ذلك يتم الاتفاق بينهم وبين المصرف على أن يغرسوها مقابل جزء من الأرض، وكذا جزء من المحصول الذي ينتج من العملية، التي يجب أن تتقيد بفترة زمنية محددة حسب نوعية الأشجار، بالإضافة إلى امتلاكهم جزءاً من هذه الأشجار.

(141) إذا كانت غالبية صكوك المضاربة من النقود والديون فلا يجوز تداولها.

(142) إرشيد، محمود عبد الكريم: مرجع سابق، ص: 51.

(143) صالح، صالح: معايير وضوابط الاستثمار في القطاع العام في الاقتصاد الإسلامي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 7، ص: 12.

(144) صالح، صالح: المنهج التتموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص: 406.

(145) مسدور، فارس: مرجع سابق، ص: 200.

رأى جمهور العلماء عدم جواز المغارسة لما فيها من جهالة ناتجة عن انتظار الشجر والاشتراك في الأرض، أما المالكية فقد أجازوها ولكن بشروط.

- **المغارسة المقرونة بالبيع والإجارة:** وهي أن يقوم المصرف بامتلاك أرض صالحة للزراعة، ويبيع جزءاً منها بسعر رمزي للخبراء الزراعيين، شريطة أن يقرن البيع بعقد إجارة على العمل في الجزء الباقي من الأرض وتكون الأجرة عبارة عن جزء من الشجر والثمر.

بالإضافة إلى صيغ التمويل السالفة الذكر، هناك صيغة أخرى هي صيغة الاستثمار في الإنتاج الحيواني التي يقدم بموجبها صاحب الثروة الحيوانية المال إلى العامل الذي يقوم برعايتها وتنميتها، على أن يكون الربح الناتج عن التكاثر بينهما، وحيث تساعد هذه الصيغة على نمو الثروة الحيوانية وزيادتها ورفع نسبتها ضمن الناتج الفلاحي⁽¹⁴⁶⁾.

⁽¹⁴⁶⁾ صالح، صالح: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص: 406.

المبحث الثاني

إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات التمويل الإسلامي والتحوط منها

تتطوي كل عقود التمويل الإسلامي على مخاطر ائتمانية، وتبدو تلك المخاطر أكبر في العقود التي تنتهي إلى مديونات، كالسلم والمرابحة وغيرهما، ويمكن استخدام تقنيات نوعية لإدارة مخاطر كل عقد على حدة.

وللتوضيح والتبسيط، فسوف نستفيد من التقسيم الذي استخدمناه في بحثنا هذا، حيث قمنا بتقسيم الأدوات المالية الإسلامية إلى ثلاثة أقسام، هي الأدوات المالية الإسلامية التي تقوم على أصول ومن أمثلتها المرابحة والسلم والاستصناع، والأدوات المالية التي تقوم على المشاركة في الأرباح، وتشمل المشاركة والمضاربة بأنواعها والصكوك (الأوراق المالية). وكان هدفنا من التقسيم هو فهم المخاطر التي تواجه كل قسم من الأقسام الثلاثة، وسنستخدم فيما هو آت التقسيم نفسه لعرض كيفية التحوط وأساليبه في كل قسم من الأقسام الثلاثة.

المطلب الأول: إدارة المخاطر الائتمانية في الأدوات المالية الإسلامية القائمة على أصول

1- إدارة مخاطر الائتمان في المrabحة:

تنشأ مخاطر عقود المrabحة من ثلاثة مصادر:

أ- "رفض العميل التوقيع على عقد المrabحة للسلعة عندما يملكها البنك وقبل أن ينقلها للعميل.

ب- وجود عيب في السلعة أو صلاحيتها حيث يكون من حق العميل الأمر بالشراء رفض استلام السلعة.

ت- تخلف العميل عن التسديد أو تأخره عن السداد، حيث لا يوجد في العقود الإسلامية شرط جزائي على التأخير في السداد.

ث- مخاطر تغير أسعار السلع السوقية: ففي الفترة التي يملك فيها المصرف السلعة ثم ينقل ملكيتها إلى العميل قد تتغير الأسعار⁽¹⁴⁷⁾

(147) القري، محمد العلي: المخاطر في صيغ التمويل المصرفي الإسلامي، حولية البركة، العدد السادس /2004، ص:281- 291.

ج- "مخاطر هامش الربح (سعر الفائدة): إن التغيرات في سعر الفائدة قد يحدث بعض المخاطر في إيرادات المؤسسات المالية الإسلامية، حين استخدامها سعراً مرجعياً لتحديد أسعار أدواتها المالية المختلفة، ففي عقد المربحة يتحدد هامش الربح إضافة إلى هامش المخاطرة (سعر الفائدة) في السعر المرجعي، ويمكن إدارة هذا الخطر عبر تطوير أدوات واعتماد سعر مرجعي لا يعتمد على سعر الفائدة بشكل أساسي"⁽¹⁴⁸⁾.

يمكن معالجة المخاطر الائتمانية في عقود التمويل الإسلامي، ومنها المربحة، من خلال استخدام بعض التقنيات، نذكر منها الآتي⁽¹⁴⁹⁾:

- يجوز اشتراط المؤسسة على العميل حلول جميع الأقساط المستحقة قبل مواعيدها⁽¹⁵⁰⁾ عند امتناعه أو تأخره عن أداء أي قسط منها من دون عذر معتبر⁽¹⁵¹⁾. وهذا يكون بإحدى الصور الآتية:

أ- الحلول تلقائياً بمجرد تأخر السداد مهما قلت مدته.

ب- أن يكون الحلول بالتأخر عن مدة معينة.

ج- أن تحل بعد إرسال إشعار من البائع بمدة معينة⁽¹⁵²⁾.

- ينبغي أن تطلب المؤسسة من العميل ضمانات مشروعة في عقد بيع المربحة للأمر بالشراء⁽¹⁵³⁾. ومن ذلك حصول المؤسسة على كفالة طرف ثالث، أو رهن الوديعة الاستثمارية للعميل أو رهن أي مال منقول أو عقار⁽¹⁵⁴⁾، أو رهن سلعة محل العقد هنا ائتمانياً رسمياً دون حيازة، أو مع الحيازة للسلعة وفك الرهن تدريجياً حسب نسبة السداد.

⁽¹⁴⁸⁾ العلي، صالح حميد: المصارف الإسلامية، منشورات جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، 2013-2014، ص: 385.

⁽¹⁴⁹⁾ انظر المعيار الشرعي (8): المربحة للأمر بالشراء.

⁽¹⁵⁰⁾ مستند جواز اشتراط حلول الأقساط بالتأخر عن الأداء قوله ص: "المسلمون عند شروطهم". والأجل حق المشتري المدين فيحق له التنازل عنه أو تعليق التنازل عنه بوقوع التأخر عن السداد.

⁽¹⁵¹⁾ إذا وقعت المماثلة من العميل المدين بالأقساط فإن المستحق هو مبلغ الدين فقط ولا يجوز للمؤسسة أن تلزم العميل بأداء أي زيادة لصالحها.

⁽¹⁵²⁾ وللمؤسسة أن تتنازل في هذه الحالات عن جزء من المستحقات.

⁽¹⁵³⁾ مستند مشروعية طلب ضمانات للسداد: إن ذلك لا يخالف مقتضى العقد بل يؤكد، والضمانات تلائم عقود المداينات.

⁽¹⁵⁴⁾ كما يحق للمؤسسة في حال الحصول على رهن من العميل أن تشترط تفويضه لها ببيع الزمن من أجل استيفاء من ثمنه دون الرجوع إلى القضاء.

- يجوز مطالبة المؤسسة للعميل بتقديم شيكات أو سندات الأمر قبل إبرام عقد المراجعة للأمر بالشراء ضماناً للمديونية التي ستتسأ بعد إبرام العقد، شريطة النص على أنه لا يحق للمؤسسة استخدام الشيكات أو السندات إلا في مواعيد استحقاقها، وتمتنع المطالبة بالشيكات في البلاد التي لا يمكن فيها تقديمها للدفع قبل موعدها.

- يجوز إرجاء تسجيل السلعة باسم العميل المشتري لغرض ضمان سداد الثمن⁽¹⁵⁵⁾ مع الحصول على تفويض من العميل للمؤسسة ببيع السلعة إذا تأخر عن سداد الثمن⁽¹⁵⁶⁾.

- يجوز أن ينص في عقد المراجعة للأمر بالشراء على التزام العميل المشتري بدفع مبلغ أو نسبة من الدين تصرف في الخيرات في حالة تأخره عن سداد الأقساط في مواعيدها المقررة، على أن تصرف في وجوه الخير بمعرفة هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة ولا تنتفع بها المؤسسة.

- يجوز للمؤسسة أن تتنازل عن جزء من الثمن عند تعجيل المشتري سداد التزاماته إذا لم يكن بشرط متفق عليه في العقد⁽¹⁵⁷⁾.

2- إدارة مخاطر الائتمان في السلم:

لأن السلم ينتهي إلى دين (سلي) في ذمة المؤسسة المالية، فإن أهم مخاطر تواجهه هي مخاطر الائتمان، بالإضافة إلى مخاطر السوق المتمثلة بالآتي:

- إنفاق ثمن الشراء في غير الغرض المحدد في مجال العقد.

- عدم تسليم السلعة في مواعيدها أو عدم تسليمها مطلقاً.

- تلف السلعة كلياً أو جزئياً لأسباب خارجة عن إرادة البائع.

⁽¹⁵⁵⁾ لا يجوز اشتراط عدم انتقال ملكية السلعة إلى العميل إلا بعد سداد الثمن، ومستند منع اشتراط عدم انتقال الملكية، أن هذا الشرط ينافي مقتضى عقد البيع، وهو انتقال الملكية. ومستند جواز إرجاء تسجيل السلعة باسم العميل لغرض ضمان سداد الثمن أن ذلك لا يمنع شرعاً من انتقال الملكية للمشتري.

⁽¹⁵⁶⁾ على المؤسسة إعطاء المشتري سند ضد لإثبات حقه في الملكية. وإذا باعت المؤسسة السلعة لعدم سداد الثمن في حينه فيجب عليها الاقتصار على مستحققاتها وإعادة الباقي إلى العميل.

⁽¹⁵⁷⁾ مستند جواز التنازل عن جزء من الثمن بتعجيل السداد أن الوضع مقابل التعجيل مصالحة بين الدائن والمدين على أقل من الدين، وهذا من الصلح المشروع كما ثبت في حديث أبي بن كعب رضي الله عنه ونصه: "ضع شطر دينك"، وقد صدر بشأنه قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي.

- تقلب السلعة وانخفاض سعرها عما تم شرائها به.
 - عدم القدرة على بيع السلعة بعد استلامها من البنك.
 - انخفاض جودة السلعة المسلمة عما تم الاتفاق عليها.
- ولإدارة مخاطر الائتمان، فهناك ابتداء الشهادة والكتابة⁽¹⁵⁸⁾؛ وهي أمور لا اختلاف على أهميتها ومشروعيتها. ويمكن تعزيزها بمجموعة من الأساليب التحوطية، نذكر منها:
- **توثيق السلم بالرهن والكفالة**⁽¹⁵⁹⁾ ذهب جمهور العلماء⁽¹⁶⁰⁾ إلى جواز أن يأخذ المسلم من المسلم إليه رهناً في دين السلم أو أن يشترط عليه كفيلاً يضمن أداء ما عليه من دين السلم، وهو الرأي الذي اعتمدته المجلس الشرعي المنعقد في المدينة المنورة بتاريخ 28 صفر - 4 ربيع الأول 1423هـ — الواقع في 11/أيار 2002م، وجاء فيه: "يجوز توثيق المسلم فيه بالرهن أو الكفالة، أو غيرها من وسائل التوثيق المشروعة"⁽¹⁶¹⁾.

- **استبدال المسلم فيه**⁽¹⁶²⁾ يجوز للمسلم (المشتري) مبادلة المسلم فيه بشيء آخر غير النقد بعد حلول الأجل دون اشتراط ذلك فالعقد، سواء كان الاستبدال بجنسه أم بغير جنسه، وذلك بشرط أن يكون البديل صالحاً لأن يجعل مسلماً فيه برأس مال السلم، وأن لا تكون القيمة السوقية للبديل أكثر من القيمة السوقية للمسلم فيه وقت التسليم. ويعتبر جواز الاستبدال في حد ذاته ضماناً من ضمانات التعامل بالسلم، على أساس أن أخذ المسلم بدلاً عن المسلم فيه عند الأجل قد يكون أفضل من إعطاء المسلم إليه أجلاً جديداً، وأنتفع له من الفسخ والحصول على ما دفعه

⁽¹⁵⁸⁾ وهي الوسائل التي توثق حق المشتري وتؤكد، فتقيده في إثبات حقه عند مقاضاة المسلم إليه على فرض إنكاره أو ماطلته أو ادعائه ما هو أقل من المسلم فيه قدرأ أو صفة، كما أنها وسائل توثق حق المسلم إليه (البائع) عند ادعاء المسلم ما هو أزيد من المسلم فيه قدرأ أو صفة.

⁽¹⁵⁹⁾ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية، المعايير الشرعية، ص160. وانظر وهبة الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته"، ط4، دار الفكر، دمشق، ج5، 2002، ص:3634.

⁽¹⁶⁰⁾ الحنفية والمالكية والشافعية والإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه.

⁽¹⁶¹⁾ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية، المعايير الشرعية، ص160. وانظر وهبة الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته"، ط4، دار الفكر، دمشق، ج5، 2002، ص:3634.

⁽¹⁶²⁾ المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم (10) [السلم والسلم الموازي]، ص:172.

من ثمن، في ظل تغير العملة إلى الانخفاض غالباً، على أن هذه الضمانة لا يستقل المسلم بالاستفادة منها بل هي متوقفة على قدرة المسلم إليه على دفع البدل أو توفره عنده، وعلى عرضه الوفاء بالبدل، وإن كان من الممكن للقاضي أن يلزم المسلم إليه بدفع بدل عن المسلم فيه، إذا قدر أن في الفسخ أو التأجيل إجحافاً بالمسلم⁽¹⁶³⁾.

- **السلم المقسّم**⁽¹⁶⁴⁾ وصورته تسليم المسلم فيه على دفعات، ومثال ذلك من أسلم في طن من الأرز على أن يسلمه خلال سنة كل شهر قنطاراً (100 كيلوجرام)، ويرى الجمهور على جوازه قياساً على بيع التقسيط. وإذا فسخ العقد يتم حساب القيمة بالتساوي، وتتم الاستفادة منه في تعاقد المنتجين مع الموزعين على أن يتم التسليم بشكل جزئي⁽¹⁶⁵⁾.

3- إدارة مخاطر الائتمان في الاستصناع:

ينطوي عقد الاستصناع (الأصلي) على مخاطر ائتمانية عالية، تكمن في السلعة المتفق على تصنيعها من حيث صلاحية المنتج، وبالتالي يكون للعميل الحق في الرجوع على الصانع الذي هو البنك، وكما تكون المخاطر في مدى التزام الصانع بالزمن المحدد لتسليم المنتج إضافة لتقلبات الأسعار بعد تحديدها في عقد الاستصناع.

أما المصدر الآخر للمخاطر في هذا النوع من العقود فتتشتأ من تخلف أو تأخر المصنوع له عن تسديد ثمن المنتج، أو تأخر الصانع في تسليم البضائع، وعلى الرغم من كون المؤسسات المالية الإسلامية تستخدم الاستصناع مع استصناع موازي، فإن هذه الطريقة تقلل من مخاطر السوق، لكنها تبقي على المخاطر الائتمانية كما هي تقريباً. وقد اجتهدت هذه المؤسسات على تقليل مخاطر الائتمان في عقود الاستصناع، ومن بين أهم الطرق لتحقيق هذا الهدف، هو إجراء الدراسة الجيدة لجدوى المشروع وقدرته على الوفاء بالتزاماته، ودراسة شخصية العميل ورغبته في

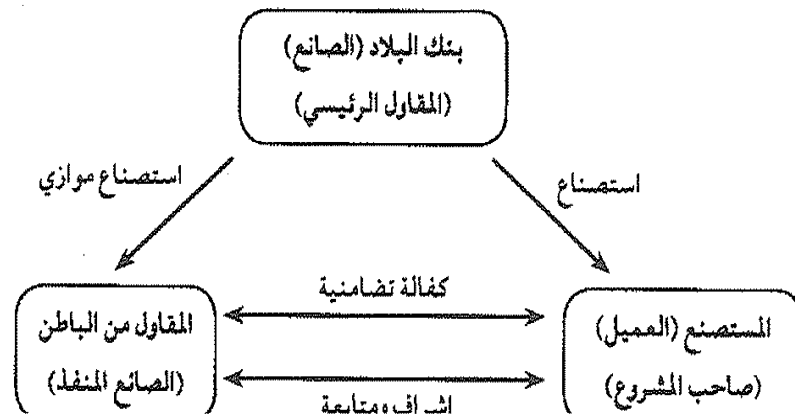
⁽¹⁶³⁾ المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم (10) [السلم والسلم الموازي]، ص172.

⁽¹⁶⁴⁾ الشلهوب، صلاح: "بيع السلم" faculty.kfupm.edu.sa/IAS/shalhoob/.../forward%20sale.ppt

⁽¹⁶⁵⁾ الشلهوب، صلاح: "بيع السلم"، faculty.kfupm.edu.sa/IAS/shalhoob/.../forward%20sale.ppt

السداد ومقدرته على إدارة مشروعه مع الحصول على الضمان العيني ما أمكن ذلك، وضرورة المتابعة الميدانية للمشروع وتقديم الخدمات الاستشارية اللازمة للعميل عند طلبها (166).

ومن الأساليب التي تستخدمها بعض مؤسسات التمويل الإسلامي في عقدي الاستصناع والاستصناع الموازي لتقليل مخاطر الائتمان (وكذا مخاطر السوق) الناشئة عن العقدين، إيجاد علاقة بين المستصنع في عقد الاستصناع الأصلي، والصانع في عقد الاستصناع الموازي، بحيث تكون علاقة متبادلة، مكونة من إشراف ومتابعة من الطرفين، بالإضافة إلى وجود كفالة تضامنية بينهما. والشكل التالي يشرح هذه الصيغة بشكل أوضح:



الشكل رقم (5): صيغة استصناع مع استصناع موازي تقلل فيها المخاطر

المصدر: بنك البلاد¹⁶⁷ (www.albilad.com)

(166) الحكي، منير سليمان: "المشكلات العملية للتمويل بالاستصناع في البنوك الإسلامية"، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، الأربعاء 2010/4/7.

<http://www.cibafi.org/newscenter/Details.aspx?id=11427&Cat=0>

¹⁶⁷ البلاد، شركة سعودية مساهمة، تأسست بموجب المرسوم الملكي /48 م بتاريخ 21/9/1425 هـ (4 نوفمبر

2004م) برأس مال 6 مليار ريال سعودي.

المطلب الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية في الأدوات المالية الإسلامية القائمة على المشاركة في الأرباح

تأتي مخاطر المشاركة من سوء الإدارة، أو من تعذر تشغيل المشروع، أو من عدم القدرة على تسويق منتجات المشروع وغيرها من الأسباب، أما المخاطر التعاقدية في عقود المضاربة -والتي يكون فيها المصرف الإسلامي صاحب المال- أكبر منها في أي عقود أخرى، وذلك لأن الخسارة تقع فقط على المصرف ولا يتحمل رب العمل أي خسارة مادية.

هناك تقنيات عديدة يمكن استخدامها لإدارة مخاطر الائتمان في عقود المشاركة والمضاربة، لعل من أهمها التحوط التعاقدية الذي يقصد به مجموعة أدوات التحوط القائمة على عقود المعاوضة التي يراد بها الربح. والتحوط التعاقدية أسلوب للتحوط وإدارة المخاطر يمكن استخدامه مع كثير من عقود التمويل الإسلامي، وليس فقط مع عقدي المشاركة والمضاربة.

- التحوط التعاقدية:

التحوط التعاقدية هو أحد التقنيات التي تعتمد على عقود المعاوضات⁽¹⁶⁸⁾ من أجل تحقيق غرض حماية المال (أو التحوط)، وفيما يأتي بعض استخدامات هذه التقنية مع عقد المضاربة.

أ- البيع الآجل لطرف ثالث⁽¹⁶⁹⁾:

يمكن للممول (المؤسسة المالية الإسلامية مثلاً) أن يحدد مخاطر رأس المال، كلياً أو جزئياً، من خلال البيع الآجل لطرف ثالث. فإذا قدم المصرف مثلاً التمويل بالمضاربة للمؤسسة، أصبح بحكم العقد شريكاً في موجوداتها (أصولها). فله حينئذ أن يبيع نسبة من حصته لطرف ثالث (شركة تأمين مثلاً) بثمن مؤجل يعادل قيمة رأس المال. وبذلك يستطيع الممول حماية رأس المال وفي الوقت نفسه الاستفادة من الجزء الذي احتفظ به من

⁽¹⁶⁸⁾ العقود نوعان: معارضات وتبرعات. عقود المعاوضة: هي التي يكون فيها العوض من الطرفين، كالبيع والإجارة والسلم والصرف والحوالة والمزارعة والمساقاة والشركات بأنواعها ونحو ذلك مما يطلب فيه العوض من الطرفين، وأما عقود التبرعات فهي التي يكون فيها الإعطاء من طرف واحد فقط، وأما الطرف الثاني فهو آخذ ولكنه لا يدفع عوضاً عما أخذه وذلك كالهبة والعطية والوصية والوقف واللقطة والعارية والوديعة ونحوها.

⁽¹⁶⁹⁾ السويلم، سامي إبراهيم: "التحوط في التمويل الإسلامي"، ورقة مناسبات رقم 10، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، ص: 141.

مشاركته مع المؤسسة في الأرباح المتحققة، أما الطرف الثالث (شركة التأمين) فإنها تستفيد امتلاك حصة مشاركة دون دفع الثمن نقداً، الأهم من ذلك أن المؤسسة المستفيدة من التمويل (المضارب) لا تتحمل أي مديونية من هذا الترتيب. فالتمويل بالنسبة للمؤسسة لا يزال بالمضاربة، وهذا يعني أن هذه الصيغة تحقق مصالح جميع الأطراف⁽¹⁷⁰⁾.

ب- المضاربة مع تأخير رأس المال:

جمهور الفقهاء يرون اشتراط تسليم رأس المال لصحة عقد المضاربة، لكن الحنابلة يرون أن المضاربة عقد على عمل وليس على مال، ومن ثم فإن تسليم رأس المال ليس شرطاً في صحة العقد. وهذا نظير شركة الوجوه القائمة على الائتمان وليس فيها رأس مال حاضر، ويجيزها الحنابلة أيضاً ويشاركهم في ذلك الحنفية. وبناء على ذلك يمكن للمؤسسة المالية الإسلامية أن تبرم عقد المضاربة دون تسليم رأس المال للمضارب، على أن يقوم العميل بإجراء الصفقات اللازمة بضمان المصرف، على غرار شركة الوجوه، بحيث يشتري السلع بأجل قصير ثم يبيعها للعملاء، وإذا تم ذلك تقوم المؤسسة المالية بدفع ثمن الشراء للمورد مباشرة وتستلم ثمن البيع وتعطي المضارب حصته من الربح وتحتفظ بالباقي. هذه الصيغة تحيد المخاطر الأخلاقية التي قد تتعرض لها المؤسسة المالية عند تطبيق عقد المضاربة، بحيث تكون المؤسسة المالية على اطلاع على كل مراحل الدورة التجارية بما يحفظ حقوق الطرفين.

(170) السويلم، سامي إبراهيم. "التحوط في التمويل الإسلامي"، ورقة مناسبات رقم 10، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية

السعودية، ص141.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لمنتجات المصارف الإسلامية في الصكوك

على الرغم من أن الدور الذي يمكن أن تؤديه الصكوك بصفتها أداة لإدارة بعض أنواع المخاطر (مخاطر السيولة بشكل خاص)، وقد سبق وأشارنا على انطوائها على مجموعة من المخاطر، وهو ما يجعل البحث عن تقنيات لتقليل مخاطرها أمراً ضرورياً.

1- إشكالية المشتقات الائتمانية:

بعد تكرار حالات التعثر عن سداد مستحقات حملة الصكوك⁽¹⁷¹⁾، بدأ القائمون على الصناعة المالية الإسلامية البحث عن إمكانية إيجاد أدوات وتقنيات مالية تساعد في التوفيق بين حاجة الصكوك إلى الالتزام بالأحكام الشرعية، وبين حاجة المستثمرين إلى التأمين ضد المخاطر و تعمل بمنزلة ضمانات وقائية ضد مخاطر احتمالية التعثر عن السداد⁽¹⁷²⁾. ومن المقترحات بهذا الخصوص نجد إمكانية تقديم مشتقات ائتمانية، كمبادلات العجز عن السداد التي سبق وعرضناها، بحيث يقدم الحماية لحملة الصكوك من خطر التعثر، وذلك بتقديم تعويض (ولو جزئي) في حالة التعثر.

وترتكز حجة حملة الصكوك على أهمية وجود هذه المنتجات التي تقيهم من خسارة استثماراتهم، خاصة مع انتشار المشتقات الائتمانية التي تسهم في حماية حملة السندات التقليدية من مخاطر التعثر.

ومع أن الدافع قد يبدو قوياً لحماية الصكوك باستخدام أدوات المشتقات الائتمانية، فإن تلك الأدوات تبقى محرمة لأن الأصل الذي تقوم عليه فاسد، ويبقى البديل الأنسب في هذه الحالة هو التحوط التعاوني.

⁽¹⁷¹⁾ عرفت سنة 2009 مثلاً حوالي 10 حالات تعثر للصكوك الإسلامية.

⁽¹⁷²⁾ لاحظ أصحاب الصكوك أن نظراءهم من حملة السندات حصلوا على تحوط ملائم جداً من خلال دخولهم في عقود مشتقات ائتمانية (مبادلات عجز السداد)، وهو ما دفع القائمين على هذه الصكوك إلى التفكير في منهجية معينة لتغطية مخاطر عجز سداد الصكوك.

2- التحوط التعاوني:

لا تقتصر إدارة المخاطر على المجال الربحي، بل يمكن أن تكون على أساس غير ربحي، وقد يكون ذلك أكثر كفاءة وأكثر مرونة من الأساليب الربحية. والنشاط غير الربحي لا يقتصر على جانب التبرع والإحسان الخيري، بل يتعداه ليشمل الجانب التعاوني، وهو قائم على علاقة تبادلية لا تهدف للربح، كما هو الحال للتأمين التعاوني بصوره المختلفة. وعلى الرغم من الانتشار الواسع للتأمين التجاري، فإن التأمين التبادلي يمثل نسبة لا يستهان بها من صناعة التأمين. ففي الولايات المتحدة تمثل وثائق التأمين على الحياة الصادرة عن مؤسسات تأمين تبادلي 50% من المجموع. كما يتمتع النظام التبادلي للملكية بدرجة أعلى نسبياً من الاستقرار أمام المخاطر مقارنة بالملكية المساهمة. فوفقاً لبعض الدراسات فإن 60% من مؤسسات الادخار المملوكة بالمساهمة كانت تواجه خطر الإفلاس أثناء أزمة مؤسسات الادخار في أواخر الثمانينيات الميلادية، بينما كانت هذه النسبة لا تتجاوز 25% من المؤسسات المملوكة تبادلياً.

ومن الناحية الشرعية فإن التأمين التجاري ممنوع شرعاً عند جماهير الفقهاء المعاصرين، لأنه عقد غرر. بينما التأمين التعاوني قائم على أساس التعاون وليس الاسترباح، ولذا فهو محل اتفاق. وقد سبق أن التعاون علاقة ليست من التبرع المحض ولا من المعاوضة المحضة، بل لها شبه بهذا وهذا. ومحور الفرق بينها وبين المعاوضة هو انتقاء الضمان. فالتبادل في التأمين التعاوني يخلو من ضمان التعويض الذي يمثل أساس التأمين التجاري القائم على المعاوضة، بل يقتصر التعويض على موجودات صندوق اشتراكات الأعضاء، ولا يوجد جهة تلتزم في ذمتها بضمان العجز. والعجز إما أن يتم تغطيته اختياريًا من قبل الأعضاء، دون إلزام، أو بتخفيض التعويض الممنوح للمتضررين بنسبة العجز. وبهذا ينتقي معنى المعاوضة من التأمين التعاوني، ومن ثم الغرر الممنوع شرعاً⁽¹⁷³⁾.

ونظراً لانتقاء المعاوضة على الضمان، فإن عنصر المجازفة غير موجود أصلاً في التحوط التعاوني، وهذا يعني أن هذا الأسلوب يحقق ميزة توزيع المخاطر وتفتيتها بين المشتركين دون الوقوع في مشكلات المجازفة التي تعاني منها المشتقات المالية مثلاً. فهي صيغة للتحوط

⁽¹⁷³⁾ يعتبر التأمين التعاوني وسيلة من الوسائل المهمة في عملية إدارة المخاطر، إذ هو في حقيقته تحويل لبعض المخاطر أو لجزء منها لشركة التأمين أو التكافل.

المحض دون أن تشوبه شائبة المجازفة. ولكي تحقق هذه الصيغة هدفها ينبغي أن تكون مخاطر المشتركين مستقلة عن بعضها وغير متلازمة قدر الإمكان، بحيث يتجنب الصندوق احتمال وقوع خسائر دفعة واحدة. وكلما كان المشتركون أكثر تنوعاً كانت إمكانية تفتيت المخاطر أكبر.

وفي موضوع حماية الصكوك من مخاطر التعثر (مخاطر الائتمان) باستخدام مبدأ التحوط التعاوني، فإنه يمكن تقليل مخاطر الصكوك اعتماداً على مبدأ التكافل، شريطة أن تدفع رسوم التكافل من قبل حاملي الصكوك، على اعتبار أنهم هم الطرف المؤمن عليه، كما يمكن لشركات التكافل تقديم التأمين لمستثمري الصكوك، بحيث تتولى شركة التأمين تقديم الدفعات السنوية الاسمية إلى حاملي الصكوك، في حال هبطت هذه الدفعات دون مبلغ معين يتم الاتفاق عليه. كما يمكن أن تكون دفعات التأمين الإسلامي جزءاً من سعر المساهمة في إصدار الصكوك، أو من الممكن شراؤها بصورة مستقلة. أو من الممكن كذلك أن يُطلب من جهات الإصدار أن تشترك في برنامج تأمين على الصكوك، وتُحمل التكلفة على جهة الإصدار. والواقع أن هناك كثيراً من السبل لتنظيم التكافل بهدف مساندة الصكوك⁽¹⁷⁴⁾.

ويمكن ملاحظة أن صيغة التحوط التعاوني يمكن استخدامها من طرف المؤسسات المالية الإسلامية للتحوط من شتى أنواع المخاطر، مثل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، من خلال صناديق تعاونية تنشأ لهذا الغرض، وتدار من قبل جهات متخصصة في إدارة المخاطر. والصناعة الإسلامية تقتصر للأسف لهذا النوع من المؤسسات، ولهذا تعاني من غياب البديل الإسلامي في مجال إدارة المخاطر التي يغنيها عن اللجوء للأدوات والأساليب التقليدية التي يشوبها الكثير من المحاذير الشرعية⁽¹⁷⁵⁾.

⁽¹⁷⁴⁾ الخنifer، محمد: 2009 ينتهي بـ 10 حالات تعثر للسندات الإسلامية، خبراء: استحداث منتج تأميني سيحيي

الصكوك والمستثمرين من خطر التعثر"، صحيفة الاقتصادية، 3 يناير 2010

<http://www.aleqt.com/2010/01/03/article-326247.html>

⁽¹⁷⁵⁾ السويلم، سامي إبراهيم: "التحوط في التمويل الإسلامي"، مرجع سابق، 2007، ص: 141.

من خلال ما سبق يرى الباحث بأن المنتجات (الأدوات) المالية الإسلامية تنقسم إلى ثلاثة أقسام ذات خصائص مختلفة هي: الأدوات المالية الإسلامية القائمة على أصول (المربحة، والسلم، والاستصناع والإجارة)، والأدوات المالية القائمة على المشاركة في الأرباح (المشاركة والمضاربة)، والصكوك (الأوراق المالية) والمحافظ والصناديق الاستثمارية، وتتطوي جميعها على مخاطر ائتمانية، ففي حالة الأدوات القائمة على أصول، تتمثل مخاطر الائتمان فيما يتعلق بالمبلغ المستحق على الطرف المتعامل معه (حالة البيع أو التأجير)، وفي حالة الأدوات القائمة على المشاركة في الأرباح، فإن المخاطر التي تعرض لها تماثل في طبيعتها مخاطر الاستثمار في رؤوس الأموال غير المحتفظ بها للمتاجرة.

وقد تعددت التقنيات والاستراتيجيات في التحوط وإدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية بتعدد عقود التمويل الإسلامي وبتعدد المخاطر نفسها. بعض هذه الأدوات تستخدم لإدارة مخاطر معينة بغض النظر عن طبيعة العقد، وبعضها يستخدم لإدارة مخاطر عقود بذاتها. فتستخدم تقنيات الخيارات الشرعية والعربون وهامش الجدية والبيع مع الاحتفاظ بحق الملكية للتحوط ضد مخاطر الائتمان، إضافة إلى التحوط التعاقدي القائم على استخدام عقود المعاوضة، والتحوط التعاوني القائم على عقود التبرعات والتكافل.

إن كل ما تم استعراضه من أدوات وتقنيات واستراتيجيات تحوطية لا يعد بأي حال من الأحوال حصراً لتلك الأدوات، بل عرضاً لأهمها وأكثرها استخداماً بالمؤسسات المالية الإسلامية، إضافة إلى بعض المقترحات النظرية، والتي يمكن أن ترى النور مستقبلاً. ومع تطور الصناعة المالية الإسلامية وتوسعها وتعدد منتجاتها وممارساتها لابد أن تنشأ مخاطر جديدة، قد تكون أكثر تعقيداً وتركيباً، وهذا ما يستدعي البحث الدائم والمستمر عن تلك المخاطر وحصريها ودراستها وابتكار وسائل قياسها وتحديدها وتحديد آثارها وطرق التحوط ضدها وإدارتها والسيطرة عليها.

كما نلاحظ أن دائرة المنتجات المالية الإسلامية المستخدمة للتحوط وإدارة المخاطر أوسع بكثير مما قد يبدو للوهلة الأولى، لكن ذلك يعتمد أساساً على استكشاف هذه الدائرة، وهو أمر يتطلب الخروج من دائرة المألوف والمعتاد، والابتعاد عن التقليد والاستتساخ والمحاكاة للمنتجات التقليدية.

المبحث الثالث

الطرق المستخدمة في إدارة المخاطر الائتمانية لدى المصارف الإسلامية ومتطلباتها في ضوء القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف السوري.

إن قياس وتقييم مخاطر الائتمان يعد خطوة مهمة من الخطوات التي تساعد على تعزيز إدارة مخاطر الائتمان والتخفيف منها، ويمكن تعريف هذه الخطوة بأنها عبارة عن وضع قيمة وسعر الخطر الذي قد يواجه المصرف، وقد تم اختيار النسب الآتية بوصفها مقياساً للمخاطر الائتمانية:

نسبة التسهيلات غير العاملة / اجمالي التسهيلات المباشرة	مؤشرات قياس المخاطر الائتمانية
مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها / اجمالي التسهيلات المباشرة	
اجمالي التسهيلات المباشرة / اجمالي الموجودات	

المصدر: الخطيب، سمير: قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2005، ص:164.

إذ تعد أفضل المقاييس المقترحة للإشارة إلى المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها المصرف من وجهة نظر الباحث، إذ أن تكوين المخصص يشير إلى احتمال وقوع خسارة ممكنة وهو مادفع المصرف إلى تشكيل هذا المخصص، وبعبارة أخرى فإن المبلغ المكون لمخصصات الديون المشكوك في تحصيلها يعد تعبيراً أصدق عن المخاطر التي يتعرض لها المصرف، فالخطر هو احتمال وقوع خسارة ما في حين أن الديون المعدومة هي خسائر قد وقعت بالفعل فلم تعد تتدرج تحت مسمى المخاطر، ومن جهة أخرى لا بد من إجمال كافة التسهيلات الائتمانية الممنوحة وعدم اقتصارها على التسهيلات المباشرة المتمثلة في القروض والسلف، إذ يجب أن نأخذ بعين الاعتبار التسهيلات غير المباشرة من كفالات واعتمادات فهي أيضاً تتطوي على مخاطر عالية وتقوم البنوك بتشكيل مخصصات لها مما ينعكس على القوائم المالية للمصرف ونتائج أعماله.

وقد قام الباحث بتطبيق تلك المؤشرات على المصارف الإسلامية العاملة في سورية وخلص إلى النتائج الآتية في هذا الجدول:

الجدول رقم (6): يبين نسبة المخاطر الائتمانية للمصارف الإسلامية العاملة في سورية خلال الأعوام (2011 - 2016).

اسم البنك	2011	2012	2013	2014	2015	2016
بنك الشام	%2,77	%8,62	%16,90	%16,59	%4,24	%21,38
بنك البركة	%0,24	%10,64	%26,33	%28,98	%16,49	%21,38
بنك سورية الدولي الإسلامي	%1,72	%4,08	%17,45	%24,71	%27,72	%36,70
المتوسط	%1,57	%7,78	%18,56	%23,42	%16,18	%26,48

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية السنوية للبنوك الإسلامية الواردة أعلاه.

من خلال الجدول السابق يرى الباحث بأن نتائج متوسط قيم المخاطر الائتمانية للمصارف المشمولة بالعينة قد شهدت ارتفاعاً واضحاً بدءاً من عام 2012 بمقدار 7,78% بالمتوسط لتستمر بالارتفاع بشكل أكبر لتصل إلى 26,48% عام 2016 والتي تعزى أساساً إلى الأزمة والظروف التي عصفت بالبلاد مع أوائل عام 2011، والتي طالت آثارها كافة قطاعات الاقتصاد الوطني بشكل سلبي، وبالتالي بات لزاماً علينا اليوم الاهتمام بإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ولعل نشاط الائتمان المصرفي أحد أبرز الأنشطة المصرفية التي تأثرت بالظروف تأثراً سريعاً.

إن البحث عن أدوات وأساليب وطرق لإدارة تلك المخاطر الائتمانية بات أمراً واجباً، لأنّ العمل المصرفي الإسلامي يتميز بطبيعة خاصة، انعكست في أساليبه لإدارة المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها، وسنتعرض لذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: الطرق العلاجية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

المطلب الثاني: الطرق الوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: الطرق العلاجية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

سيتم دراسة هذا المطلب من خلال العناصر الآتية:

- التنويع وتوزيع الاستثمار.
- تكوين مخصصات لمواجهة المخاطر المحتملة.
- التأمين التكافلي.
- البدائل الشرعية للمشتقات المالية.
- معالجة المخاطر التعاقدية.

أولاً: سياسة التنويع وتوزيع الاستثمار.

تعد فكرة التنويع أهم وسيلة لمواجهة المخاطر الائتمانية، وهي تقوم على المثل القائل: لا تضع كل البيض في سلة واحدة. كما يضمن التنويع وتوزيع الاستثمار للمصارف الإسلامية تحقيق أهداف الاستمرار والمنافسة وذلك عن طريق إستراتيجية الاستثمار قصيرة وطويلة المدى وتنويع صيغ التمويل...

يتم التنويع إما بشكل مرتبط بطبيعة نشاط المصرف أو بشكل غير مرتبط بنشاطه، حيث يكون التنويع المرتبط بالنشاط المصرفي Related Diversification في تنويع محفظتها الائتمانية، إما على أساس القطاعات؛ حيث يمكنها تقليل المخاطر من خلال منع تركيز الائتمان على قطاع واحد، أو على مجموعة معينة من العملاء، أو على أساس تنويع المناطق الجغرافية وذلك بفتح نوافذ أو فروع في مختلف المناطق، أو تنويع على أساس الآجال والربحية من خلال الاستغلال الأمثل لصيغ التمويل الإسلامية المختلفة فالمصارف الإسلامية تملك صيغ تمويل مختلفة الآجال والربحية، أو توزيع سلطات القرار بمنح الائتمان لمستويات مختلفة المخاطر أو التنويع وفق نوع العملات الممنوح بها التسهيلات (بإعداد المراكز المالية للبنك وفق عملية رئيسية معينة) (176).

(176) صالح، مفتاح: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، 20- 21 تشرين الأول 2009.

أما بالنسبة للتنوع غير المرتبط بالنشاط المصرفي Unrelated Diversification فهو يشمل كافة الأنشطة الأخرى التي يمكن للمصرف الإسلامي أن يمولها، وإن كانت غير مالية مثل إقامة المدارس والمعاهد والمستشفيات وغيرها.

يتفق التنوع مع الدور الاستثماري التنموي المنشود للمصارف الإسلامية التي تتبنى فكر التنمية داخل المجتمع وهو ما يعطي ثقلًا ووزناً اقتصادياً واجتماعياً للمصرف الإسلامي. إذ أنه يدفع إدارة المصرف لتقديم الخدمات المصرفية الشاملة للمجتمع المحلي والإقليمي والمجتمع المالي الدولي أيضاً، وذلك بالاستفادة من إيجابيات العولمة.

وقد قدم هاري ماركوتز Markowitz في نظريته حول التنوع التصورات الآتية:

- في حالة القيام بمشروعات استثمارية ذات ارتباط كامل وسالب، وكان عائد الاستثمار (أ) أكبر من عائد الاستثمار (ب) (أي أن معامل ارتباط -1) فالتنوع في هذه الحالة يترتب عليه القضاء على الخطر نهائياً، إلا أنه غير ممكن عملياً.
- في حالة عدم ارتباط المشروعات الاستثمارية (أي أن معامل ارتباط $=0$) فإن التنوع في هذه الحالة يؤدي إلى التخفيض من درجة المخاطر بشكل كبير.
- أما في حالة القيام بمشروعات استثمارية ذات ارتباط كامل وموجب (أي أن معامل ارتباط $+1$) فالتنوع في هذه الحالة لا يترتب عليه أي تخفيض للخطر.

وبذلك انعكست نظرية التنوع على القرار الائتماني للبنك والذي يحدد على أساسه مدى الميل إلى المخاطر، ولأجل ضمان تحقيق العائد وتجنب المخاطر على إدارة المراجعة الأخذ بمنهج التنوع ونظرية المحفظة لماركوتز حيث يسمح ذلك بالتحوط ضد المخاطر المحتملة بتخفيضها، والحد منها إلى أدنى مستوى ممكن، وكلما كان التنوع كبيراً كلما قلت المخاطر.

"وفي دراسة تطبيقية تناولت محفظة استثمارية متنوعة تم اختيارها عشوائياً وحصرها بين (10- 15) استثمار وكانت النتائج تخفيض نسبة المخاطر إلى 85 %⁽¹⁷⁷⁾.

إلى جانب تنويع مخاطر الائتمان تلجأ إدارة الائتمان إلى تنويع محفظتها الاستثمارية وهو ما يعرف بأسلوب (التنويع البسيط)، ويتمحور تصور ماركوتز في تنويع محفظة الاستثمار في ظل بعدين رئيسيين:

- الأول: معدل العائد على الأصول.
- الثاني: التغير المتوقع على هذا العائد استناداً إلى مقياس الانحراف المعياري للعائد.

ففي حالة تكوين محفظة استثمارية مكونة من أصلين أو أكثر لا وجود لعلاقة ارتباط تام بينهم، وبواسطة مقياس الانحراف المعياري تتحدد مستوى مخاطر أقل نسبياً مما لو كانت علاقة الارتباط تامة أو كبيرة. فنظرية التنويع تهدف إلى تكوين محفظة استثمارية كفؤه بمعدل العائد والمخاطر، ففي ظل أكبر مستوى عائد ممكن يقابله مستوى معين من المخاطر فمخاطر استثمار معين تنخفض وتقل كلما زاد تنويع محفظة الاستثمار.

الجدول رقم (7): التوزيع الائتماني حسب القطاعات الاقتصادية

البيان	مالي	صناعة	تجارة	عقارات	زراعة	أسهم	أفراد	حكومة وقطاع عام
2012	0,34%	38%	21%	2%	0	0	37%	0
2013	69%	5%	7%	5%	0,01%	0,003%	3%	7%
2014	49%	7%	15%	4,5%	0,009%	0,006%	0,65%	22%
2015	47%	6%	27%	3%	0,018%	0,007%	1%	14%
2016	60%	1,5%	11%	4,5%	0,001%	0,006%	0,36%	22%
المتوسط	45%	11,5%	16,2%	3,8%	0,76%	0,44%	8,3%	13%

المصدر: من إعداد الباحث بالاستناد للبيانات المالية السنوية لبنك سورية الدولي الإسلامي

⁽¹⁷⁷⁾ صالح، مفتاح، وفريدة، معارفي: المخاطر الائتمانية/ تحليلها- قياسها- إدارتها والحد منها/، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع، إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة - كلية العلوم الاقتصادية والإدارية - جامعة الزيتونة - الأردن، يومي 16 - 18 نيسان، 2007، ص: 16.

يبين الجدول رقم (7) أن المصرف اتبع سياسة توزيع تعتمد بشكل أساسي على تمويل القطاعات (المالي - تجارة - حكومة وقطاع عام - صناعة) بنسب التمويل (45% - 16,2% - 13% - 11,5%) على التوالي بمتوسط سنوات الدراسة أي أنها تشكل (85,5%) من إجمالي التسهيلات، وبالتالي فإن المصرف قام بتنويع محفظته الائتمانية تخفيفاً للمخاطر الائتمانية التي قد تواجهه.

ثانياً: تكوين مخصصات لمواجهة المخاطر المحتملة

مادام المقصود بالمخاطر الائتمانية هو مدى احتمال عدم تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه للمصرف وفق الشروط التعاقدية بين الطرفين، فإن تعثر التسهيلات الائتمانية هو عدم أو توقف تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه، أي أن المخاطر التي كان من المحتمل أن تقع قد وقعت بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل. ومن المسلم به أن كافة المصارف دون استثناء - حتى الناجحة منها - تتعرض لمشكلة القروض المتعثرة، والتي تظهر في القوائم المالية تحت بند الديون المعدومة⁽¹⁷⁸⁾، وبالتالي يتوجب على المصارف الإسلامية القيام باقتطاع نسبة كافية من الأرباح لتدعيم مركزها المالي، ومواجهة المخاطر المحتملة بما فيها مخاطر الائتمان، بحيث تقوم بدراسة احتياجاتها من السيولة وتصنيف آجال استحقاقات ودائعها ودراسة مواسم السحب والإيداع، بالإضافة إلى دراسة معايير التنبؤ بالمخاطر الائتمانية، "حيث أصدرت السلطات النقدية في سورية من خلال مجلس النقد والتسليف مجموعة من القرارات النازمة لإدارة المخاطر المصرفية السورية معتمدة في ذلك على مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية ومبادئ لجنة بازل لإدارة المخاطر المصرفية"⁽¹⁷⁹⁾ ومنها القرار رقم (94/م/ن/ب/4) لعام 2004 والقرار رقم (597/م/ن/ب/4) تاريخ 2009/12/9 والقرار رقم (650/م/ن/ب/4) تاريخ 2010/4/14 والقرار رقم 902/م/ن/ب/4 تاريخ 2012/11/13 المتعلقة بتحديد أسس تصنيف الديون وتكوين المخصصات (التأمين الذاتي) لدى المصارف العاملة بهدف تطوير هذه الأسس وجعلها أكثر قابلية للتحديد وصولاً إلى قياس أكثر دقة لقيمة محفظة التسهيلات والتمويلات ولحجم المخصصات الواجب تكوينها لمواجهة أي خسائر محتملة أو انخفاض مستقبلي في جودة محفظة

(178) جريدة البيان الإماراتية، (دن، 2002، الأحد، 18 أغسطس).

(179) حمرة، محمد إبراهيم: إدارة المخاطر، منشورات جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، 2012 - 2013م، ص: 174.

التسهيلات الائتمانية، ويهدف إلى تحسين إدارة المصارف للمخاطر الائتمانية التي تتحملها (والمأتية من محفظة تسهيلات الائتمانية) من خلال ضمان كفاية المخصصات والاحتياطات اللازمة للتحوط لمواجهة أي خسائر، كما تمت مراعاة خصوصية المصارف الإسلامية، وتحديد دقيق للأساس الزمني لتصنيف الدين والأسس والمعايير الأخرى مما ينعكس إيجاباً على نتائج الأعمال السنوية للمصرف والوضع المالي له وبالتالي سلامة القوائم المالية، كما هو مبين وفق الآتي:

أ- فيما يخص تصنيف التسهيلات الائتمانية

"إن التزام البنوك بالأخذ بالتصنيف الائتماني سواء الخارجي (من قبل مؤسسات التصنيف المعترف بها) أو الداخلي (الذي يعتمد فيه البنك على إدارته ونماذجه الخاصة) يمكنها من التقييم الشامل للمخاطر الحقيقية للمقترضين، والتمييز بين العملاء حسب جدارتهم الائتمانية، ومن ثم تصنيفهم الائتماني، وحينئذ تستطيع البنوك خفض مخاطر الائتمان عبر تجنب منح الائتمان إلى العملاء ذوي المخاطر العالية"⁽¹⁸⁰⁾.

وبناءً على قرار مجلس النقد والتسليف رقم (597/م/ن/ب/4) تاريخ 2009/12/9 وتعديلاته، تصنف التسهيلات الائتمانية بين تسهيلات منتجة للعوائد وتسهيلات غير منتجة للعوائد، وتعتمد في التصنيف الفئات الآتية وذلك طبقاً للمؤشرات والمواصفات التي يتسم بها كل دين يتم تصنيفه.

1- الديون المنتجة: وتقسم إلى ثلاث فئات أساسية:

- ديون متدنية المخاطر: وهي الديون التي تنطبق عليها أي من الحالات الآتية:

- (1) الديون الممنوحة للحكومة السورية أو بكفالتها.
- (2) الديون التي يقابلها تأمينات نقدية تغطي بالكامل أصل الدين والفائدة/ العائد.

(180) العلي، صالح حميد: مرجع سابق، ص: 375.

(3) الديون المغطاة بالكامل بكفالة مصرفية مقبولة⁽¹⁸¹⁾.

(4) الديون المغطاة بالكامل بالكفالات المستلمة من الجهات المحددة بقرار مجلس النقد والتسليف رقم 483/م ن/ب 4 تاريخ 2009/4/8 وحسب نسب التثقيف المحددة بالقرار السابق.

- **ديون عادية مقبولة المخاطر:** وهي الديون التي تنطبق عليها الحالات الآتية كافة:

- (1) التزام المدين بشروط منح التسهيلات الائتمانية.
 - (2) حركة حساب نشطة للجاري مدين.
 - (3) التزام العميل بسداد الأقساط والفوائد / العوائد بالتواريخ المحددة.
 - (4) مركز مالي قوي لعميل تعكسه استعلامات وبيانات حديثة.
 - (5) الديون موثقة بعقود أصولية.
 - (6) تدفق نقدي كاف يوفره المشروع الممول من الديون.
 - (7) إدارة جيدة من قبل العميل.
 - (8) تصنيف (في حال توفره) جيد للعميل من قبل شركات تصنيف معترف بها.
 - (9) التزام العميل بالسداد لدى المؤسسات المالية الأخرى.
- كما تصنف ضمن هذه الفئة الديون التي سبق وأن صنفت ضمن فئة الديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً وتم تصويبها ومعالجة سبب تصنيفها ضمن تلك الفئة.

- **ديون تتطلب اهتماماً خاصاً:** وهي الديون التي تنطبق عليها إحدى الحالات الآتية:

- (1) الديون العادية والديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً التي تمت إعادة هيكلتها⁽¹⁸²⁾ وإلى أن يلتزم العميل بثلاثة أقساط على الأقل، يمكن بعدها نقل هذه الديون إلى فئة الديون العادية.

⁽¹⁸¹⁾ الكفالة الصادرة عن مصارف محلية أو الصادرة عن مصارف خارجية لا يقل تصنيفها الائتماني عن تصنيف

(BBB)، حسب تصنيف (S&P) أو مايعادله حسب شركات التصنيف العالمية الأخرى.

⁽¹⁸²⁾ يقصد بإعادة الهيكلة إعادة ترتيب وضع التسهيلات الائتمانية من حيث تعديل الأقساط أو إطالة عمر التسهيلات الائتمانية أو تأجيل بعض الأقساط أو تمديد فترة السماح...الخ.

- (2) الديون العادية التي تعود لعملاء لديهم ديون غير منتجة لدى مؤسسات مالية أخرى.
- (3) تجاوز رصيد الجاري مدين للسقف الممنوح بنسبة 10% أو أكثر ولمدة تزيد عن (90) يوماً وتقل عن (180) يوماً.
- (4) الجاري مدين ضعيف الحركة⁽¹⁸³⁾.
- (5) عدم تسديد المستحق من أصل الدين أو عوائده (بما فيه ديون التمويل الاستهلاكي) ولمدة تزيد عن (90) يوماً وتقل عن (180) يوماً.
- (6) الحسابات الجارية وتحت الطلب المكشوفة (دائن صدفه مدين) ولمدة تزيد عن (60) يوماً وتقل عن (180) يوماً.
- (7) التسهيلات التي مضى على تاريخ انتهاء عقدها مدة تزيد عن (90) يوماً وتقل عن (180) يوماً ولم يتم تجديدها.
- (8) عدم توفر بيانات مالية - سنوية على الأقل - ومدققة بالنسبة للشركات المطلوب منها ذلك وفق أحكام القوانين النافذة.
- (9) قيمة الذمم الناتجة عن حسابات خارج الميزانية المدفوعة نيابة عن العملاء ومضى على دفعها أكثر من (60) يوماً وأقل من (180) يوماً ولم يقم العملاء بتسديدها أو لم يتم توثيقها أصولاً كتسهيلات ائتمانية مباشرة.
- (10) الديون غير المنتجة التي تمت جدولتها، وإلى أن يلتزم العميل بثلاثة أقساط على الأقل، يمكن بعدها نقل هذه الديون إلى فئة الديون العادية.
- (11) الديون التي سبق وأن صنفت ضمن فئة الديون دون المستوى، وقام العميل بتسديد كامل المستحقات⁽¹⁸⁴⁾ (أو تسديد كامل رصيد الفائدة المحفوظة على حساب الجاري

⁽¹⁸³⁾ يعتبر الحساب ضعيف الحركة إذا لم يبلغ دورانه مرتين على الأقل في السنة، ولم يصل رصيده إلى 10% أو أقل من السقف الممنوح لمرة واحدة على الأقل في السنة، والمقصود بمعدل الدوران = الإيداعات على الحساب الجاري / متوسط الرصيد القائم خلال السنة.

⁽¹⁸⁴⁾ يقصد بالمستحقات: الأقساط التي تخلف المدين عن سدادها لغاية تاريخ إعادة تصنيف دينه يتطلب اهتمام خاص وفقاً للشروط الواردة في البند 11/ أعلاه.

مدين إضافة لتسديد نسبة (10%) من السقف الممنوح (بحيث لا يبقى أي تجاوز على السقف الممنوح) على أن يتم تخفيض هذا السقف بقيمة الدفعة المسددة، وذلك في حال عدم وجود مؤشرات أخرى تستدعي تصنيف هذه الديون ضمن فئة الديون دون المستوى، علماً بأنه يسمح بهذا الإجراء مرة واحدة خلال السنة، وفي حال انخفاض تصنيف الديون مرة ثانية خلال السنة إلى فئة الديون دون المستوى، لا يجوز نقلها إلى فئة الديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً إلا بإجراء إعادة جدولة أصولية، وفي كل الأحوال لا يجوز نقل الدين من فئة تصنيف الديون المشكوك بتحصيلها أو الرديئة إلى فئة أعلى إلا بإجراء إعادة جدولة أصولية.

(12) عدم شفافية البيانات المالية المقدمة من المدين

(13) الديون غير الموثقة بعقود أصولية

(14) ظهور خلل وضعف في إدارة الشركة إذا كان المدين شخصاً معنوياً أو حصول خلاف بين الشركاء قد يؤدي إلى احتمال عدم السداد

(15) تدني في درجة تصنيف المدين (في حال توفره) من قبل مؤسسات تصنيف محلية أو عالمية معترف بها.

2- الديون غير المنتجة: وهي الديون التي تنطبق عليها إحدى الحالات الآتية:

أ- مضي 180 يوماً فأكثر على أي مما يأتي:

(1) استحقاق الدين أو استحقاق أحد أقساطه أو عوائده.

(2) جمود حساب الجاري مدين لجهة التسديدات.

(3) التجاوز في حساب الجاري مدين عن السقف الممنوح بنسبة 10% أو أكثر.

(4) الحسابات الجارية وتحت الطلب المكشوفة (دائن صدفه مدين).

(5) قيمة الذمم الناتجة عن حسابات خارج الميزانية المدفوعة نيابة عن العملاء والتي لم يقم العملاء بتسديدها أو لم يتم توثيقها أصولاً كتسهيلات ائتمانية مباشرة.

(6) التسهيلات الائتمانية غير المجددة.

ويراعى التصنيف حسب الجدول رقم (8) التالي:

الجدول رقم (8): تصنيف الديون غير المنتجة

ر.ت	الفئة	عدد أيام التأخر عن السداد
أ-	ديون دون المستوى	(180) يوم إلى (269) يوم
ب-	ديون مشكوك في تحصيلها	(270) يوم إلى (449) يوم
ج-	ديون رديئة	(450) يوم فأكثر

المصدر: قرار مجلس النقد والتسليف رقم (597/م/ن/ب/4) تاريخ 2009/12/9.

ب-المخصصات والاحتياطيات الواجب تكوينها مقابل التسهيلات الائتمانية

نص قرار مجلس النقد والتسليف رقم (650/م/ن/ب/4) تاريخ 2010/4/14 بأنه يجب على المصارف العاملة الالتزام بتكوين الاحتياطي العام لمخاطر التمويل ومخصص التدني على الديون المنتجة والديون غير المنتجة ويستثنى المخصص والاحتياطي المطلوب تكوينهما على التسهيلات الائتمانية المنتجة والقائمة بتاريخ 2009/12/31 بحيث يسمح تكوينهما تدريجياً وعلى دفعات متساوية خلال مدة أقصاها نهاية عام 2013 مع مراعاة ما يأتي:

- بالنسبة لمخصص التدني على الديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً:

يتم تشكيل هذا المخصص تدريجياً بحيث لا يقل مبلغ المخصص المشكل بنهاية كل سنة عن 25% من قيمة المخصص المطلوب، ويتم توزيع حصة كل سنة على الفترات الربعية بالتساوي.

أ- مخصص التدني:

1. يجب تكوين مخصص تدني للديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً بنسبة 2%

من جزء الديون بعد استبعاد ما يأتي:

(1) الديون التي تتطلب إعداد مخصصات خاصة مقابلها.

(2) جزء الديون متدني المخاطر.

(3) الجزء من الديون المغطى بضمانات مقبولة.

2. يجب تكوين مخصص تدني للديون غير المنتجة تغطي أصل الدين بعد استبعاد قيمة الضمانات المقبولة (إن وجدت) وكما يأتي:

1- الجزء من الديون غير المغطى بضمانات مقبولة:

(1) 20% من الديون دون المستوى.

(2) 50% من الديون المشكوك في تحصيلها.

(3) 100% من الديون الرديئة.

2- الجزء من الديون المغطى بضمانات مقبولة:

أ. **التأمينات النقدية:** لا يتم تشكيل أي مخصص على هذا الجزء.

ب. **العقارات:** في حال لم يتمكن المصرف من تسهيل الضمانة بمرور سنتين على تصنيف الدين في فئة الديون غير المنتجة يتم تكوين مخصص تدني على كامل قيمة الجزء المغطى بضمان مقبول على مدار (5) سنوات وبنسبة (20%) سنوياً.

ت. **الأوراق المالية:** يتم تكوين مخصص تدني على كامل قيمة الجزء المغطى بضمان مقبول على مدار (3) سنوات (منذ تاريخ تصنيف الدين في فئة الديون غير المنتجة) وبنسبة متساوية سنوياً.

ث. **السيارات والآليات والمعدات:** يتم تكوين مخصص تدني على كامل قيمة الجزء المغطى بضمان مقبول على مدار سنتين (منذ تاريخ تصنيف الدين في فئة الديون غير المنتجة) وبنسبة (50%) سنوياً.

ج. **مؤسسات ضمان القروض وشركات التأمين:** على المصرف إعداد مخصص تدني بكامل قيمة الجزء المغطى بضمان مقبول بعد مرور سنة من تاريخ تصنيف الدين إذا لم تقم مؤسسة ضمان القروض/ شركة التأمين بالدفع.

ح. جاء بالتعميم رقم 1046 بتاريخ 2010/3/7 المتضمن تعليمات القرار رقم 597 أنه يتوجب تكوين مخصصات تدني على التسهيلات الائتمانية غير

المباشرة (قبل تسديدها نيابة عن العملاء) وفق معاملات التحويل المعتمدة بقرارات مجلس النقد والتسليف لأغراض احتساب المخاطر الائتمانية ومختلف النسب الاحترازية الأخرى والمبينة بالجدول أدناه:

الجدول رقم (9): يبين معاملات التحويل المعتمدة بقرارات مجلس النقد والتسليف لأغراض احتساب مخاطر الائتمان

معامل التحويل	البند	ر.ث
الكفالات		1
20%	كفالات الاشتراك في مناقصات (أولية)	1-1
50%	كفالات حسن تنفيذ (نهائية)	2-1
100%	كفالات تسديد مبالغ نقدية (كفالة دفع)	3-1
اعتمادات الاستيراد		2
20%	غيب الاطلاع	1-2
100%	لأجل	2-2
100%	القبولات	3

المصدر: قرار مجلس النقد والتسليف رقم (597/م/ن/ب/4) تاريخ 2009/12/9.

والجدول الآتي يبين البيانات المالية لبنك سورية الدولي الإسلامي:

الجدول رقم (10): يبين البيانات المالية لبنك سورية الدولي الإسلامي خلال الأعوام (2007-2016)

العام	اجمالي التسهيلات	التسهيلات الائتمانية غير العاملة	مخصص تدني التسهيلات الائتمانية	اجمالي الموجودات	حقوق الملكية	الربح بعد الضريبة
2007	145446104	-	-	11712663799	4784253561	215746439-
2008	12202367724	-	-	35890645832	4918990043	134736482
2009	16861236283	611376745	-	63605896873	5180752344	267165718
2010	30746581490	1652333536	313212812	77484737487	5966111259	745699771
2011	25941590150	2234717783	758094300	63321816693	8858628961	849704531
2012	26987343040	5926349874	1548033491	88041750671	9478326324	539473150
2013	25446289235	14056897540	4874631483	92089000348	9584258645	193919092
2014	34027125381	15775745050	9113899326	91331861386	9367698601	210850364-
2015	59056106342	18775199280	13105419410	131186846839	15207904903	5845816078
2016	45556425708	16372486830	12519178139	201288860006	26762127244	11558069582

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف للسنوات المذكورة.

من ملاحظة الجدول رقم (10) يتبين ارتفاع متوازن في حجم التسهيلات الائتمانية الممنوحة خلال فترات السنوات الأربعة الأولى لتصل في عام 2010 إلى (30) مليار، وهي أعلى قيمة وصلت إليها خلال سنوات عمل المصرف، بسبب اتباع المصرف سياسة ائتمانية توسعية في منح الائتمان، وهي مرتفعة عن العام السابق بنسبة 87% حيث كانت حجم التسهيلات في عام 2009 (16) مليار، وكان في عام 2011 إجمالي حجم التسهيلات الائتمانية بمقدار (25) مليار، وهي منخفضة مقارنة بالعام السابق بمقدار (5) مليار وبنسبة انخفاض 16%، وربما يعزو ذلك إلى الأزمة الرهانة التي كانت مع بداية عام 2011 لترتفع مجدداً وتصبح (59) مليار عام 2015 وبنسبة ارتفاع 1,36% مقارنة مع عام 2013.

كما نلاحظ من الجدول السابق البدء في زيادة ملحوظة في الديون غير المنتجة في عام 2011 مقارنة بالفترة السابقة لتصل في هذا العام إلى (2,2) مليار عن عام 2010، لتشكل 8% من إجمالي التسهيلات الائتمانية الممنوحة في العام نفسه، وتستمر التسهيلات الائتمانية غير المنتجة بالارتفاع لتصل إلى أعلى مستوى بقيمة (18) مليار في عام 2015.

ونلاحظ من الجدول ذاته تدرج صافي الأرباح بالارتفاع من العام 2007 إلى العام 2011، ثم يعود صافي الأرباح للانخفاض في السنوات اللاحقة ليصل إلى أقل مستوى في عام 2014 ليصل إلى خسارة قدرها (-210) مليون ويعود سبب الانخفاض في صافي الربح إلى ارتفاع في مخصص تدني التسهيلات الائتمانية، حيث لاحظنا ارتفاع كبير في مخصص التسهيلات الائتمانية من عام 2013 إلى 2014 بمقدار (5) مليار، ويعود صافي الأرباح للارتفاع في عام 2015.

الجدول رقم (11): حساب نسب مخاطر الائتمان والربحية (%)

العائد على حقوق الملكية ROE	العائد على الأصول ROA	كفاءة إدارة الأصول ¹⁸⁵	تغطية الديون غير المنتجة	فشل القروض	العام
4,50-	1,84-	2,41	0	0	2007
2,73	37	33,99	0	0	2008

¹⁸⁵ تشير هذه النسبة للدلالة على سيولة وتنوع موجودات المصرف، وهي تشير إلى قدرة المصرف على توظيف أمواله المتاحة في عملية الإقراض قصير الأجل بحيث يستطيع استرداد أمواله في فترة قصيرة دون أن يتعرض إلى مخاطر عالية، وهي تقاس بالشكل التالي: نسبة كفاءة إدارة الأصول = إجمالي التسهيلات الائتمانية / إجمالي الموجودات.

العائد على حقوق الملكية ROE	العائد على الأصول ROA	كفاءة إدارة الأصول ¹⁸⁵	تغطية الديون غير المنتجة	فشل القروض	العام
5,15	42	26,50	0	1,07	2009
12,49	96	39,68	1,01	5,37	2010
9,59	1,34	40,96	2,92	8,61	2011
5,69	61	30,65	5,73	21,95	2012
2,02	21	27,63	19,15	55,24	2013
2,25	23-	37,25	26,78	46,36	2014
38,43	4,45	45	22,19	31,79	2015
43,188	5,74	22,63	27,48	35,93	2016

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الجدول رقم (10).

نلاحظ من الجدول رقم (11) حصول ارتفاع في نسبة فشل القروض لتصل إلى أعلى مستوى لها في عام 2013 هي (55) % وهي نسبة مرتفعة جداً، ولكن ارتفاعها ناتج عن عوامل خارج سيطرة البنك بسبب الأزمة الراهنة، ويلاحظ اتباع سياسة ائتمانية متوازنة حيث كانت نسبة كفاءة الأصول ضمن النسبة المعيارية 20% - 60%.

ومن الملاحظ أنه خلال السنوات الأخيرة أخذ البنك يتحوط ضد مخاطر الائتمان بارتفاع نسبة تغطية الديون غير المنتجة باحتجاز مخصصات للديون المتوقع عدم سدادها، وفقاً للقرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي بهذا الخصوص، وهذا ما أثر على معدل ربحيته خلال تلك الفترة كما هو واضح في انخفاض معدل العائد على الأصول ومعدل العائد على حقوق الملكية مما ينعكس إيجاباً على القوائم المالية للمصرف ونتائج أعماله.

ب- الاحتياطي العام للتسهيلات الائتمانية:

نص قرار مجلس النقد والتسليف رقم (650/م/ن/ب/4) تاريخ 2010/4/14 بأن يتم تشكيل هذا الاحتياطي تدريجياً بحيث لا يقل مبلغ الاحتياطي المشكل بنهاية كل سنة عن 25% من قيمة الاحتياطي المطلوب حيث يتم تشكيكه والمرتبطة بالأصول الممولة من المساهمين والأموال التي يضمها المصرف، وذلك من رصيد صافي أرباح الفترة بعد اقتطاع الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص، وفي حال عدم كفاية هذا الرصيد يتم استكمال الاقتطاع من صافي الأرباح المدورة، وفي حال عدم كفاية صافي أرباح الفترة والأرباح المدورة لفترة ما لتغطية حجم الاحتياطي

العام الواجب تكوينه لهذه الفترة يمكن للمصرف تدوير النقص للفترات القادمة دون مراعاة المهلة القصوى المحددة بهذه المادة.

حيث يظهر هذا الاحتياطي في بند مستقل ضمن حقوق الملكية تحت مسمى "احتياطي لمخاطر التمويل" ضمن الأموال الخاصة المساندة⁽¹⁸⁶⁾، كما يتم بالنسبة للمصارف الإسلامية دمج حصة أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة من الاحتياطي العام لمخاطر التمويل في حساب احتياطي مخاطر الاستثمار، ويجب ألا يقل رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار عن المتطلبات المفروضة بموجب المرسوم رقم (35) لعام 2005 الخاص بالمصارف الإسلامية، أو قيمة حصة أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة من الاحتياطي العام لمخاطر التمويل أيهما أكثر، ويشكل كما يأتي:

(1) 1% من إجمالي محفظة الديون العادية المباشرة مع مراعاة استبعاد جزء الدين متدني المخاطر.

(2) 0,5% من إجمالي التسهيلات العادية غير المباشرة (حسابات خارج الميزانية) مع مراعاة استبعاد جزء الدين متدني المخاطر.

(3) 0,5% على جزء التسهيلات الائتمانية الممنوحة بضمانات شخصية أو بدون ضمانات والمصنفة كديون عادية أو تتطلب اهتماماً خاصاً.

الجدول رقم (12): تحليل الاحتياطيات في بنك سورية الدولي الإسلامي خلال الفترة (2008-2015).

العام	احتياطي قانوني	احتياطي مخاطر الاستثمار	احتياطي خاص	احتياطي عام مخاطر التمويل	إجمالي الاحتياطيات	معدل التغير السنوي
2008	29547761	40607075	29547761	-	99702597	-
2009	74168069	117975479	74168069	-	266311617	167,11+
2010	91537039	208436003	91537039	59254703	450764784	69,26+
2011	66752287	311109552	66752287	106572404	551186530	22,28+
2012	74168469	403661688	74168469	106572404	658571030	19,48+
2013	-	88859515	-	106572404	195431919	-70,32

⁽¹⁸⁶⁾ ويضاف إلى الأموال الخاصة لأغراض احتساب كافة النسب الإشرافية وفق شروط الحدود القصوى لإدخال هذه الاحتياطيات في الأموال الخاصة المساندة والمحددة باتفاق بازل2.

العام	احتياطي قانوني	احتياطي مخاطر الاستثمار	احتياطي خاص	احتياطي عام مخاطر التمويل	إجمالي الاحتياطيات	معدل التغير السنوي
2014	-	88859515	-	106572404	195431919	0
2015	106216923	157843161	106216923	106572404	476849411	143,99+

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية السنوية لبنك سورية الدولي الإسلامي.

يبين الجدول رقم (12) أن الاحتياطي القانوني ينمو بنسب كبيرة خلال فترة الدراسة، حيث بلغ مقدار التغير في الاحتياطي القانوني في العام 2009 بالمقارنة مع العام 2008 (+151.01)، وهذا مرتبط بزيادة الأرباح المحققة خلال الفترة (2008 - 2009). كما نلاحظ أن الاحتياطي القانوني ازداد في العام 2015 عما كان عليه في العام 2008 بمتوسط معدل نمو (+27.81%)، فكما هو معلوم أن الاحتياطي القانوني يحسب بنسبة (10%)، من الأرباح المحققة قبل الضرائب حسب تعليمات مصرف سورية المركزي، وهذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع على المساهمين، وإنما هو لدعم المركز المالي للمصرف⁽¹⁸⁷⁾ وهذا مايفسر عدم تشكيل احتياطي قانوني خلال عامي 2013 - 2014، وذلك لعدم تحقيق أرباح. أما بالنسبة لإجمالي الاحتياطيات فنلاحظ أنها في تزايد مستمر، حيث ازدادت في العام 2009 عما كانت عليه في العام 2008 بمعدل تغير (+167.11%). كما ازدادت الاحتياطيات في العام 2010 عما كانت عليه في العام 2009 بمعدل تغير (+69.26). وازدادت في العام 2011 عما كانت عليه في العام 2010 بمعدل تغير (+22.28%)، كما نلاحظ أن الاحتياطيات تناقصت خلال عامي 2013 و 2014 نتيجة عدم تشكيل احتياطي قانوني، واحتياطي خاص خلال تلك الفترة، لتعود وتتزايد في العام 2015 بمعدل تغير (+143.99%) عما كانت عليه في العام 2014. كما

⁽¹⁸⁷⁾ **الاحتياطي القانوني:** بناءً على القانون رقم (3) لعام 2008، وبناءً على التعميمات الصادرة عن مصرف سورية المركزي 3/100/369 بتاريخ 20/1/2009. وإلى التعميم رقم 1/100/952 الصادر بتاريخ 12/2/2009 يتم تحويل (10%) من الأرباح الصافية إلى الاحتياطي القانوني قبل اقتطاع ضريبة الدخل بعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي. ويحق للبنك التوقف عن مثل هذا التحويل عندما يصبح رصيد الاحتياطي القانوني مساوياً لـ 25% من رأس مال البنك، إن الاحتياطي القانوني غير خاضع للتوزيع على حملة الأسهم.

الاحتياطي الخاص: بناءً على القانون رقم (3) لعام 2008، وبناءً على التعميمات الصادرة عن مصرف سورية المركزي 3/100/369 بتاريخ 20/1/2009. وإلى التعميم رقم 1/100/952 الصادر بتاريخ 12/2/2009 يتم تحويل (10%) من الأرباح الصافية إلى الاحتياطي الخاص قبل اقتطاع ضريبة الدخل بعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي. ويحق للبنك التوقف عن مثل هذا التحويل عندما يصبح رصيد الاحتياطي القانوني مساوياً لـ 100% من رأس مال البنك، إن الاحتياطي الخاص غير خاضع للتوزيع على حملة الأسهم.

نلاحظ أن الاحتياطات ازدادت في العام 2015 عما كانت عليه في العام 2008 بمتوسط معدل نمو (+121.60%)، وهذه الزيادات تعكس رغبة بنك سورية الدولي الإسلامي في حجز جزء من أرباحه لمواجهة أية مخاطر قد يتعرض لها، وخصوصاً في ضوء التوسع في الاستثمارات، وذلك تبعاً لطبيعة عمل المصارف الإسلامية بالمقارنة مع المصارف التقليدية.

ج- الضمانات المقبولة.

أ- الضمانات المقبولة للتخفيض من قيمة التسهيلات الممنوحة أو المستعجلة:

لقد أصدر مصرف سورية المركزي تعليمات تحدد وتسهل احتساب الضمانات التي من الممكن استخدامها لتخفيض التسهيلات والتمويلات الممنوحة أو المستعجلة وبالتالي يخفض إجمالي التعرضات للمخاطر حيث أصدر المصرف المركزي ملحق رقم (1) المرفق للقرار (395) تاريخ 2008/5/29 وكانت الضمانات المقبولة المحددة في الملحق كما يأتي:

1- كامل قيمة المؤنات المكونة والفوائد المحفوظة مقابل التسهيلات الائتمانية.

2- الضمانات النقدية المستلمة والمرهونة لقاء التسهيلات الائتمانية.

3- الوديعة المقدمة من قبل المؤسس الاستراتيجي والمودعة لدى المصرف المركزي وذلك ضمن الشروط الآتية:

أ. أن لا يكون هناك أي علاقة مباشرة أو غير مباشرة بين المستثمرين الحاصلين على التمويل والمؤسس الاستراتيجي.

ب. ربط كل تسهيل مع الوديعة المتعلقة به.

ت. موافاة مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف بتقرير دوري عن أوضاع هذه التسهيلات الممنوحة.

4- 100% من القيمة السوقية للأوراق المالية الصادرة عن الحكومة السورية، أما إذا كانت

هذه الأوراق صادرة عن حكومات دول أخرى، يعتمد منها النسب الآتية:

الجدول رقم (13): تصنيف الأوراق الحكومية الصادرة عن حكومات دول أخرى"وفق تعليمات مصرف سورية المركزي"

النسب المقبولة في التخفيض	تصنيف الدولة
%100	-AA -AAA-
%80	A- -A+
%50	-BBB -BBB+
%0.0	-B -+ BB

5-الكفالات المستلمة كضمانة من مصارف سورية أو مصارف عربية أو أجنبية وذلك بالنسب الآتية:

أ-80% من قيمة الكفالات المستلمة من المصارف السورية.

ب-80% من قيمة الكفالات المستلمة من مصارف غير سورية اذا كان تصنيف هذه المصارف AA- أو أعلى (حسب تصنيف Fitch وS&P) أو Aa3 أو أعلى (حسب تصنيف Moody 's).

ج-50% من قيمة الكفالات المستلمة من مصارف غير سورية اذا كان تصنيف هذه المصارف أقل من AA وأكثر من A- (حسب تصنيف S&P وFitch) أو أقل من Aa3 وأكثر من A3 (حسب تصنيف Moody 's).

د-20% من قيمة الكفالات المستلمة من مصارف غير سورية اذا كان تصنيف هذه المصارف أقل من A- وأكثر من BBB- (حسب تصنيف S&P وFitch) أو أقل من A3 وأكثر من Baa3 (حسب تصنيف Moody 's).

هـ-80% من قيمة الكفالات المستلمة من (أضيف هذا البند في المادة الأولى من التعديلات الصادرة بالقرار رقم /483/ تاريخ 2009/4/8)

*هيئات حكومية ومؤسسات قطاع عام لا يقل تصنيفها الائتماني عن A- حسب تصنيف شركة (Standard and Poors) أو ما يقابلها لدى شركات التصنيف العالمية الأخرى.

* مؤسسات دولية ذات وزن مخاطر ائتمان صفر %

6-80% من قيمة أسهم المصارف لحامله المأخوذة كضمانة بشرط أن تكون هذه الأسهم مرهونة رهناً أصولياً لصالح المصرف.

7- الأوراق المالية الصادرة عن الشركات المساهمة وذلك بما لا يتجاوز نسبة 60% من القيمة السوقية لهذه الأوراق بشرط أن تكون هذه الأوراق قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية في سورية أو في أسواق مالية عالمية يوافق عليها مجلس النقد والتسليف.

وقد أصدر المصرف المركزي أوزان ترجيح الإيداعات والتوظيفات والارتباطات وذلك في المادة 5 من القرار 501 وهي كما يأتي:

الجدول رقم (14): أوزان ترجيح الإيداعات والتوظيفات والارتباطات وفق تعليمات مصرف سورية المركزي

درجة التصنيف ⁽¹⁸⁸⁾	نسبة التثقيل للمؤسسة
من AAA - وحتى AAA+	25%
من AA - وحتى AA+	50%
من A - وحتى A+	75%
من BBB - وحتى BBB+	100%
من BB - وحتى BB+	125%
أقل من B -	150%
غير مصنفة	100%

المصدر: مصرف سورية المركزي.

• تعريف الشخص الواحد والمجموعات المترابطة (ذات العلاقة):

جاء في البند 3 من المادة الأولى من القرار (395) بتاريخ 2008/5/29 تعريف للشخص الواحد المنوه عنه في التسهيلات والتمويلات الممنوحة أو المستعملة من قبل الشخص الواحد وهو يمثل الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يشكل وحدة قانونية قائمة بذاتها.

وقد عرفت هذه المادة أيضاً المجموعة المترابطة (ذات العلاقة) بأنها مجموعة من الأشخاص الذين ينطبق عليهم إحدى الحالات الآتية:

(188) حسب تصنيف S&P أو مايعادله حسب تصنيف شركات التصنيف العالمية الأخرى.

أ- مجموعة المؤسسات التي يتحكم الزبون بإدارتها أو بتوجيه سياساتها بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة.

ب- المؤسسات التي يملك فيها الزبون أكثرية حقوق التصويت أو أكثرية حقوق الملكية أو حق التعيين أو إقالة غالبية أعضاء مجالس إدارات هذه المؤسسات.

ت- قام المصرف المركزي بتعديل الفقرة ج من البند 3 في المادة الأولى من القرار (395) وذلك بالمادة الأولى من القرار (661) تاريخ 2010/5/27 حيث أضاف إلى تعريف المجموعات المترابطة المؤسسات والشركات التي يساهم فيها العميل بشكل مباشر أو غير مباشر كما يأتي:

- المؤسسات الفردية المملوكة للعميل.
- شركات التضامن التي يكون العميل شريكاً فيها.
- شركات التوصية التي يكون العميل شريكاً متضامناً فيها.
- الشركات محدودة المسؤولية التي يمتلك العميل نسبة 40% أو أكثر من رأسمالها ويساهم في الإدارة عند المنح أو عند كل تجديد.
- الشركات المساهمة التي يمتلك العميل نسبة 20% أو أكثر من رأسمالها ويساهم في الإدارة عند المنح أو عند كل تجديد.
- المؤسسات التي يزودها الزبون بأصول عقارية أو أصول مادية أخرى دون مقابل أو مقابل بدلات رمزية.
- الزبائن والمؤسسات الذين يكفلهم الزبون.
- أضيفت هذه الفقرة في المادة الأولى من القرار رقم (661) وتتضمن التسهيلات الائتمانية الممنوحة للحسابات المشتركة التي يكون العميل أحد أطرافها.

تشتمل الضمانات المقبولة⁽¹⁸⁹⁾، لأغراض تكوين مخصص التدني للديون غير المنتجة، على:

1- التأمينات النقدية والودائع المجمدة لقاء التسهيلات الائتمانية بشرط وجود اتفاقية حجز وديعة، وأن لا تكون هناك أي موانع قانونية لتسييل الوديعة لصالح المصرف.

2- (75%) من القيمة التخمينية للعقار المرهون لصالح المصرف أو قيمة سند الرهن (مضافاً إليه الفوائد على قيمة سند الرهن) أيهما أقل، وفقاً للشروط الآتية:

أ- ألا يكون العقار مرهوناً بدرجات أعلى لأي جهة أخرى.

ب- أن تكون صحيفة العقار خالية من الإشارات التي تحد من حقوق المصرف بما يحول دون إمكانية التنفيذ على العقار وتسييله استيفاءً لحقوق المصرف وفق تقديره وعلى مسؤوليته.

ت- أن يكون العقار مسجلاً في السجلات العقارية.

ث- أن يتم تخمين العقار مجدداً عند تصنيف الدين ضمن أحد فئات الديون غير المنتجة.

3- (75%) من القيمة العادلة للأوراق المالية.

يتوجب على المصارف - لاسيما في ظل الظروف الراهنة - إجراء اختبارات جهد تفصيلية StressTesting للمحفظة الائتمانية وفق سيناريوهات يتم اختيارها انطلاقاً من المخاطر والعوامل المؤثرة على المحفظة الائتمانية، ووفق أحكام قرارات مجلس النقد والتسليف النافذة، على أن يتم بناءً على نتائج هذه الاختبارات تقدير مدى كفاية المخصصات المحتفظ بها لدى المصرف لمواجهة أي خسائر، وتكوين مخصصات إضافية لمقابلة أي خسائر متوقعة ناجمة عن محفظة التسهيلات الائتمانية لديها، وتلتزم المصارف بهذا الخصوص بموافاة مصرف سورية المركزي/ مفوضية الحكومة لدى المصارف بنتائج هذه الاختبارات التفصيلية والسيناريوهات المطبقة والإجراءات الواجبة بناءً على هذه النتائج.

⁽¹⁸⁹⁾ تعادل الأصول المملوكة من قبل المصارف الإسلامية والخاصة بعمليات التمويل معاملة الضمانات المقبولة.

الجدول رقم (15): يبين تأثير الضمانات على الديون المتعثرة لدى بنك سورية الدولي الإسلامي خلال الأعوام (2011-2016).

السنوات	اجمالي الضمانات	الديون المتعثرة
2011	122437691050	807793249
2012	95588968369	1960466278
2013	114498030180	4056957650
2014	9159665188	4405709650
2015	9183531252	4280855970
2016	32330358600	2185886993

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية لبنك سورية الدولي الإسلامي.

نستنتج من الجدول السابق بأن المصرف قد قام بأخذ ضمانات وضمانات اضافية أيضاً كأسلوب من أساليب التحوط لمخاطر الائتمان وبالتالي كلما اعتمد البنك على أنواع ومبالغ أكبر من الضمانات كلما قلت الديون المتعثرة.

وقد أصدر المصرف المركزي عدة تعليمات مرفقة بالقرار (597) بحيث يتوجب على المصارف التقيد بها للحماية من مخاطر الائتمان وهي:

1- يجب تصنيف كافة حسابات العميل ضمن فئات الديون غير المنتجة في حال انطباق هذا التصنيف على أحد الحسابات العائدة له، باستثناء الحسابات المتعلقة بتنفيذ مشاريع شريطة أن تكون لها محاسبة مستقلة ومضمونة بحالات حق ولا يوجد لها ارتباط بالحسابات الأخرى للعميل.

2- لايجوز للمصرف منح تسهيلات ائتمانية لأي عميل لتسديد ديونه غير المنتجة.

3- لايجوز منح تسهيلات ائتمانية لأي عميل تم تصنيف ديونه ضمن فئة الديون غير المنتجة، إلا إذا كانت التسهيلات لمشاريع لها محاسبة مستقلة ومضمونة بحالات حق ولا يوجد لها ارتباط بالحسابات الأخرى للعميل.

4- لايجوز منح تسهيلات ائتمانية جديدة لأي عميل سبق وأن اعتمدت ديونه بشكل جزئي أو كلي مالم يقيم بتسديد المبلغ المعدوم.

- 5- لايجوز منح تسهيلات ائتمانية إضافية تزيد عن السقوف أصلاً للعملاء الذين تم تصنيف ديونهم ضمن فئة الديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً، إلا بعد تحويلها إلى ديون عادية.
- 6- يتم تعليق الفوائد والعمولات بعد مرور 90 يوماً على تاريخ التصنيف.
- 7- في حالة تملك المصرف لأصول سداداً لديون فإن عليه الالتزام بالآتي:
- أ- التخلص منها خلال الفترة التي تحددها القوانين والأنظمة.
- ب- إخضاع العقارات المستملكة للتقييم السنوي ومعالجة تدني القيمة عند الضرورة.
- والهدف من هذه القرارات حماية المصرف وإجراء التقييم الدوري للمحفظة الائتمانية وصولاً إلى محفظة ائتمانية كفؤة.

ثالثاً: التأمين التكافلي

تستخدم المصارف الإسلامية التأمين التكافلي (التعاوني)⁽¹⁹⁰⁾ كوسيلة لتحويل المخاطر إلى جهة أخرى قادرة على تحمل الخسارة (شركة التأمين التكافلي)، حيث يجتمع عدد من المؤمنين يتعرضون لمخاطر متشابهة، يلتزمون بدفع قسط معين، تتولى شركة التأمين التكافلي في هذه الحالة إدارة هذه العقود عن طريق توظيف الأقساط المجمعة وتعويض المتضررين، وفي النهاية يتم اقتسام ربح أو خسارة النشاط ما بين المؤمنين، بينما الشركة تحصل على أجر نظير جهدها في الإدارة⁽¹⁹¹⁾.

(190) التأمين التجاري هو عقد معاوضة مالية لا يجوز شرعاً التعامل به للتحوط ضد المخاطر، ولقد أقر مجمع الفقه الإسلامي تحريم التأمين التجاري بجميع أنواعه سواء كان على النفس، أو البضائع التجارية، لأنه مبني على الغرر والجهالة والمقامرة، حيث لا يدري كل من الطرفين كم سيدفع، وكم سيأخذ. أما التأمين التعاوني فهو من عقود التبرع التي يقصد بها أصلاً تفتيت الأخطار، والاشتراك في تحمل المسؤولية عند نزول الكوارث، وذلك عن طريق إسهم أشخاص بمبالغ نقدية مخصصة؛ لتعويض من يصيبه الضرر. فالقصد منه هو توزيع الأخطار.

(191) بوحيزر، رقية. لعراية، مولود: مرجع سابق، ص: 14.

ولكي تحقق هذه الصيغة هدفها يجب أن تكون مخاطر المشتركين مستقلة عن بعضها وغير متلازمة قدر الإمكان تتجنب شركة التأمين وقوع خسارة دفعة واحدة، وكلما كان المشتركون أكثر تنوعاً كانت إمكانية تفتيت المخاطر أكبر⁽¹⁹²⁾.

تقوم المصارف الإسلامية بالتحوط من مخاطر الائتمان والتي تنشأ عن المعاملات التي أصلها ديوناً مثل المراجعة، والسلم، وعن التزامات العملاء والتي يترتب على حصتها من الشراكة في المعاملات الاستثمارية الأخرى مثل المضاربة، والمشاركة، باستخدام التأمين التكافلي، بحيث تسترد قيمة الائتمان من شركة التأمين التي ستتولى مهمة المطالبة بقيمة الائتمان من العميل⁽¹⁹³⁾.

يأخذ التأمين كأداة لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية صوراً مختلفة أبرزها ما يأتي: ⁽¹⁹⁴⁾

1- التأمين على شخص مشتري (التأمين المختلط):

وهو صورة من صور التأمين يتعلق بشخص المؤمن له ضد الأخطار التي تهدد حياته أو سلامة جسمه أو قدرته على العمل، ولهذا التأمين دور ائتماني مهم إذ يستطيع المشتري اللجوء إليه للتأمين على حياته لمصلحة الذي يمنحه أجلاً للوفاء بالثمن، كما يمكن أن يقوم برهن وثيقة التأمين لضمان قيمة ما اشتراه للبائع.

2- التأمين على المبيع:

وفيه يلجأ البائع (المصرف) إلى التأمين على المبيع كأداة لضمان حصوله على ثمن المبيع، حيث يتم التأمين على السلع المباعة طوال الأجل الممنوح للمشتري لسداد الثمن.

⁽¹⁹²⁾ السويلم، سامي بن إبراهيم: التحوط في التمويل الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2007، ص: 141.

⁽¹⁹³⁾ إن اعتماد المصارف الإسلامية على التأمين التكافلي كوسيلة للتحوط من مخاطر الائتمان يجعلها تتساهل في منح الائتمان، الأمر الذي قد يسبب أزمة الشركات التأمين التكافلي.

⁽¹⁹⁴⁾ الشباني، محمد بن عبد الله: البيوع الائتمانية بين الحل والحرمة، مرجع سابق، ص: 69 - 71.

3- رهن وثيقة التأمين:

قد يكون لدى العميل وثيقة تأمين بمبلغ معين فإذا كان هذا المبلغ كافياً لتغطية قيمة الائتمان أمكنه رهن هذه الوثيقة ضماناً لحق المصرف، ويتم ذلك من خلال إبرام عقد بين العميل والمصرف والمؤمن له ضماناً لقيمة الائتمان.

4- تأمين الدين:

يكون ذلك من خلال تقديم ضمان مباشر في أن يكون التأمين ضماناً للمصرف بالحصول على حقه في حالة إعسار العميل أو إفلاسه، حيث يلتزم المؤمن له (المصرف) بدفع الأقساط، ويضمن المؤمن مخاطر إعسار العميل من جهة، ويلتزم المؤمن بسداد قيمة الدين للمصرف إذا لم يتم العميل بدفع قيمة الائتمان في موعده.

رابعاً: البدائل الشرعية للمشتقات المالية

أوجدت المصارف الإسلامية بدائل شرعية للمشتقات المالية ⁽¹⁹⁵⁾ التي تستخدمها البنوك التقليدية لإدارة مخاطر الائتمان والسيطرة عليها، وتتمثل هذه البدائل فيما يأتي: ⁽¹⁹⁶⁾

1- عقود الخطوتين:

تستخدم المصارف الإسلامية عقود الخطوتين في عمليات التمويل من أجل التقليل من مخاطر الائتمان بحيث تمثل المشتري الحقيقي، وهي بذلك تدخل كوسيط بين طالب التمويل والمورد، وبذلك فهي تقلل من احتمال التعثر. ومثال ذلك المراجعة للأمر بالشراء، السلم الموازي، الاستصناع الموازي.

تستخدم المصارف الإسلامية مثل هذه العقود لأنها تحقق لها الميزات الآتية: ⁽¹⁹⁷⁾

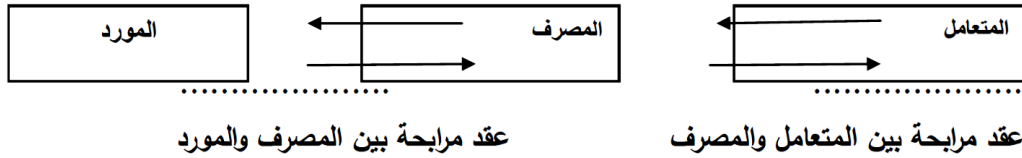
- مصدراً للأموال، وإذا كان العقد طويل الأجل تمثل هذه الأموال الشريحة الثانية من رأس المال اعتماداً على معايير لجنة بازل.

⁽¹⁹⁵⁾ تتمثل المشتقات المالية التي تستخدمها البنوك التقليدية في الخيارات، المستقبلات، المبادلات، ولا يجوز للمصارف الإسلامية التعامل بها.

⁽¹⁹⁶⁾ خان، طارق الله. أحمد، حبيب: مرجع سابق، ص: 169.

⁽¹⁹⁷⁾ المرجع نفسه.

- تحسين صافي الإيرادات ودعم القوة التنافسية لها.
- تحسين موقف السيولة مما يساعد على دعم استقرار المصرف.
- المرونة في إدارة الخصوم من خلال تقديم خصوم بآجال مختلفة.
- ضمان استرداد الأموال من المتعاملين.



الشكل رقم (6): يوضح عقود الخطوتين.

2- غرامات التأخير:

لا تستطيع البنوك الإسلامية معاملة العملاء المتأخرين عن التسديد كما البنوك التقليدية التي تعمل بزيادة تكلفة الدين من خلال غرامات التأخير، وذلك لأن أي زيادة في الدين يعد من الربا المحرم، ولذلك عادة ما تواجه البنوك الإسلامية عدم جدية التزام العملاء بتسديد مستحقات البنك في أوقاتها، ولمواجهة هذه المشكلة عمدت البنوك الإسلامية إلى أن يأخذ البنك الإسلامي احتمال التأخير في التسديد من خلال زيادة الربح بما يقابل التأخير، ولكن هذا ما أدى إلى زيادة تكلفة التمويل على العملاء وجعل البنك الإسلامي غير منافس، مما أدى إلى ظهور ما يعرف بـ (الغرامات للخيرات) التي تعني تغريم العميل المتأخر عن الدفع بقدر تخلفه عن السداد في الأجل، وحتى تخرج هذه الغرامة من الربا المحرم ولا تعد هذه الغرامة إيراداً للبنك وإنما تصرف في وجوه الخير، فعلى الرغم من أن البنك الإسلامي لن يستفيد مادياً من الغرامة، إلا أنه من خلالها يستطيع ردع العملاء المتأخرين عن الدفع الذي سيسعون لتجنب غرامة التأخير.

3- التحوط بالعربون:

تستخدم المصارف الإسلامية العربون كأداة تحوط ضد مخاطرها بما في ذلك مخاطر الائتمان، حيث يأخذ المصرف جزءاً من ثمن السلعة التي يريد بيعها، فإذا تم البيع يدخل العربون في سعر السلعة، أما إذا لم يتم البيع فالعربون هنا هو تعويض للبائع (المصرف) عن الضرر الذي لحق به من جراء تخلف المشتري عن التزامه.

يستخدم العربون في المراجعة والإجارة والاستصناع، أما في السلم فهو يجوز ما لم يشترط ذلك البائع، وإلا وقع في الربا.

كما ظهرت تطبيقات عملية للعربون بقيام بعض الصناديق الإسلامية المشتركة باستخدام (العربون) سداد جزء من الثمن حالاً مع خيار فسخ العقد، وترك العربون (كجزء مالي) لتحسين محافظتها الاستثمارية، وقد أصبحت معروفة في الأسواق المالية الإسلامية بصناديق الأصول المغطاة، حيث تقوم هذه الصناديق باستثمار (97%) من الأصول المستقطبة في عمليات مربحة قليلة المخاطر قليلة العائد، أما المتبقي وهو 3% تستخدم كعربون دفعة أولى لشراء أسهم بتاريخ أجل.⁽¹⁹⁸⁾

4- التصكيك:

تستخدم المصارف الإسلامية الصكوك بمختلف أنواعها لدرء المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها، حيث تقوم بتجميع مجموعة من الأصول المتشابهة وإنشاء سندات مقابل هذه الأصول وبيعها في السوق، وبذلك يتم تحويل أصول غير سائلة إلى سندات متداولة تقوم على هذه الأصول. وبذلك تكون قد حولت المخاطر إلى جهة أخرى. ومن أهم الصكوك الإسلامية المصدرة لهذا الغرض ما يأتي:

- صكوك زيادة رأس مال البنك المؤقتة.
- صكوك المشاركة في العائد (صكوك الوكالة الاستثمارية العامة).
- صكوك إيداع إسلامية لآجال متوسطة.
- صكوك الاستثمار القطاعية المحددة.
- صكوك الاستثمار في مشروع معين.
- صكوك الوكالة الاستثمارية: هي صكوك يصدرها المصرف بعقد وكالة من العميل من أجل استثمار أمواله في مجالات معينة، سواء يحددها بنفسه أو يترك للبنك تحديدها.⁽¹⁹⁹⁾
- صكوك مرتبطة بمجالات إصدارها.

⁽¹⁹⁸⁾ المرجع نفسه، ص: 178-179.

⁽¹⁹⁹⁾ الخضيرى، محسن أحمد: البنوك الإسلامية، ايتراك للنشر والتوزيع، ط2، 1995، ص: 112.

خامساً: معالجة المخاطر التعاقدية

حيث تقوم المصارف بتضمين العقود بعض البنود المشروعة للتقليل من مخاطر الائتمان المتوقع حدوثها، ومن أمثلة ذلك ما يأتي:

- **الأخذ بالوعد الملزم:** "ففي عقد المراجعة لايجوز للبنك بيع ما لا يملك، وبالتالي لايجوز إلزام العميل بالشراء فالإلزام بالوعد في المراجعة ليس إلزاماً بالشراء، ولكنه التزام بالتعويض عن الضرر الذي لحق بالموعد نتيجة عدم الوفاء بالوعد، وهذا يعني تعويض البنك عن الخسارة إن حدثت عن بيع السلعة الموعودة إلى طرف ثالث بأقل من ثمن شرائها"⁽²⁰⁰⁾

- **دفع هامش الجدية:** ففي عمليات المراجعة، سداد مقدم مصروفات كبيرة أو ما قد يسمى بهامش الربح جدية، يخفف من المخاطر أيضاً.

- **تقسيم الثمن:** "إن شرط تسديد الثمن على دفعات في عقد الاستصناع جائز شرعاً ويخفف من المخاطر"⁽²⁰¹⁾.

- تنازل المصرف عن جزء من الربح في حالة السداد المبكر يشكل عاملاً لدعم فرص الاسترداد في المواعيد المتفق عليها بإعطاء حافز جيد للمدين في الوفاء بالتزاماته في المواعيد المتفق عليها.

كما تتحرى المصارف الإسلامية الدقة في صياغة العقود والتوثيق القانوني لها، ومتابعة الوثائق الخاصة بالمخاطر والرهنات والضمانات وغيرها.

⁽²⁰⁰⁾ حمرة، محمد إبراهيم: إدارة المخاطر، مرجع سبق ذكره، ص: 205.

⁽²⁰¹⁾ مرجع أخير سبق ذكره، ص: 208.

المطلب الثاني: الأساليب الوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية

لا تختلف الأساليب الوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية عن تلك المستخدمة في البنوك التقليدية، وتتمثل هذه الأساليب فيما يأتي²⁰²:

- الضمانات الشخصية والعينية.
- المقاصة.
- التأكد من كفاءة العميل وإجراء دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية والمالية للمشروع.
- الاستعلام الائتماني والمتابعة الائتمانية.
- إدارة المخاطر الائتمانية باستخدام النماذج المبرمجة بالحاسب الآلي.

أولاً: الضمانات الشخصية والعينية

تمثل الضمانات بمختلف أنواعها وسيلة وقائية مهمة للمصارف الإسلامية، لأنها تضمن لها نوعاً من الأمان والطمأنينة في ممارساتها المصرفية، وتستخدمها لتغطية مخاطر الطرف الآخر ومخاطر عدم التزامه بتنفيذ التزاماته التعاقدية مع المصرف، ومن أهم هذه الضمانات: (الحالة، الوكالة، الكفالة) يعترف بكفالة الجهات الآتية فقط: الحكومات ومنشآت القطاع العام، البنوك، شركات الأوراق المالية ذات وزن المخاطر الترجيحي الأقل عن وزن المخاطر الترجيحي للملتزم الأصلي، بنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي (الشرط الجزائي⁽²⁰³⁾، الرهن) الودائع النقدية المرهونة لدى المصرف مانح التمويل، أو لدى مصرف آخر غير أنه يشترط لمنحها أن تكون ذات الوزن الترجيحي نفسه (الصكوك المصنفة من قبل مؤسسات تصنيف

²⁰² زرارقي، هاجر: مرجع سبق ذكره، ص: 156.

(203) الشرط الجزائي فهو اتفاق بين المتعاقدين سلفاً على التزام معين يستحقه الدائن على المدين إذا لم يتم بواجباته، أو أخل بهما، أو تأخر في تنفيذها، بمعنى آخر هو عقوبة مالية، وللشرط الجزائي نوعان:

- الشرط الجزائي في الأعمال مثل التعهدات، والمقاولات كعقد المقاولة.
- الشرط الجزائي في الديون، وهنا يجب على المصرف أن يتبرع بقيمة الشرط وإلا وقع في الربا.

معترف بها دولياً، الأسهم المتداولة والمدرجة ضمن مؤشر رئيسي للسوق، صناديق الاستثمار المشترك، الموجودات المؤجرة).

يجب أن يكون استخدام هذه الضمانات مطابقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، كما يتوجب على المصارف الإسلامية عند حصولها على الضمانات الأخذ بالاعتبارات الآتية: (204)

1- قيمة الضمان حالياً والقيمة المستقبلية له عند الاستحقاق، والقيمة السوقية له عند البيع.

2- سهولة تسهيل الضمان ومدة التسييل.

3 - المراجعة الدورية للضمانات التي بحوزتها لمعرفة أسعارها الآنية وفعاليتها.

ثانياً: المقاصة

يمكن للمصارف الإسلامية أن تستخدم طريقة المقاصة للتحوط من مخاطر الائتمان، وذلك من خلال تصفية البنود المشمولة بالميزانية، فمثلاً إذا كان المصرف يدين لطرف آخر (مصرف آخر أو عميل) بمقدار معين من المال (X) من جهة، وتقدم هذا الأخير بطلب تمويل بمقدار (Y)، ففي هذه الحالة يمكن للمصرف أن يقوم بتسوية الصفقة والتقليل من حجم الخسارة التي قد يتعرض لها.

ثالثاً: التأكد من كفاءة العميل وإجراء دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية والمالية للمشروع

قبل منح المصرف التمويل للعميل يلجأ إلى الاستعلام والتحري بكل الطرق والوسائل الممكنة عن وضعية العميل الشخصية والمالية ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته في مواعيد استحقاقها وفقاً للشروط المتفق عليها، والتأكد من كفاءته في إدارة المشاريع خاصة إذا كان التمويل بالمشاركة أو المضاربة.

بالإضافة إلى ذلك يقوم المصرف بإجراء دراسة جدوى اقتصادية وفنية ومالية دقيقة للمشروع المراد تمويله، لأنها قد تكون أحد أسباب تعرض المصرف لمخاطر الائتمان، ومن أجل هذا تحتاج المصارف الإسلامية إلى يد عاملة مؤهلة وذات خبرة في دراسة المشاريع وتحليل

(204) الدروبي، محمد سهيل: مرجع سابق، ص: 26.

ظروف التعثر أو بؤادر التعثر وتحديد نوع المشكلة التي تكون سبباً في التعرض لمخاطر الائتمان.

رابعاً: الاستعلام الائتماني والمتابعة الائتمانية

1- الاستعلام الائتماني

يعد جهاز الاستعلامات الائتمانية أداة فعالة للحصول على المعرفة الصادقة والصحيحة والمتعمقة والتفصيلية والشاملة والكاملة حول كل ما يؤثر على النشاط الائتماني، وذلك من خلال البحث والتحري والاستقصاء عن كمية ونوعية المعلومات المطلوبة من الباحث الائتماني، بما يمكن من الإجابة عن استفساراته ومسايرة النشاط الائتماني للبنك في كل مرحله.⁽²⁰⁵⁾

2- المتابعة الائتمانية

مهما بلغت درجة الجدارة الائتمانية للعميل، ومهما قلّت قيمة المبلغ الائتماني الذي يحصل عليه، فإنه يظل دائماً معرضاً إلى مخاطر مستقبلية قد تعيق قدرته على الوفاء بديونه، مما يدفع بالبنوك إلى المتابعة الدقيقة و الشاملة والمستمرة على طول فترة الائتمان، كأن يتم "القيام بوضع نظام يعتمد على التقييم المستمر والمستقل لعملية إدارة مخاطر الائتمان وإبلاغ مجلس الإدارة والإدارة العامة في المصرف نتائج هذا التقييم، هذا الأمر يتطلب ضرورة وجود توريد مستمر من التقارير الداخلية ترفع إلى مجلس الإدارة والإدارة العامة من الجهات المعنية في المصرف بعمليات التسهيلات الائتمانية"⁽²⁰⁶⁾ بما يحفظ الأداء الائتماني للبنك ويحميه من أي انحراف في عملية استرداد الائتمان الممنوح.⁽²⁰⁷⁾ كما أن قيام إدارة البنك بوضع الاستراتيجيات الكلية لمخاطر الائتمان كأن يبين رغبة المصرف في توزيع الائتمان بحسب القطاعات أو المناطق الجغرافية أو الآجال أو الربحية، ثم تحديد مسؤولية الإدارة العليا للمصرف عن تنفيذ هذه الاستراتيجية تعد من الإجراءات المهمة في إدارة مخاطر الائتمان⁽²⁰⁸⁾.

⁽²⁰⁵⁾ رزيق، كمال: تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، بحث مقدم إلى ملتقى الخرطوم

للمنتجات الإسلامية، التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، 2012، ص: 10.

⁽²⁰⁶⁾ تعليمات الرقابة المصرفية رقم 12 تاريخ 2004/12/19 الخاصة بمعايير إدارة مخاطر الائتمان الصادرة عن مجلس

النقد والتسليف بالقرار رقم (93/م/ن/ب4) و تاريخ 2004 / 9/19.

⁽²⁰⁷⁾ رزيق، كمال: مرجع سبق ذكره، ص: 10.

⁽²⁰⁸⁾ العلي، صالح حميد: مرجع سبق ذكره، ص: 375.

مما سبق نستنتج أن المصارف الإسلامية في ظل متطلبات العصر هي ضرورة اقتصادية لكل مجتمع يرفض التعامل بالربا وكل أساليب الغش والخداع والاستغلال. ولقد استطاعت الصيرفة الإسلامية اختراق أسوار الصيرفة التقليدية وأصبحت منافساً قوياً لها، حيث بدأت بعض البنوك التقليدية في فتح نوافذ تقدم المنتجات الإسلامية. كما بلغ "عدد المصارف الإسلامية عام 2015 أكثر من 800 مصرف على مستوى العالم بحجم أعمال يصل إلى أكثر من 1,5 تريليون دولار أمريكي، وهذا ما يمثل إنجازاً كبيراً للصيرفة الإسلامية في العالم"⁽²⁰⁹⁾.

تختلف المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية من حيث المبادئ التي تقوم عليها، ومن حيث الأهداف وأسس عملها. أما في جانب الموارد المالية فيوجد هناك تماثل بين المصرفين إلا فيما يخص الودائع الاستثمارية فإن لديها طبيعة متميزة في المصارف الإسلامية فهي لا تعد التزاماً مالياً على المصرف وغير مضمونة في حالة الخسارة، ولا تمثل حقوق ملكية يتم حسابها ضمن مكونات رأس المال، وبالتالي بات لزاماً على البنوك المركزية أن تستخدم أسلوباً رقابياً نوعياً خاصاً بالمصارف الإسلامية، واستغلال الاحتياطات النقدية المودعة لدى المركزي عن طريق عقد اتفاقيات بين المصرفين لاستغلال هذه الأموال وبما يمكنها من القيام بالدور المطلوب منها وفق القواعد والأسس التي تضمن سلامة القوائم المالية، وزيادة أرباح ونتائج أعمال المصارف الإسلامية، ولا سيما أن المصارف الإسلامية تقوم بتطبيق القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف رقم (597/م/ن/ب/4) تاريخ 2009/12/9 والقرار رقم (650/م/ن/ب/4) تاريخ 2010/4/14 والقرار رقم 902/م.ن/ب/4 تاريخ 2012/11/13 المتعلقة بتحديد أسس تصنيف الديون وتكوين المخصصات (التأمين الذاتي) وتنويع المحفظة الائتمانية، كما لاحظنا ذلك من خلال دراسة بيانات بنك سورية الدولي الإسلامي، بهدف تطوير هذه الأسس وجعلها أكثر قابلية للتحديد وصولاً إلى قياس أكثر دقة لقيمة محفظة التسهيلات والتمويلات ولحجم المخصصات الواجب تكوينها لمواجهة أي خسائر محتملة أو انخفاض مستقبلي في جودة محفظة التسهيلات الائتمانية، ويهدف إلى تحسين إدارة المصارف للمخاطر الائتمانية التي تتحملها (والمئاتية من محفظة تسهيلات الائتمانية) من خلال ضمان كفاية المخصصات والاحتياطات اللازمة للتحوط لمواجهة أي خسائر محتملة، مما ينعكس إيجاباً على نتائج الأعمال السنوية للمصرف والوضع

⁽²⁰⁹⁾ www.albawaba.com تم الرجوع إليه بتاريخ 2017/2/19.

المالي له، وبالتالي تحقيق سلامة القوائم المالية وتحسين جودة محفظته الائتمانية وضمان عدم إفلاسه مستقبلاً.

تتعدد صيغ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية بين صيغ البيوع من مربحة وسلم واستصناع، وصيغ المشاركة في الربح والخسارة من مضاربة ومشاركة بنوعيتها دائمة ومتناقصة، وقد لاحظ الباحث من خلال الواقع العملي للمصارف الإسلامية بأن اعتمادهم الأكبر ينحصر في صيغ التمويل المتمثلة بالمربحة والاستصناع والإجارة المنتهية بالتملك وباعتقاد الباحث يرجع استخدامهم الأكثر لهذه الصيغ لقلة مخاطرها وضمان الربح بصورة أسرع الأمر الذي أدى بها إلى تقارب عملها مع نظيرتها المصارف التقليدية مع اختلاف المصطلحات فقط. ويرى الباحث أنه بالرغم من الاختلاف الجوهرى في الأنشطة المصرفية التقليدية عن الأنشطة المصرفية الإسلامية إلا أن جوهر إدارة المخاطر الائتمانية والمحاور الرئيسية وأسسها لا تختلف كثيراً إلا فيما يتعلق بضوابط العمل المصرفي الإسلامي.

الفصل الثالث

الدراسة الميدانية ونماذجها والنوصيات فيها

مقدمة ذلك

المبحث الأول

الدراسة الميدانية

أولاً - الأداة الرئيسة للبحث:

بعد الاطلاع على الأدب المصرفي وبشكل خاص الائتماني، إلى جانب الاطلاع على الدراسات السابقة المتعلقة بمشكلة الدراسة، واستطلاع آراء عدد من العاملين في المصارف الإسلامية من خلال المقابلات الشخصية، والتي لم تكن ذات طابع رسمي تم بناء الاستبانة. حيث تم عرض الاستبانة على ستة من مدرسي الجامعات المتخصصين (أنظر ملحق رقم "2")، حيث قاموا بإبداء آرائهم وملاحظاتهم حول مناسبة فقرات الاستبانة، ومدى انتماء الفقرات إلى كل مجال من المجالات الستة للاستبانة، وكذلك وضوح صياغتها اللغوية، وفي ضوء تلك الآراء تم استبعاد بعض الفقرات وتعديل بعضها الآخر ليصبح عدد فقراتها في صياغتها النهائية (81) فقرة موزعة على (6) فرضيات (أنظر ملحق رقم "1") - ستة محاور للمتغير المستقل ومحور للمتغير التابع حيث أعطي لكل فقرة وزن مدرج وفق سلم متدرج خماسي (غير موافق بشدة، غير موافق، محايد، موافق، موافق بشدة) لتحديد درجة التركيز على القوائم المالية في المصارف الإسلامية.

تم توزيع الاستبانة عن طريق التسليم المباشر لاستمارات الاستبانة للمستقصى على ثلاثة مصارف إسلامية في سورية وأكاديميين متخصصين في هذا المجال وفق الجدول الآتي:

الجدول رقم (16): يبين الإحصائيات الخاصة باستمارات الاستبانة

النسبة %	أساتذة أكاديميين ومتخصصين في البنوك الإسلامية	بنك الشام الإسلامي	بنك سورية الدولي الإسلامي	بنك البركة الإسلامي	طبيعة الاستبانة
100	3	35	35	37	عدد الاستبانات الموزعة
17	0	6	4	9	عدد الاستبانات المسترجعة
83	3	29	31	28	عدد الاستبانات الصالحة للتحليل

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على استمارات الاستبانة.

وقد تألفت الاستبانة من المحاور الآتية:

المعلومات الديمغرافية: وتتمثل بمتغيرات العمر، التعليم، التخصص، الخبرة، والوظيفة.

المتغيرات المستقلة (6 محاور):

المحور الأول: سياسات وإجراءات وإدارة مخاطر ائتمانية سليمة (العبارات من 1 إلى 16).

المحور الثاني: إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية بطريقة مناسبة (العبارات من 17 إلى 32).

المحور الثالث: أنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة (العبارات من 33 إلى 36).

المحور الرابع: الطرق العلاجية (العبارات من 37 إلى 45) والطرق الوقائية (العبارات من 46 إلى 52).

3- المحور الخامس: عمليات الرقابة الفعّالة، التدقيق الداخلي (العبارات من 53 إلى 62)، ودور مجلس النقد والتسليف (العبارات من 63 إلى 72).

المحور السادس: الانضباطية (الشفافية والإفصاح) (العبارات من 73 إلى 81).

المحور التابع: القوائم المالية (العبارات 7، 8، 14-26، 30، 32، 35، 37-44، 47، 50، 52، 62، 66، 69، 71، 74-77، 81، 80).

وقد كانت الإجابات على مقياس ليكرت الخماسي من غير موافق بشدة إلى موافق بشدة.

ثانياً - الخصائص الديمغرافية:

الجدول رقم (17): يبين الخصائص الديمغرافية للمبحوثين عينة الدراسة

العمر		
النسبة المئوية	التكرار	
18.7	17	أقل من 30 سنة
79.1	72	30-40 سنة
2.2	2	40-50 سنة
تعليم		
النسبة المئوية	التكرار	
73.6	67	ليسانس
24.2	22	ماجستير
2.2	2	دكتوراه
التخصص		
النسبة المئوية	التكرار	
20.9	19	محاسبة
3.3	3	اقتصاد
64.8	59	مصارف وتأمين
9.9	9	إدارة أعمال
1.1	1	إدارة مالية
الخبرة		
النسبة المئوية	التكرار	
20.9	19	أقل من 5 سنوات
69.2	63	5 إلى أقل من 10 سنوات
9.9	9	10 سنوات إلى 15 سنة
الوظيفة		
النسبة المئوية	التكرار	
11.0	10	مدير إدارة مخاطر الائتمان
2.2	2	مدير التسهيلات
2.2	2	مدير التدقيق الداخلي
64.8	59	مسؤول الائتمان
2.2	2	مستشار مالي

11.0	10	إدارة الالتزام
4.4	4	قسم التمويل التجاري
2.2	2	قسم مخاطر السوق والسيولة
11	9	قسم نظم المعلومات

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـSPSS.

ثالثاً - صدق الاستبانة:

بتطبيق اختبار ألفا - كرونباخ على محاور الاستبانة، كانت النتيجة كما يأتي:

الجدول رقم (18): يبين تطبيق اختبار ألفا - كرونباخ على محاور الاستبانة

ألفا كرونباخ	المحور
0.730	سياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة
0.877	قياس وضبط العمليات الائتمانية
0.625	أنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة (تم حذف العبارتين 34 و 35)
0.964	الطرق العلاجية
0.948	الطرق الوقائية
0.731	تدقيق داخلي
0.927	دور مجلس النقد والتسليف
0.852	الشفافية والإفصاح
0.893	القوائم المالية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـSPSS.

يتبين من الجدول السابق أن قيمة معامل ألفا كرونباخ أكبر من 0.6 وهو الحد المقبول لصدق الاستبانة، أي أن الاستبانة تحمل مصداقية عالية وفي حال تم توزيع الاستبانة مرة أخرى ستكون النتائج متقاربة من النتائج في المرة الأولى.

رابعاً - توجهات الإجابة:

بحساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات المفردات، كانت النتائج كما يأتي:

المحور الأول - سياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة:

الجدول رقم (19): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور سياسات وإجراءات إدارة مخاطر

ائتمانية سليمة

العبارة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	اتجاه الإجابة
س7 يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية.	445.	4.15	موافق
س9 تلتزم الإدارة العليا وإدارة المخاطر برسم استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة وتطوير السياسات الائتمانية للمصرف.	534.	4.12	موافق
س2 تتضمن إدارة مخاطر الائتمان تعريف وتحديد المخاطر الائتمانية، وأساليب "منهجيات" قياس ورقابة هذه المخاطر.	321.	4.09	موافق
س3 إن من مهام لجنة إدارة المخاطر في مجلس الإدارة متابعة حسن التقيد بأنظمة إدارة المخاطر في المصرف وتعليمات مديرية مفوضية الحكومة بمصرف سورية المركزي بهذا الخصوص وذلك لتحقيق أهداف المصرف بما ينعكس إيجاباً على قوائمه المالية.	453.	4.08	موافق
س13 توفر الإدارة العليا الكادر البشري المؤهل وذا الخبرة الكافية، والذي يكون قادراً على إتمام أنشطة الائتمان بمعايير عالية ومتسقة مع سياسات المصرف.	442.	4.07	موافق
س12 تحرص الإدارة العليا للمصرف على دراسة وافية للمخاطر "تحديد وتحليل المخاطر المحتملة" المتعلقة بالخدمات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة.	362.	4.04	موافق
س8 تقوم إدارة المخاطر بالمتابعة اليومية لمجمل الأعمال والأنشطة وتتأكد من مدى التقيد بالسقوف والمستويات المحددة بالسياسة العامة لإدارة المخاطر وتضبط التجاوزات وتتابعها بشكل فوري مع الإدارة العليا.	379.	4.03	موافق

الاتجاه الإيجابية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة	
موافق	537.	4.02	تعيين الإدارة العليا الاشخاص المختصين بإدارة مخاطر الائتمان، وتحدد صلاحياتهم ومسؤولياتهم.	س10
موافق	587.	4.01	يستخدم البنك المؤشرات المالية في قرار منح التمويل للعميل	س15
موافق	641.	3.99	يهتم مجلس الإدارة بمراجعة سياسات الائتمان، وإجراء التعديلات الملائمة، حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف.	س4
موافق	515.	3.96	يعد مجلس الإدارة الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية والسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان.	س1
موافق	648.	3.96	يتأكد مجلس الإدارة من التزام الإدارة التنفيذية وإدارة المخاطر بإدارة أنشطة الائتمان في المصرف بفاعلية وكفاءة ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس وبما ينسجم مع قرارات مجلس النقد والتسليف ومصرف سورية المركزي.	س5
موافق	574.	3.88	تقصل الإدارة العليا بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جانب، ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جانب آخر.	س11
موافق	562.	3.87	إن من سياسة إدارة مخاطر الائتمان تحقيق الربحية والعائد المناسب من خلال تقييم المخاطر والتحوط لها.	س16
موافق	656.	3.48	يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة التقنيات التي تستخدم لقياس المخاطر.	س6
محايد	665.	3.04	يتجه البنك غالباً لمشروعات المخاطر العالية ذات الأرباح المرتفعة	س14
موافق	23617.	3.9245	سياسات وإجراءات وإدارة مخاطر ائتمانية سليمة	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

من الجدول السابق يتبين أن أعلى متوسط حسابي للمفردة 7 والتي تمثل موافقة العيّنة المبحوثة على التزام مجلس الإدارة بمراجعة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية، وأقل متوسط حسابي كان للمفردة 14 والتي تمثل حيادية العيّنة المبحوثة على اتجاه البنك لمشروعات المخاطر العالية ذات الأرباح المرتفعة. علماً أن الانحراف المعياري صغير يدل على تقارب الإجابات من المتوسط.

المحور الثاني - إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية بطريقة مناسبة:

الجدول رقم (20): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية.

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
يعمل المصرف في ظل معايير منح ائتمان سليمة بأن يحدد: الأسواق المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية، وأجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض، وكفاية وكفاءة الضمانات.	4.16	402.	موافق
تلتزم الإدارة التنفيذية بضبط عمليات الائتمان من خلال حسن تنفيذ قرار مجلس النقد والتسليف رقم 902م/ن/ب4 والقرار رقم 597م/ن/ب4 بما يخص التصنيف الائتماني	4.11	504.	موافق
يحرص المصرف على المراجعة الدورية لتصنيف محفظة الائتمان.	4.11	482.	موافق
يبدل المدير العام والعاملون في دوائر الائتمان جهوداً حثيثة لمعالجة الديون المتعثرة.	4.11	379.	موافق
ينتفع المصرف من الضمانات والمخصصات لتخفيض مخاطر الائتمان.	4.09	384.	موافق
تخضع تعاملات منح الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالمصرف لموافقة مجلس الإدارة، وفي حالات معينة "لذوي المصلحة" تبلغ للسلطات الرقابية.	4.09	438.	موافق
يتمتع الأشخاص الذين يقومون بإدارة مخاطر الائتمان بالمهارات الادارية والفنية المطلوبة لإدارة مخاطر الائتمان بكفاءة.	4.09	530.	موافق
تهتم إدارة الائتمان في المصرف بالتحليل المالي الكافي للائتمان ومتابعة المقترض، لإدراك الدلائل المبكرة لتدهور الائتمان	4.08	453.	موافق
يحرص المصرف على كفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة.	4.07	533.	موافق

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
س19 يأخذ المصرف بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة للأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية.	4.05	376.	موافق
س29 تهتم إدارة الائتمان في المصرف بدراسة مخاطر الائتمان من خلال إجراء الدراسات التسويقية، دراسة المنافسة، مخاطر السوق، التقييم الإداري والفني لمنشأة العميل، الدراسات المستقبلية أو المتوقعة للعميل.	4.04	469.	موافق
س26 يضع المصرف قواعد تنظيمية للحد من التركيز "تنويع كاف للمحفظة الائتمانية" لمقترض واحد أو مجموعة من المقترضين ذوي صلة فيما بينهم، للمناطق الجغرافية، القطاعات الاقتصادية.	4.03	482.	موافق
س27 يتبع المصرف منهجية التسعير السليمة للائتمان "التسعير الحساس للمخاطر".	4.00	394.	موافق
س21 يقوم المصرف بإجراء تقييم دوري للضمانات المقدمة من العملاء، للتأكد من أن هذه الضمانات ما زالت مستمرة في قدرتها على تدعيم القرض وتخفيف مخاطر الائتمان.	3.95	656.	موافق
س32 تقوq العوائد من أنشطة الائتمان تكلفة المخاطر التي يتعرض لها المصرف.	3.93	554.	موافق
س24 تتحقق كفاءة السياسة الاقتراضية والنقدية للمصرف بانخفاض نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات، وانحسارها في حدود النسبة العالمية بحد أقصى 3-10%.	3.87	670.	موافق
إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية بطريقة مناسبة	4.0488	29015.	موافق

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الSPSS.

يتبين من الجدول السابق أن أعلى متوسط كان للعبارة 17، وتمثل موافقة العينة المبحوثة على أن المصرف يعمل في ظل معايير منح ائتمان سليمة بأن يحدد الأسواق المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية، وآجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض، وكفاية كفاءة الضمانات، وأقل متوسط حسابي كان للعبارة 24، وتمثل موافقة العينة المبحوثة على أن كفاءة السياسة الاقتراضية والنقدية للمصرف تتحقق بانخفاض نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي

التسهيلات، وانحسارها في حدود النسبة العالمية بحد أقصى 3 إلى 10%. علماً أن الانحراف المعياري الصغير يدل على تقارب الإجابات من المتوسط.

المحور الثالث - أنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة:

الجدول رقم (21): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور أنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية.

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
س33 تستند تقديرات مخاطر الائتمان بالمصرف على معلومات ائتمانية عالية الجودة "اعتمادية المعلومات".	3.96	392.	موافق
س36 تراجع الإدارة التنفيذية مدى كفاية نطاق المعلومات وجودتها بصورة دورية، للتأكد من كفاءتها لإدارة مخاطر الائتمان.	3.96	362.	موافق
أنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة	3.9560	32187.	موافق

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـSPSS.

يتبين من الجدول السابق موافقة العينة المبحوثة على استناد تقديرات مخاطر الائتمان بالمصرف على معلومات ائتمانية عالية الجودة (اعتمادية المعلومات)، وبنفس المستوى موافقة على مراجعة الإدارة التنفيذية لمدى كفاية نطاق المعلومات وجودتها بصورة دورية، للتأكد من كفاءتها لإدارة مخاطر الائتمان. تم استبعاد العبارات 34 و 35 من الدراسة لكون التباين فيها عال، ويؤثر على صدق المحور، والانحراف المعياري الصغير يدل على تقارب الإجابات من المتوسط.

المحور الرابع - الطرق العلاجية والطرق الوقائية:

الجدول رقم (22): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور الطرق العلاجية والوقائية

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
س37	4.63	509.	موافق بشدة
س38	4.57	599.	موافق بشدة
س39	4.52	639.	موافق بشدة
س43	4.49	673.	موافق بشدة
س44	4.48	751.	موافق بشدة
س45	4.46	779.	موافق بشدة
س40	4.44	733.	موافق بشدة
س41	4.43	762.	موافق بشدة
س42	4.43	747.	موافق بشدة
الطرق العلاجية	4.49	609.	موافق بشدة

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
س51 تقوم إدارة المخاطر بإعداد تقارير دورية وطارئة ترفع إلى لجنة المخاطر ومجلس الإدارة.	4.59	516.	موافق بشدة
س46 تؤدي الضمانات العينية والشخصية بمختلف أنواعها إلى تغطية مخاطر الطرف الآخر ومخاطر عدم التزامه بتنفيذ التزاماته التعاقدية مع المصرف.	4.58	518.	موافق بشدة
س50 تقوم إدارة المخاطر بقياس المخاطر تحت الظروف الطبيعية وتحت ظروف ضاغطة عن طريق إجراء اختبارات جهد للمحفظة الائتمانية ولا سيما أوضاع الديون والضمانات المشكلة وفق قراري مجلس النقد والتسليف رقم 902/م.ن/ب4 والقرار رقم 597/م.ن/ب4 وذلك بهدف تحديد مدة كفاية مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والضمانات لذلك.	4.58	559.	موافق بشدة
س48 تساهم عملية التأكد من كفاءة العميل وإجراء دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية والمالية للمشروع في تجنب المصرف لمخاطر الائتمان وبوادر التعثر.	4.57	580.	موافق بشدة
س49 إن عملية الاستعلام الائتماني والمتابعة الائتمانية المستمرة للعميل تعد أداة فعالة للحصول على المعرفة الصادقة حول كل مايؤثر على النشاط الائتماني ويحمي البنك من أي انحراف في عملية استرداد الائتمان الممنوح.	4.57	599.	موافق بشدة
س52 تعد سياسة التعويم (منح تمويل على تمويل) مجدية للعميل في سداد الديون المتعثرة بدلاً من اتخاذ الإجراءات القانونية للتحصيل	4.57	652.	موافق بشدة
س47 تؤدي المقاصة في المصارف الإسلامية إلى التقليل من حجم الخسائر التي قد يتعرض لها.	4.48	705.	موافق بشدة
الطرق الوقائية	74.5	951.	موافق بشدة
الطرق العلاجية والوقائية	34.5	556.	موافق بشدة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن أعلى متوسط حسابي في محور الطرق العلاجية كان للعبارة 37 والتي تمثل الموافقة بشدة من العينة المبحوثة على أن المصارف الإسلامية تقوم بتطبيق فكرة

التنوع للمحفظة الائتمانية وتوزيع الاستثمار، على اعتبارها من أهم الوسائل لمواجهة مخاطر الائتمان وبالتالي رفع العوائد والأرباح للمصرف، وأقل متوسط حسابي في المحور نفسه كان للعبارة 42، والتي تمثل الموافقة بشدة من العينة المبحوثة على أن عقود الخطوتين تؤدي إلى تحسين صافي الإيرادات.

في محور الطرق الوقائية، كان أعلى متوسط حسابي للعبارة 51، التي تمثل الموافقة بشدة من العينة المبحوثة على أن إدارة المخاطر تقوم بإعداد تقارير دورية وطارئة تُرفع إلى لجنة المخاطر ومجلس الإدارة. أما أقل متوسط حسابي في هذا المحور فكان للعبارة 47، التي تمثل الموافقة بشدة من العينة المبحوثة على أن المقاصة في المصارف الإسلامية تؤدي إلى التقليل من حجم المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف. علماً أن الانحراف المعياري الصغير يدل على تقارب الإجابات من المتوسط.

المحور الخامس - عمليات الرقابة الفعالة:

الجدول رقم (23): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور عمليات الرقابة الفعالة

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
س53 يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان.	4.59	537.	موافق بشدة
س54 يتمتع التدقيق الداخلي لمخاطر الائتمان بالاستقلالية وترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة.	4.58	579.	موافق بشدة
س61 إن لهيئة الرقابة الشرعية دور كبير في تعزيز عملية الرقابة الفعالة من خلال سعيها إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على جميع المعاملات المصرفية	4.12	360.	موافق
س57 تؤكد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.	4.01	459.	موافق
س58 تستخدم المراجعة الداخلية في تحديد مجالات الضعف في سياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان ومنهجيات قياس مخاطر الائتمان.	3.99	408.	موافق

الاتجاه الإيجابية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبرة	
موافق	333.	3.98	تحدد المراجعة الداخلية للائتمان دقة تصنيفات مخاطر محفظة الائتمان.	س56
موافق	364.	3.98	تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل مبكرة.	س60
موافق	456.	3.95	تقدم المراجعة الداخلية للائتمان تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، وهي كالاتي: -تعد تقييماً عن مستوى واتجاهات مخاطر الائتمان، وآثارها على مستويات رأس مال المصرف. -تقييم كفاءة نظم القياس. -تقييم المتطلبات المستقبلية لرأس مال المصرف وفقاً لقيمة مخاطر الائتمان، والتعديلات اللازمة في الخطة الاستراتيجية للائتمان تبعاً لذلك. - تقييم سرعة الإبلاغ عن الانحرافات وإجراءات التصحيح المتخذة.	س62
موافق	512.	3.93	تستخدم المراجعة الداخلية للائتمان في تحديد أي استثناءات في السياسات والإجراءات والحدود.	س59
موافق	753.	3.79	تساعد المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم عملية إدارة الائتمان في المصرف.	س55
موافق	26593.	4.0819	التدقيق الداخلي	
موافق	364.	4.02	يعتمد مراقبو مجلس النقد والتسليف على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية للمصرف وكفاية المخصصات.	س66
موافق	394.	3.98	يقوم مراقبو مجلس النقد والتسليف بإجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للمصرف.	س63
موافق	421.	4.02	يقيم مراقبو مجلس النقد والتسليف مدى إدراك إدارة المصرف للمخاطر الائتمانية في مرحلة مبكرة، واتخاذها التدابير المناسبة.	س68
موافق	408.	4.01	ينفذ مراقبو مجلس النقد والتسليف المراجعة اللازمة لنوعية الائتمانات بأخذ عينة منها.	س65

الاتجاه الإيجابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة	
موافق	459.	4.01	يضع مراقبو مجلس النقد والتسليف حدود تقيد تعرضات المخاطر للأفراد أو مجموعة من الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم.	س72
موافق	421.	3.98	يقوم مراقبو مجلس النقد والتسليف بمراقبة اتجاهات محفظة الائتمان، ومناقشة أي تدهور ملحوظ في المحفظة مع الإدارة العليا مثل: ضعف في نظام إدارة مخاطر الائتمان، تركيزات زائدة، تصنيف الائتمانات، تقدير مخصصات إضافية، تأثير توقف فوائد مستحقة على ربحية المصرف.	س69
موافق	447.	3.98	يقيم مراقبو مجلس النقد والتسليف مدى كفاية رأس مال المصرف مقارنة بمخاطر الائتمان.	س71
موافق	407.	3.97	يعتمد مراقبو مجلس النقد والتسليف على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان لعمليات منح الائتمان.	س67
موافق	407.	3.97	يتابع مراقبو مجلس النقد والتسليف اتخاذ المصرف الإجراءات المناسبة للتحسين العاجل لعملية إدارة مخاطر الائتمان.	س70
موافق	694.	3.69	يحدد مراقبو مجلس النقد والتسليف مدى كفاءة مراقبة أعضاء مجلس الإدارة للمصرف عملية إدارة مخاطر الائتمان.	س64
موافق	33799.	3.9769	دور مجلس النقد والتسليف	
موافق	28154.	4.0294	عمليات الرقابة الفعالة	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن أعلى متوسط حسابي في محور التدقيق الداخلي كان للعبارة 53، والتي تمثل الموافقة بشدة من العينة المبحوثة على أن للمصرف مراجعة داخلية فعالة لمخاطر الائتمان، وأقل متوسط حسابي كان للعبارة 55، والتي تمثل موافقة العينة المبحوثة على أن المراجعة الداخلية تساعد في تقييم عملية إدارة الائتمان المصرفي.

في محور دور مجلس النقد والتسليف، كان أعلى متوسط حسابي للعبارة 66، التي تمثل موافقة العينة المبحوثة على أن مراقبي مجلس النقد والتسليف يعتمدون على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية للمصرف وكفاية المخصصات. وأدنى

متوسط حسابي كان للعبارة 64، التي تمثل موافقة العيّنة المبحوثة على أن مراقبي مجلس النقد والتسليف يحددون مدى كفاءة مراقبة أعضاء مجلس الإدارة للمصرف وعملية إدارة مخاطر الائتمان. علماً أن الانحراف المعياري الصغير يدل على تقارب الإجابات من المتوسط.

المحور السادس - الانضباطية (الشفافية والإفصاح):

الجدول رقم (24): يبين حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور الانضباطية

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
يتم قياس حجم الضمانات القائمة وتحديد قيمة الضمانات المقبولة التي تحتسب وفقاً لنماذج قرار مجلس النقد والتسليف رقم 597 لعام 2009 ورقم 902 م.ن/ب/4	4.59	557.	موافق بشدة
يتم تصنيف التسهيلات الائتمانية وفق قرار التصنيف الصادر عن مجلس النقد والتسليف رقم 597/ لعام 2009 وتعديلاته اللاحقة.	4.58	559.	موافق بشدة
يتضمن الإفصاح الدوري السياسات المحاسبية في تقييم أصول والتزامات المصرف.	4.15	445.	موافق
يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن المركز المالي للمصرف، وبخاصة كفاية وهيكلية رأس مال المصرف، والسيولة.	4.13	400.	موافق
يتبع المصرف سياسة إفصاح رسمية، يوافق عليها مجلس الإدارة، تبين توجهات الإفصاح لدى المصرف، والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح.	4.12	390.	موافق
يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن الأداء المالي للمصرف.	4.12	328.	موافق
يتضمن الإفصاح السياسات المحاسبية المطبقة في تكوين مخصصات التسهيلات الائتمانية.	4.11	379.	موافق
يتضمن الإفصاح الدوري الأساليب المتبعة في إدارة وقياس مخاطر الائتمان.	4.08	401.	موافق
يتضمن الإفصاح الدوري نوعية وحجم مخاطر الائتمان.	4.03	433.	موافق
الانضباطية	4.2137	29687.	موافق بشدة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـSPSS.

يتبين من الجدول السابق أن أعلى متوسط حسابي للعبارة 81، التي تمثل الموافقة بشدة للعيّنة المبحوثة على أنه يتم قياس حجم الضمانات القائمة وتحديد قيمة الضمانات المقبولة التي تحتسب وفقاً لنماذج قرار مجلس النقد والتسليف رقم 597 لعام 2009 ورقم 902/م.ن/ب/4، وأدنى متوسط حسابي للعبارة 79، والتي تمثل موافقة العيّنة المبحوثة على أن الإفصاح الدوري يتضمن نوعية وحجم مخاطر الائتمان.

خامساً - اختبار الفرضيات:

تم إنشاء متغيرات المحاور والتي تمثل متوسط إجابات مفردات كل محور، ثم تطبيق الانحدار الخطي البسيط والمتعدد.

الفرضية الفرعية الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتأثير استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة على نتائج القوائم المالية.

بتطبيق الانحدار الخطي البسيط على متغير استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة m1 كمتغير مستقل على متغير نتائج القوائم المالية t كمتغير تابع، كانت النتائج كما يأتي:

الجدول رقم (25): يوضح معامل الارتباط لمتغير استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر ائتمانية على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.627 ^a	.393	.386	18839.
a. Predictors: (Constant), m1				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يبين الجدول السابق أن قوة العلاقة بين المتغيرين بحسب معامل الارتباط بيرسون هو $R=0.627$ وهي علاقة قوية، علماً أن حجم الأثر بحسب معامل التحديد R Square يبين أن استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة تؤثر بنسبة 39.3% على نتائج القوائم المالية

وبالتالي يمكن الاعتماد على استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة في بناء نموذج معامل الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (26): يوضح نموذج الانحدار لمتغير استراتيجيات وسياسات إجراءات إدارة مخاطر ائتمانية على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	.Sig
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	1.670	331.		5.051	000.
	m1	639.	084.	627.	7.596	000.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن إشارة معامل الانحدار B موجبة وبالتالي فإن التأثير طردي، أي كلما زاد الالتزام بسياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة، ينعكس إيجاباً على نتائج أعمال وتحقيق سلامة القوائم المالية، علماً أن التأثير له دلالة إحصائية لكون القيمة الاحتمالية (Sig.<0.05).

يمكن كتابة العلاقة بالشكل التالي:

$$t = 0.639 m1 + 1.670$$

الفرضية الفرعية الثانية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتأثير إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية على نتائج القوائم المالية.

بتطبيق الانحدار الخطي البسيط على إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية m2 كمتغير مستقل على متغير نتائج القوائم المالية t كمتغير تابع، كانت النتائج كما يأتي:

الجدول رقم (27): يوضح معامل الارتباط لمتغير إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.484 ^a	.235	.226	21159.
a. Predictors: (Constant), m2				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

من الجدول السابق يتبين أن قوة العلاقة بين المتغيرين بحسب معامل بيرسون $R=0.484$ وهي علاقة ضعيفة، علماً أن حجم الأثر بحسب R square يبين أن إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية تؤثر بنسبة 23.5% على نتائج القوائم المالية.

وبالتالي يمكن بناء نموذج الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (28): يوضح نموذج الانحدار لمتغير إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	.Sig
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	2.550	312.		8.174	.000.
	m2	.402	.077	.484	5.224	.000.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن إشارة معامل الانحدار B موجبة وبالتالي فإن التأثير طردي، أي أنه كلما كانت الإدارة الفعالة والقياس الفعال والضغط العالي للعمليات الائتمانية، كان الانعكاس إيجاباً على نتائج أعمال وتحقيق سلامة القوائم المالية، علماً أن هذا الأثر له دلالة إحصائية لكون القيمة الاحتمالية ($\text{Sig.} < 0.05$).

ويمكن التعبير بالعلاقة على الشكل الآتي:

$$t = 0.402 m2 + 2.550$$

الفرضية الفرعية الثالثة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتأثير أنظمة معلومات وتقنيات التحليل على نتائج القوائم المالية.

بتطبيق الانحدار الخطي البسيط على أنظمة معلومات وتقنيات التحليل m3 كمتغير مستقل على متغير نتائج القوائم المالية t كمتغير تابع، كانت النتائج كما يأتي:

الجدول رقم (29): يوضح معامل الارتباط لمتغير أنظمة معلومات وتقنيات التحليل على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.580 ^a	.336	.328	19710.
a. Predictors: (Constant), m3				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

نلاحظ من الجدول السابق أن قيمة معامل الارتباط $R=0.580$ مما يعني أن العلاقة قوية، كما أن حجم الأثر بحسب R Square يبين أن أنظمة معلومات وتقنيات التحليل تؤثر بنسبة 33.6% على نتائج القوائم المالية.

وبالتالي يمكن بناء نموذج الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (30): يوضح نموذج الانحدار لمتغير أنظمة معلومات وتقنيات التحليل على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	.Sig
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	2.463	256.		9.614	000.
	m3	433.	065.	580.	6.709	000.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن إشارة معامل الانحدار B موجبة وبالتالي فإن التأثير طردي، أي أنه كلما كانت أنظمة معلومات وتقنيات التحليل أكثر فاعلية، كان الانعكاس إيجابياً على نتائج أعمال وتحقيق سلامة القوائم المالية، علماً أن هذا الأثر له دلالة إحصائية لكون القيمة الاحتمالية ($\text{Sig.} < 0.05$).

ويمكن كتابة العلاقة بين المتغيرين على الشكل الآتي:

$$t = 0.433 m2 + 2.463$$

الفرضية الفرعية الرابعة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتأثير الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على نتائج القوائم المالية.

بتطبيق الانحدار الخطي البسيط على الطرق والأساليب العلاجية والوقائية m4 كمتغير مستقل على متغير نتائج القوائم المالية t كمتغير تابع، كانت النتائج كما يأتي:

الجدول رقم (31): يوضح معامل الارتباط لمتغير الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.775 ^a	.601	.597	15274.
a. Predictors: (Constant), m4				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن قيمة معامل الارتباط بيرسون هو $R=0.775$ مما يعني أن العلاقة بين المتغيرين قوية، علماً أن حجم الأثر بحسب R Square يبين أن الأساليب العلاجية والوقائية تؤثر بنسبة 60.1% على نتائج القوائم المالية.

وبالتالي يمكن بناء نموذج الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (32): يوضح نموذج الانحدار لمتغير الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	2.657	132.		20.116	.000.
	m4	.335	.029	.775	11.582	.000.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

من جدول الانحدار يتبين أن إشارة معامل الانحدار B موجبة وبالتالي فإن التأثير طردي، أي أنه كلما كانت الأساليب العلاجية والوقائية أكثر فاعلية، كان الانعكاس إيجاباً على نتائج

أعمال وتحقيق سلامة القوائم المالية، علماً أن هذا الأثر له دلالة إحصائية لكون القيمة الاحتمالية (Sig.<0.05).

يمكن التعبير بالعلاقة على الشكل الآتي:

$$t = 0.335 m2 + 2.657$$

وبدراسة تأثير المتغير الفرعي الأساليب العلاجية m4-1 والمتغير الفرعي الأساليب الوقائية m4-2 على نتائج القوائم المالية، كانت النتيجة كما يأتي:

الجدول رقم (33): يوضح معامل الارتباط للمتغير الفرعي لكل من الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	776 ^a .	602.	593.	15346.
a. Predictors: (Constant), m4-2, m4-1				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يظهر من النموذج أن قيمة معامل الارتباط هي $R=0.776$ وهي علاقة قوية، علماً أن حجم الأثر بحسب R Square يبين أن الأساليب العلاجية والوقائية تؤثر بنسبة 60.2% على نتائج القوائم المالية.

وبالتالي يمكن بناء نموذج الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (34): يوضح نموذج الانحدار للمتغير الفرعي لكل من الطرق والأساليب العلاجية والوقائية على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	.Sig
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	2.686	150.		17.875	000.
	m4-1	199.	080.	506.	2.508	014.
	m4-2	130.	094.	280.	1.390	168.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من جدول الانحدار الأثر الإيجابي لدور الأساليب العلاجية على نتائج القوائم المالية مع كون هذا التأثير له دلالة إحصائية ($\text{Sig.}=0.014<0.05$)، علماً أنه لا يوجد دلالة إحصائية لتأثير الأساليب الوقائية على نتائج القوائم المالية ($\text{Sig.}=0.168>0.05$).

الفرضية الفرعية الخامسة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتأثير الرقابة الداخلية والخارجية على نتائج القوائم المالية.

بتطبيق الانحدار الخطي البسيط على الرقابة الداخلية والخارجية m5 كمتغير مستقل على متغير نتائج القوائم المالية t كمتغير تابع، كانت النتائج كما يأتي:

الجدول رقم (35): يوضح معامل الارتباط للمتغير الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	676 ^a .	457.	451.	17825.
a. Predictors: (Constant), m5				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن قيمة معامل الارتباط $R=0.676$ مما يعني أن العلاقة بين المتغيرين قوية، علماً أن حجم الأثر بحسب R Square يظهر أن الرقابة الداخلية والخارجية تؤثر بنسبة 45.7% على نتائج القوائم المالية.

وبالتالي يمكن بناء نموذج الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (36): يوضح نموذج الانحدار للمتغير الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	.Sig
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	1.866	268.		6.969	000.
	m5	574.	066.	676.	8.652	000.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

من جدول الانحدار السابق يتبين أن إشارة معامل الانحدار B موجبة وبالتالي فإن التأثير طردي، أي أنه كلما كانت الرقابة الداخلية والخارجية أكثر موثوقية، كان الانعكاس إيجاباً على نتائج أعمال وتحقيق سلامة القوائم المالية، علماً أن هذا الأثر له دلالة إحصائية لكون القيمة الاحتمالية (Sig.<0.05).

ويمكن كتابة العلاقة بين المتغيرين على الشكل التالي:

$$t = 0.574 m5 + 1.866$$

وبدراسة تأثير المتغير الفرعي المراجعة الداخلية والتدقيق الداخلي m5-1 والمتغير الفرعي الرقابة الخارجية (مجلس النقد والتسليف) m5-2 على نتائج القوائم المالية، كانت النتيجة كما يأتي:

الجدول رقم (37): يوضح معامل الارتباط للمتغير الفرعي لكل من الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.677 ^a	.458	.446	17902.
a. Predictors: (Constant), m5-2, m5-1				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يظهر من النموذج أن قيمة معامل الارتباط هي $R=0.677$ وهي علاقة قوية، علماً أن حجم الأثر بحسب R Square يبين أن الرقابة الداخلية والخارجية تؤثر بنسبة 45.8% على نتائج القوائم المالية.

وبالتالي يمكن بناء نموذج الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (38): يوضح نموذج الانحدار للمتغير الفرعي لكل من الرقابة الداخلية والخارجية على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	.Sig
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	1.810	292.		6.198	000.
	m5-1	332.	098.	367.	3.379	001.
	m5-2	254.	075.	370.	3.407	001.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من جدول الانحدار الأثر الإيجابي لكل من الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية على نتائج القوائم المالية مع كون هذا التأثير له دلالة إحصائية ($\text{Sig.} = 0.001 < 0.05$).

الفرضية الفرعية السادسة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتأثير الانضباطية السوقية على نتائج القوائم المالية.

بتطبيق الانحدار الخطي البسيط على الانضباطية السوقية m6 كمتغير مستقل على متغير نتائج القوائم المالية t كمتغير تابع، كانت النتائج كما يأتي:

الجدول رقم (39): يوضح معامل الارتباط لمتغير الانضباطية السوقية على القوائم المالية

Model Summary				
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	500 ^a .	250.	241.	20950.
a. Predictors: (Constant), m6				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

يتبين من الجدول السابق أن قيمة معامل الارتباط $R = 0.500$ مما يعني أن العلاقة بين المتغيرين متوسطة القوة، علماً أن حجم الأثر بحسب R Square يظهر أن الرقابة الداخلية والخارجية تؤثر بنسبة 25% على نتائج القوائم المالية.

وبالتالي يمكن بناء نموذج الانحدار كما يأتي:

الجدول رقم (40): يوضح نموذج الانحدار لمتغير الانضباطية السوقية على القوائم المالية

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	.Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	2.470	314.		7.862	.000.
	m6	.405	.074	.500	5.442	.000.
a. Dependent Variable: t						

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

من جدول الانحدار السابق يتبين أن إشارة معامل الانحدار B موجبة وبالتالي فإن التأثير طردي، أي أنه كلما كانت الانضباطية السوقية أكثر شفافية، كان الانعكاس إيجاباً على نتائج أعمال وتحقيق سلامة القوائم المالية، علماً أن هذا الأثر له دلالة إحصائية لكون القيمة الاحتمالية (Sig.<0.05).

ويمكن كتابة العلاقة بين المتغيرين على الشكل الآتي:

$$t = 0.405 m6 + 2.470$$

المبحث الثاني

النتائج والتوصيات

المطلب الأول: ملخص النتائج (Results):

- يتبين من التحليل السابق تباين الإجابات حول دور معلومات هيكل ونوعية محفظة الائتمان في تقييم وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وخاصة تحديد تركيزات مخاطر المحفظة الائتمانية. وكذلك تباينت الإجابات في تمكن مجلس الإدارة وكذلك جميع المستويات الإدارية من خلال نظم إدارة المعلومات في إنجاز عملية المراقبة، وتحديد متطلبات رأس المال ويعزو الباحث ذلك إلى اعتقاده في عدم وجود نظام معلومات متكامل وفعال لدى المصارف الإسلامية يساهم في تحديد مستوى المخاطر التي قد تواجه المصارف.

- تدرجت مدى موافقة العينة المبحوثة على المحاور، كما يأتي:

الجدول رقم (41): يبين تدرج مدى موافقة العينة المبحوثة على محاور الدراسة

المتوسط الحسابي	
4.5298	الطرق العلاجية والوقائية
4.2137	الشفافية والإفصاح
4.0214	عمليات الرقابة الفعالة
3.9560	أنظمة معلومات وتقنيات التحليل
3.9560	إدارة وقياس ضبط العمليات الائتمانية
3.9245	سياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمانية سليمة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات الـ SPSS.

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لسياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمانية على نتائج القوائم المالية.

وهذا يتفق مع الأساس النظري في أنه كلما كانت هناك سياسات وإجراءات متخذة في إدارة مخاطر الائتمان انعكس ذلك إيجاباً على القوائم المالية للمصرف

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لإدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية على نتائج القوائم المالية.
- وهذا يتفق مع الأساس النظري في أنه كلما توفرت أدوات لقياس وضبط للعمليات الائتمانية انعكس ذلك إيجاباً على القوائم المالية للمصرف.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لأنظمة معلومات وتقنيات التحليل على نتائج القوائم المالية.
- وهذا يتفق مع الأساس النظري في أنه كلما توفر نظام معلومات وتقنيات تحليل داعمة لإدارة مخاطر الائتمان انعكس ذلك إيجاباً على القوائم المالية للمصرف.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للطرق العلاجية والوقائية على نتائج القوائم المالية.
- وهذا يتفق مع الأساس النظري في أنه كلما طبق المصرف الطرق والأساليب العلاجية والوقائية انعكس ذلك إيجاباً على نتائج أعماله وجودة محفظته الائتمانية وبالتالي تحقيق سلامة قوائمه المالية.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعمليات الرقابة الفعالة الداخلية والخارجية على نتائج القوائم المالية.
- وهذا يتفق مع الأساس النظري في أنه في حال وجود نظم رقابة داخلية وخارجية بما يكفل سلامة وفاعلية إدارة مخاطر الائتمان انعكس ذلك إيجاباً على القوائم المالية للمصرف.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للشفافية والإفصاح على نتائج القوائم المالية.
- وهذا يتفق مع الأساس النظري في أنه كلما قام المصرف بالإفصاح الدوري عن تقاريره المالية انعكس ذلك إيجاباً على القوائم المالية للمصرف.

المطلب الثاني: التوصيات Recommendations

في ضوء النتائج السابقة يوصي الباحث بما يأتي:

1. ضرورة تفعيل دور إدارة المخاطر الائتمانية لدى المصارف الإسلامية على نطاق أوسع لتمكنها من فهم وتحديد وقياس ومعالجة المخاطر المختلفة وتقليل المخاطر إلى أدنى حد ممكن، وبما يتلاءم مع التغيرات المستمرة في بيئة الأعمال المصرفية، مما ينعكس إيجاباً على القوائم المالية ونتائج أعمالها مستقبلاً.
2. ضرورة بناء سياسات واستراتيجيات سليمة لإدارة مخاطر الائتمان تساعد على حسن التعامل مع الديون غير المنتجة، والعمل على إعادتها إلى قائمة الديون المنتجة، كما تمكن مجلس الإدارة من قياس مدى احتمال تحمل المصرف لمخاطر الائتمان ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية وبالتالي تحقيق معدلات ربحية طويلة الأجل وبما يضمن سلامة القوائم المالية.
3. توخي الحذر عند منح التسهيل الائتماني وإجراء كافة الدراسات والسيناريوهات المتوقعة والممكنة للظروف الاقتصادية، ومدى تأثيرها المستقبلي على الائتمان في حال تم منحه من خلال تطبيق أسس وقرارات مجلس النقد والتسليف السوري لاسيما القرار رقم 902/م.ن/ب4 والقرار رقم 597/م.ن/ب4 بما يخص التصنيف الائتماني والتقييم الدوري للديون، بما ينعكس إيجاباً على جودة المحفظة الائتمانية، مع الأخذ بعين الاعتبار أن كل ائتمان ممنوح من الممكن أن يتحول إلى خطر.
4. ضرورة التحوط ضد المخاطر الائتمانية والالتزام الفعلي بتطبيق الطرق العلاجية والوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية، ولا سيما الضمانات وتشكيل الاحتياطات ومخصصات الديون المشكوك في تحصيلها وفق قراري مجلس النقد والتسليف رقم 902 /م.ن/ب4 والقرار رقم 597/م.ن/ب4 بما يساهم في تخفيض المخاطر المحتملة مستقبلاً كإفلاس مثلاً، وبما ينعكس على جودة وسلامة المحفظة الائتمانية.
5. ضرورة إنشاء نظام تقييم داخلي للمحفظة الائتمانية يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان ووضع نظام معلومات جيد وأساليب تحليلية قادرة على التوصيف المتقن لمحفظة توظيفات المصرف، بحيث يبرز

هذا التوصيف معالم التركيز في كل نشاط ودرجته، ومن ثم معرفة معدلات الخسائر المحتملة وفقاً لهذا التركيز، كما يوضح هذا التوصيف الحدود المناسبة لدرجات التركيز التي تكفل منع حدوث خسائر بنسب معينة من رأس المال.

6. ضرورة استقطاب كادر متخصص وذو خبرة واخضاعه بشكل دوري لدورات تدريبية في مجال الرقابة على المخاطر المصرفية باستخدام الأساليب الحديثة للرقابة يمكن المصرف من الكشف المبكر لأي حالة تعثر ائتماني، ويكفل سلامة وفاعلية إدارة المخاطر، ويساعد في تحقيق معدلات ربحية مضمونة مستقبلاً. إضافة الى ضرورة وجود التكامل ما بين التحليل المالي والإحصائي وذلك لتقادي القصور الناجم عن استخدام التحليل المالي بمفرده لتقييم مخاطر الائتمان، والعمل على إحداث وحدات للبحث العلمي داخل المصرف تساهم في تطوير العمل المصرفي الإسلامي، وعدم الاعتماد على الاستتساخ للأدوات التقليدية في إدارة المخاطر.

7. ضرورة التزام المصرف بالمعايير التي تحكم عملية الإفصاح والشفافية عند إعداد قوائمها المالية، لما فيه من تعزيز للانضباطية السوقية وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول نوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف وطرق ادارتها وسياستها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات والاحتياطات بما ينعكس إيجاباً على تعزيز الثقة والمصدقية أمام الملاك والمساهمين وبالتالي تحسين جودة المحفظة الائتمانية.

8. فيما يتعلق بالدراسات المستقبلية يوصي الباحث بالقيام بدراسات تتطرق لأثر المخاطر الائتمانية على الأداء المالي والربحية ودرجة الأمان في المصارف الإسلامية السورية (أي إدخال متغيرات تابعة أكثر) بحيث تصبح الدراسة أشمل وأعم، كذلك يوصي الباحث إلى إعادة هذه الدراسة بعد انتهاء الظروف الراهنة التي تشهدها البلاد من أجل الوصول إلى نتائج أكثر موضوعية ولضمان عدم تأثرها سلباً بظروف خارجية لايمكن التحكم بها أو السيطرة عليها.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

- الكتب:

1. آل شبيب، دريد كامل. (2007) الإدارة المالية المعاصرة. دار المسيرة، عمان.
2. الحمرة، محمد ابراهيم. (2013-2014). إدارة المخاطر، منشورات جامعة دمشق، كلية الاقتصاد.
3. حميد العلي، صالح. (2013-2014). المصارف الإسلامية، منشورات جامعة دمشق، كلية الاقتصاد.
4. خان، طارق الله. وأحمد، حبيب. (2003). تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الأولى.
5. الخطيب، سمير. (2005). قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الاسكندرية.
6. الدبو، إبراهيم فاضل. (2008). الاقتصاد الإسلامي دراسة وتطبيق، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان.
7. الراوي، خالد وهيب. (2003). إدارة العمليات المصرفية، دار المناهج للنشر، عمان.
8. الراوي، خالد وهيب. (2009). إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة، عمان، الأردن.
9. رشيد، عبد المعطي رضا. وجودة، (1999). محفوظ أحمد. إدارة الائتمان، دار وائل، عمان.
10. الزبيدي، حمزة محمود. (2002). إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق، عمان.
11. زعتري، علاء الدين. (2006). المصارف الإسلامية وماذا يجب أن يعرف عنها، دار غار حراء، دمشق.
12. سلطان، محمد سعيد. (2005). إدارة البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية.
13. السواس، علي بن أحمد. (2009) مخاطر التمويل الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، طبعة تمهيدية.
14. السيسي، صلاح الدين حسن. (2004). قضايا مصرفية معاصرة، القاهرة، دار الفكر العربي.

15. عبد العال، طارق. (2001) تقييم البنوك التجارية- تحليل العائد والمخاطرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.
16. عبدالله، خالد أمين. (2002). قياس المخاطرة الائتمانية، تعريب سلسلة ال Bpp Financial Publishing البريطانية في إدارة المخاطرة الائتمانية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان.
17. عبدالله، خالد أمين. وطراد، اسماعيل. (2006). إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، عمان.
18. العلاوي، عبد المهدي عبد العزيز. (2015). إدارة مخاطر التشغيل في المصارف الإسلامية اتحاد المصارف الإسلامية، من [http: //www.uabonline.org](http://www.uabonline.org)
19. العلي، صالح. (2008). المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، دار النوادر، سورية.
20. العيادي، أحمد صبحي. (2010). أدوات الاستثمار الإسلامية (البيع، القروض، الخدمات المصرفية)، دار الفكر، عمان.
21. فلوح، صافي. (1999). محاسبة المنشآت المالية، منشورات جامعة دمشق، سورية.
22. قندوز، عبد الكريم أحمد. (2011). استعراض لأهم الأفكار الواردة حول التحوط ضد مخاطر الائتمان في التمويل الإسلامي. محاضر بقسم المالية، كلية إدارة الأعمال، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية.
23. كنعان، علي. (2011). النقد والصيرفة والسياسة النقدية، دن.
24. كويل، برايان. (2006). تحديد مخاطر الائتمان. دار الفاروق، القاهرة.
25. لطرش، الطاهر. (2007). (تقنيات البنوك)، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة السادسة.
26. مطر، محمد. (2000). التحليل المالي الائتماني - الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية، دار وائل للنشر، عمان.
27. هنيدي، ابراهيم. (2003). الفكر الحديث في إدارة المخاطر " الهندسة المالية باستخدام التوريق المشتقات"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
28. هنيدي، منير. (1996). إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية.

– الرسائل الجامعية

1. أبو كمال، ميرفت علي. (2007). الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً للمعايير الدولية بازل2، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة.
2. أبو محييد، موسى عمر المبارك. (2008). مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل2، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، رسالة دكتوراه.
3. أغوب يابليان، هاسميك. (2015). العلاقة بين إدارة مخاطر الائتمان والربحية في المصارف الخاصة، رسالة ماجستير، المعهد العالي لإدارة الأعمال، دمشق.
4. جهاد، حفيان. (2012). إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرياح – ورقلة، الجزائر.
5. حمدان، نبراس حاج. (2011). أثر إدارة المخاطر على الصيغ التمويلية والاستثمارية في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، المعهد العالي لإدارة الأعمال، سورية.
6. خلف، سعود اسماعيل. (2016-2017). المخاطر الائتمانية وأثرها على ربحية المصارف، رسالة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، قسم العلوم المالية والمصرفية، سورية.
7. زراقي، هاجر. (2012). إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس – سطيف، الجزائر.
8. الزعبي، تهاني محمود محمد. (2008). تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل، دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية – غزة، كلية التجارة، فلسطين.
9. الصالح، فاطمة أحمد. (2014). إدارة مخاطر الائتمان المصرفي وفق متطلبات مصرف سورية المركزي، رسالة دكتوراه، جامعة دمشق، سورية.
10. عبدالحى، محمد عبد الحميد. (2010). "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية -دراسة مقارنة" رسالة ماجستير منشورة في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، كلية الاقتصاد، قسم العلوم المالية والمصرفية، سورية، حزيران.

11. العلونة، رانيا. (2005). "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، دراسة حالة الأردن، رسالة ماجستير منشورة، جامعة اليرموك، كلية الشريعة، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، الأردن.
12. غانية، هيفاء. (2014-2015). إدارة المخاطر المصرفية على ضوء مقررات بازل 2 و3، دراسة ميدانية لعينة من البنوك الجزائرية وكالات الوادي (BNA-BDL-BEA)، رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر.
13. كريزان، محمد قاسم. (2013). دور إدارة المخاطر في تخفيض الصيغ الاستثمارية الإسلامية، دراسة مقارنة بين بنك سورية الدولي الإسلامي وبنك الشام الإسلامي، رسالة ماجستير (MBA)، الجامعة الافتراضية السورية، قسم إدارة الأعمال، سورية.
14. عنقه، علاء. (2010-2011). الإفصاح المحاسبي عن المخاطر المصرفية ودوره في الرقابة عليها، رسالة دكتوراه، جامعة حلب، قسم المحاسبة، سورية.

– الأبحاث والدراسات

1. السالوس، علي بن أحمد علي. (2005). مخاطر التمويل الإسلامي، بحث مقدم لمركز البحوث بنك التنمية الإسلامي.
2. صالح، مفتاح. (20-21 أكتوبر، 2009). إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، بحث مقدم للملتقى العلمي الدولي.
3. البلتاجي، محمد. (5-6 أبريل، 2012). نموذج لقياس مخاطر المصارف الإسلامية بغرض الحد منها، ورقة عمل مقدمة لملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة.
4. الأبجي، كوثر. (2007). المخاطر المناوئة للفكر والقطاع المصرفي الإسلامي، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العلمي والدولي السنوي السابع، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة، الأردن.

– النشرات والتقارير والصحف

1. التقارير المالية للمصارف الإسلامية عينة الدراسة خلال سنوات الدراسة.
2. جريدة البيان الامارتية، (د ن. 2002، الأحد، 18 أغسطس).

3. القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف لدى مصرف سورية المركزي بخصوص التصنيف الائتماني للديون لاسيما القرار رقم (597/م.ن/ب4) لعام 2009 والقرار رقم (650/م.ن/ب4) لعام 2010 والقرار رقم (902/م.ن/ب4) لعام 2012.

– المواقع الالكترونية

1. اتحاد المصارف العربية <http://www.uabonline.org/ar/>
2. بنك سورية الدولي الإسلامي <http://www.siib.sy/>
3. سوق دمشق للأوراق المالية <http://www.dse.sy/>
4. مصرف سورية المركزي <http://cb.gov.sy/>

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية

– الكتب

1. Barbara. C, Claudia, G and Philip M. (2006). "Introduction to Banking", prentice Hall, 1st ed. UK.
2. Bodie. Z, Kane. A, AND Marcus, J. (2005). 'Investments', 6th Ed, McGraw – Hill.
3. Cipy, Joseph. (2013). Advanced Credit Risk Analysis and Management, copy right, united Kingdom.
4. Dorfman, S. (1998). Introduction to Risk Management & Insurance, 6th Ed., prentice Hall .
5. Koch. W & Scott.S. (2005). 'Bank Management, Analyzing Bank Performance', 5th Ed, Mc Graw – Hill, New York.
6. Lloyd, Thomas. (1986). Money Banking and Economic Activity, 3rd Edition, NewJersey.
7. Operational Risk Management, (2013). Hong Kong Institute of Bankers.

8. SCHROECK. G. (2002). Risk Management and value creation in Financial institutions, John Wiley& Sons, Canada .

– الدراسات والأبحاث

1. BIS, Risk Management Guideline. (2001).New South Wale, Government Asset Management Committee.
2. Cavailo. M & Majnoni. G. (2001). 'Do Banks Provision For Bad Loans in Good Times, Working Paper, World Bank.
3. Rasiah, Devinaga. (2010). "Theoretical Framework of Profitability as Applied to Commercial Banks in Malaysia", European Journal of Economics, Finance and Administrative Sciences, Volume19, issue 19.
4. Trade and Development Bank. (2008). "ECO", Operational and compliance risk management policy.

ملاحق البحوث

ملحق رقم (1)

الاستبانة الخاصة بالبحث

جامعة دمشق

كلية الاقتصاد

قسم المحاسبة

السادة موظفي بنك.....

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

تحية طيبة وبعد:

بصدد إعداد رسالة ماجستير في المحاسبة تحت عنوان:

"أثر إدارة المخاطر الائتمانية على القوائم المالية في المصارف الإسلامية"

دراسة ميدانية على واقع المصارف الإسلامية في سورية

نرجو من حضراتكم التكرم بتعبئة الاستبانة بكل جدية لأن نتائج الدراسة مبنية على صحة إجاباتكم ونعلمكم أن إجاباتكم تمتاز بالسرية ولن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي.

ولكم منا فائق الاحترام والتقدير على حسن تعاونكم وتخصيصكم الجهد والوقت لتعبئة هذا الاستبانة.

القسم الأول: البيانات الشخصية

الرجاء وضع علامة (x) في مربع الاجابة المناسبة:

- 1- العمر: أقل من 30 سنة ☐
- من 30 إلى 40 سنة ☐
- من 40 إلى 50 سنة ☐
- أكثر من 50 سنة ☐
- 2- المستوى العلمي:
- أقل من ثانوية عامة ☐
- ثانوية عامة ☐
- ليسانس ☐
- ماجستير ☐
- أخرى يرجى ذكرها..... ☐
- 3- التخصص: محاسبة ☐
- اقتصاد ☐
- مصارف وتأمين ☐
- إدارة أعمال ☐
- أخرى يرجى ذكرها..... ☐
- 4- عدد سنوات الخبرة في العمل المصرفي: أقل من 5 سنوات ☐
- من 5 إلى 10 سنوات ☐
- من 10 إلى 15 سنة ☐
- من 15 إلى 20 سنة ☐
- أكثر من 20 سنة ☐
- 5- المسمى الوظيفي: المدير العام ☐
- نائب المدير العام ☐

- ☐ مدير إدارة مخاطر الائتمان
- ☐ مدير التسهيلات
- ☐ مدير الفرع
- ☐ الرئيس التنفيذي
- ☐ مدير التدقيق الداخلي
- ☐ مسؤول الائتمان
- ☐ أخرى يرجى ذكرها.....

القسم الثاني: الأسئلة الخاصة بموضوع البحث.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	أ- <u>الفرضية الفرعية الأولى:</u> يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمان سليمة والتي يعتمد عليها مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية من حيث قياس مدى احتمال تحمل المصرف لمخاطر الائتمان ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					1. يعد مجلس الإدارة الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية والسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان.
					2. تتضمن إدارة مخاطر الائتمان تعريف وتحديد المخاطر الائتمانية، وأساليب "منهجيات" قياس ورقابة هذه المخاطر.
					3. إن من مهام لجنة إدارة المخاطر في مجلس الإدارة متابعة حسن التقيد بأنظمة إدارة المخاطر في المصرف وتعليمات مديرية مفوضية الحكومة بمصرف سورية المركزي بهذا الخصوص وذلك لتحقيق أهداف المصرف بما ينعكس إيجاباً على قوائمه المالية.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	أ- الفرضية الفرعية الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان سليمة والتي يعتمد عليها مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية من حيث قياس مدى احتمال تحمل المصرف لمخاطر الائتمان ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					4. يهتم مجلس الإدارة بمراجعة سياسات الائتمان، وإجراء التعديلات الملائمة، حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف.
					5. يتأكد مجلس الإدارة من التزام الإدارة التنفيذية وإدارة المخاطر بإدارة أنشطة الائتمان في المصرف بفاعلية وكفاءة ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس وبما ينسجم مع قرارات مجلس النقد والتسليف ومصرف سوريا المركزي.
					6. يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة التقنيات التي تستخدم لقياس المخاطر.
					7. يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية.
					8. تقوم إدارة المخاطر بالمتابعة اليومية لمجمل الأعمال والأنشطة وتتأكد من مدى التقيد بالسقوف والمستويات المحددة بالسياسة العامة لإدارة المخاطر وتضبط التجاوزات وتتابعها بشكل فوري مع الإدارة العليا.
					9. تلتزم الإدارة العليا وإدارة المخاطر برسم استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة وتطوير السياسات الائتمانية للمصرف.
					10. تعين الإدارة العليا الأشخاص المختصين بإدارة مخاطر الائتمان، وتحدد صلاحياتهم ومسؤولياتهم.
					11. تقصل الإدارة العليا بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جانب، ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جانب آخر.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	أ- الفرضية الفرعية الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان سليمة والتي يعتمد عليها مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية من حيث قياس مدى احتمال تحمل المصرف لمخاطر الائتمان ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					12. تحرص الإدارة العليا للمصرف على دراسة وافية للمخاطر "تحديد وتحليل المخاطر المحتملة" المتعلقة بالخدمات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة.
					13. توفر الإدارة العليا الكادر البشري المؤهل وذوي الخبرة الكافية، والذي يكون قادراً على إتمام أنشطة الائتمان بمعايير عالية ومتسقة مع سياسات المصرف.
					14. يتجه البنك غالباً لمشروعات المخاطر العالية ذات الأرباح المرتفعة
					15. يستخدم البنك المؤشرات المالية في قرار منح التمويل للعميل
					16. إن من سياسة إدارة مخاطر الائتمان تحقيق الربحية والعائد المناسب من خلال تقييم المخاطر والتحوط لها.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ب- الفرضية الفرعية الثانية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وإدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية بطريقة مناسبة عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					17. يعمل المصرف في ظل معايير منح ائتمان سليمة بأن يحدد: الأسواق المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية، وآجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض، وكفاية وكفاءة الضمانات.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ب- الفرضية الفرعية الثانية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وإدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية بطريقة مناسبة عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					18. تلتزم الإدارة التنفيذية بضبط عمليات الائتمان من خلال حسن تنفيذ قراري مجلس النقد والتسليف رقم 902 م.ن/ب/4 والقرار رقم 597 م.ن/ب/4 بما يخص التصنيف الائتماني.
					19. يأخذ المصرف بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة للأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية.
					20. ينتفع المصرف من الضمانات والمخصصات لتخفيض مخاطر الائتمان.
					21. يقوم المصرف بإجراء تقييم دوري للضمانات المقدمة من العملاء، للتأكد من أن هذه الضمانات لازالت مستمرة في قدرتها على تدعيم القرض وتخفيف مخاطر الائتمان.
					22. يحرص المصرف على المراجعة الدورية لتصنيف محفظة الائتمان.
					23. يحرص المصرف على كفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة.
					24. تتحقق كفاءة السياسة الاقراضية والنقدية للمصرف بانخفاض نسبة الديون المتعثرة الى إجمالي التسهيلات، وانحسارها في حدود النسبة العالمية بحد أقصى 3-10%.
					25. يبذل المدير العام والعاملون في دوائر الائتمان جهوداً حثيثة لمعالجة الديون المتعثرة.
					26. يضع المصرف قواعد تنظيمية للحد من التركيز "تنويع كاف للمحفظة الائتمانية" لمقترض واحد أو مجموعة من المقترضين ذوي صلة فيما بينهم، للمناطق الجغرافية، القطاعات الاقتصادية.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ب- الفرضية الفرعية الثانية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وإدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف الإسلامية بطريقة مناسبة عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					27. يتبع المصرف منهجية التسعير السليمة للائتمان "التسعير الحساس للمخاطر".
					28. تخضع تعاملات منح الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالمصرف لموافقة مجلس الإدارة، وفي حالات معينة "لذوي المصلحة" تبلغ للسلطات الرقابية.
					29. تهتم إدارة الائتمان في المصرف بدراسة مخاطر الائتمان من خلال إجراء الدراسات التسويقية، دراسة المنافسة، مخاطر السوق، التقييم الإداري والفني لمنشأة العميل، الدراسات المستقبلية أو المتوقعة للعميل.
					30. تهتم إدارة الائتمان في المصرف بالتحليل المالي الكافي للائتمان ومتابعة المقترض، لإدراك الدلائل المبكرة لتدهور الائتمان.
					31. يتمتع الأشخاص الذين يقومون بإدارة مخاطر الائتمان بالمهارات الإدارية والفنية المطلوبة لإدارة مخاطر الائتمان بكفاءة.
					32. تفوق العوائد من أنشطة الائتمان تكلفة المخاطر التي يتعرض لها المصرف.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ت- الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وأنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					33. تستند تقديرات مخاطر الائتمان بالمصرف على معلومات ائتمانية عالية الجودة "اعتمادية المعلومات".

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ت- الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وأنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف الإسلامية تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					34. تسمح معلومات هيكل ونوعية محفظة الائتمان لإدارة المصرف بالوقت الملائم لتقييم وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وخاصة تحديد تركيزات مخاطر المحفظة الائتمانية.
					35. تمكن معلومات نظم إدارة المعلومات مجلس الإدارة وجميع المستويات الإدارية من إنجاز عملية المراقبة، وتحديد متطلبات رأس المال.
					36. تراجع الإدارة التنفيذية مدى كفاية نطاق المعلومات وجودتها بصورة دورية، للتأكد من كفاءتها لإدارة مخاطر الائتمان.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ث- الفرضية الفرعية الرابعة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات و نتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية والطرق والأساليب العلاجية والوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$
					أ- الطرق العلاجية لإدارة المخاطر الائتمانية.
					37. تقوم المصارف الإسلامية بتطبيق فكرة التنوع للمحفظة الائتمانية وتوزيع الاستثمار على اعتبارها من أهم الوسائل لمواجهة مخاطر الائتمان وبالتالي رفع العوائد والأرباح للمصرف.
					38. إن تطبيق المصارف الإسلامية للمعايير الكمية والنوعية لتصنيف الائتماني ولا سيما تشكيل الاحتياطات ومخصصات الديون المشكوك فيها وفق القرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي ولا سيما القرارين رقم 902/م.ن/ب/4 والقرار رقم 597/م.ن/ب/4 ينعكس إيجاباً على نتائج أعمال المصرف السنوية وقوائمه المالية.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ث- الفرضية الفرعية الرابعة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات و نتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية والطرق والأساليب العلاجية والوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.
					39. يساعد التأمين التكافلي بكافة صوره إلى ضمان قيمة الائتمان للمصارف الإسلامية.
					40. تعد عقود الخطوتين بديلاً شرعياً عن المشتقات المالية.
					41. تساعد عقود الخطوتين المصارف الإسلامية على تقليل احتمال التعثر في السداد.
					42. تؤدي عقود الخطوتين إلى تحسين صافي الإيرادات.
					43. تساهم عملية تطبيق الغرامات للخيرات في المصارف الإسلامية في ردع العملاء المتأخرين عن الدفع.
					44. تعد أداة التحوط بالعربون وهامش الجدية بديلاً شرعياً تستخدم للتحوط ضد مخاطر الائتمان وفي تحسين محافظها الاستثمارية للمصارف الإسلامية.
					45. يستخدم التصكيك بكافة صوره في المصارف الإسلامية في درء المخاطر الائتمانية بحيث تقوم بتحويل المخاطر ونقلها لجهة أخرى وهي ذات عوائد جارية وقيمة متراكمة
					ب- الطرق الوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية.
					46. تؤدي الضمانات العينية والشخصية بمختلف أنواعها إلى تغطية مخاطر الطرف الآخر ومخاطر عدم التزامه بتنفيذ التزاماته التعاقدية مع المصرف.
					47. تؤدي المقاصة في المصارف الإسلامية إلى التقليل من حجم الخسائر التي قد يتعرض لها.
					48. تساهم عملية التأكد من كفاءة العميل وإجراء دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية والمالية للمشروع في تجنب المصرف لمخاطر الائتمان وبوادر التعثر.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ث- الفرضية الفرعية الرابعة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات و نتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية والطرق والأساليب العلاجية والوقائية لإدارة المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.
					49. إن عملية الاستعلام الائتماني والمتابعة الائتمانية المستمرة للعميل تعد أداة فعالة للحصول على المعرفة الصادقة حول كل ما يؤثر على النشاط الائتماني ويحمي البنك من أي انحراف في عملية استرداد الائتمان الممنوح.
					50. تقوم إدارة المخاطر بقياس المخاطر تحت الظروف الطبيعية وتحت ظروف ضاغطة عن طريق إجراء اختبارات جهد للمحفظة الائتمانية لاسيما أوضاع الديون والضمانات المشككة وفق قراري مجلس النقد والتسليف رقم 902/م.ن/ب/4 والقرار رقم 597/م.ن/ب/4 وذلك بهدف تحديد مدة كفاية مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والضمانات لذلك.
					51. تقوم إدارة المخاطر بأعداد تقارير دورية وطارئة ترفع إلى لجنة المخاطر ومجلس الإدارة.
					52. تعد سياسة التعويم (منح تمويل على تمويل) مجدية للعميل في سداد الديون المتعثرة بدلاً من اتخاذ الإجراءات القانونية للتحصيل

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ج- الفرضية الفرعية الخامسة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات و نتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية ووجود نظام رقابة داخلية وخارجية (مجلس النقد والتسليف) للمصارف الإسلامية قوي يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والادارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان والالتزام بالانظمة والسياسات والخطط والتعليمات الداخلية وكذلك الإجراءات مما يكفل سلامة وفاعلية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.
					أ- المراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمحافظ الائتمان:
					53. يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان.
					54. يتمتع التدقيق الداخلي لمخاطر الائتمان بالاستقلالية وترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة.
					55. تساعد المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم عملية إدارة الائتمان في المصرف.
					56. تحدد المراجعة الداخلية للائتمان دقة تصنيفات مخاطر محفظة الائتمان.
					57. تؤكد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.
					58. تستخدم المراجعة الداخلية في تحديد مجالات الضعف في سياسات و إجراءات إدارة مخاطر الائتمان ومنهجيات قياس مخاطر الائتمان.
					59. تستخدم المراجعة الداخلية للائتمان في تحديد أي استثناءات في السياسات والإجراءات والحدود.
					60. تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل مبكرة.
					61. إن لهيئة الرقابة الشرعية دور كبير في تعزيز عملية الرقابة الفعالة من خلال سعيها إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على جميع المعاملات المصرفية.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ج- الفرضية الفرعية الخامسة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات و نتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية ووجود نظام رقابة داخلية وخارجية (مجلس النقد والتسليف) للمصارف الإسلامية قوي يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والادارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان والالتزام بالانظمة والسياسات والخطط والتعليمات الداخلية وكذلك الإجراءات مما يكفل سلامة وفاعلية إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.
					تقدم المراجعة الداخلية للائتمان تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، وهي كالاتي: -تعد تقييماً عن مستوى واتجاهات مخاطر الائتمان، وآثارها على مستويات رأس مال المصرف. -تقييم كفاءة نظم القياس. -تقييم المتطلبات المستقبلية لرأس مال المصرف وفقاً لقيمة مخاطر الائتمان، والتعديلات اللازمة في الخطة الاستراتيجية للائتمان تبعاً لذلك. - تقييم سرعة الإبلاغ عن الانحرافات وإجراءات التصحيح المتخذة.
					ب- دور مجلس النقد والتسليف السوري:
					63. يقوم مراقبو مجلس النقد والتسليف بإجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للمصرف.
					64. يحدد مراقبو مجلس النقد والتسليف مدى كفاءة مراقبة أعضاء مجلس الإدارة للمصرف عملية إدارة مخاطر الائتمان.
					65. ينفذ مراقبو مجلس النقد والتسليف المراجعة اللازمة لنوعية الائتمانات بأخذ عينة منها.
					66. يعتمد مراقبو مجلس النقد والتسليف على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية للمصرف وكفاية المخصصات.
					67. يعتمد مراقبو مجلس النقد والتسليف على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان لعمليات منح الائتمان.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ج- الفرضية الفرعية الخامسة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات و نتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية ووجود نظام رقابة داخلية وخارجية (مجلس النقد والتسليف) للمصارف الإسلامية قوي يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والادارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان والالتزام بالانظمة والسياسات والخطط والتعليمات الداخلية وكذلك الإجراءات مما يكفل سلامة وفاعلية إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.
					68. يقيم مراقبو مجلس النقد والتسليف مدى إدراك إدارة المصرف للمخاطر الائتمانية في مرحلة مبكرة، واتخاذها التدابير المناسبة.
					69. يقوم مراقبو مجلس النقد والتسليف بمراقبة اتجاهات محفظة الائتمان، ومناقشة أي تدهور ملحوظ في المحفظة مع الإدارة العليا مثل: ضعف في نظام إدارة مخاطر الائتمان، تركيزات زائدة، تصنيف الائتمانات، تقدير مخصصات إضافية، تأثير توقف فوائد مستحقة على ربحية المصرف.
					70. يتابع مراقبو مجلس النقد والتسليف اتخاذ المصرف الإجراءات المناسبة للتحسين العاجل لعملية إدارة مخاطر الائتمان.
					71. يقيم مراقبو مجلس النقد والتسليف مدى كفاية رأس مال المصرف مقارنة بمخاطر الائتمان.
					72. يضع مراقبو مجلس النقد والتسليف حدود تقيد تعرضات المخاطر للأفراد أو مجموعة من الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	ح- الفرضية الفرعية السادسة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين محتويات ونتائج القوائم المالية في المصارف الإسلامية وتعزيز الانضباطية السوقية (الشفافية والإفصاح في السوق) وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول نوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف وطرق إدارتها وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات والضمانات والاحتياطات عند مستوى دلالة $\alpha = 0,05$.
					73. يتبع المصرف سياسة إفصاح رسمية، يوافق عليها مجلس الإدارة، تبين توجهات الإفصاح لدى المصرف، والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح.
					74. يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن الأداء المالي للمصرف.
					75. يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن المركز المالي للمصرف، وبخاصة كفاية وهيكلية رأس مال المصرف، والسيولة.
					76. يتضمن الإفصاح الدوري السياسات المحاسبية في تقييم أصول والتزامات المصرف.
					77. يتضمن الإفصاح السياسات المحاسبية المطبقة في تكوين مخصصات التسهيلات الائتمانية.
					78. يتضمن الإفصاح الدوري الأساليب المتبعة في إدارة وقياس مخاطر الائتمان.
					79. يتضمن الإفصاح الدوري نوعية وحجم مخاطر الائتمان.
					80. يتم تصنيف التسهيلات الائتمانية وفق قرار التصنيف الصادر عن مجلس النقد والتسليف رقم 597/ لعام 2009 وتعديلاته اللاحقة.
					81. يتم قياس حجم الضمانات القائمة وتحديد قيمة الضمانات المقبولة التي تحتسب وفقاً لنماذج قرار مجلس النقد والتسليف رقم 597 لعام 2009 ورقم 902 م.ن/ب/4

ملحق رقم (2)

يوضح أسماء أعضاء لجنة تحكيم الاستبيان

م	الأسم	المرتبة العلمية	الجامعة
1	الدكتورة رانيا زهير	أستاذ مساعد	رئيس قسم المصارف والتأمين - جامعة دمشق
2	الدكتور باسل أسعد	أستاذ مساعد	قسم المحاسبة - جامعة دمشق
3	الدكتور حاتم الطائي	أستاذ الأساليب الكمية	قسم الاحصاء - جامعة جيهان - العراق
4	الدكتور رازي محي الدين	مدرس الاقتصاد	قسم الاقتصاد - جامعة اليرموك الخاصة
5	الدكتور صالح العلي	أستاذ المصارف الإسلامية	قسم الاقتصاد الإسلامي - كلية الشريعة - جامعة دمشق
6	الدكتور أحمد عبد الله	مدرس الاحصاء التطبيقي	Abertay University - بريطانيا

ملحق رقم (3)

البيانات المالية المنشورة لبنك سورية الدولي الإسلامي
المستخدمة في الدراسة خلال الاعوام (2007-2014م)

بنك سورية الدولي الإسلامي

قائمة المركز المالي

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
الموجودات:								
نقد وأرصدة لدى مصرف سورية المركزي	21,310,192,203	11,376,616,828	15,495,728,230	13,613,826,922	25,512,610,698	20,388,643,622	7,515,248,398	4,486,224,122
الحسابات الجارية و الإيداعات القصيرة الأجل لدى المصارف	33,805,142,719	47,824,119,921	43,723,819,990	16,745,623,645	12,337,223,687	14,094,519,467	7,730,809,315	4,537,311,290
إيداعات لدى المصارف	6,230,774,647	8,448,941,180	1,708,123,747	3,875,153,672	4,069,652,050	9,634,973,750	6,265,062,640	-
ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية	23,280,501,414	19,245,344,033	22,500,281,425	24,970,225,624	32,176,850,787	16,720,908,974	12,202,855,752	1,454,446,104
موجودات قيد التصفية أو الاستثمار	567,297,889	349,719,257	27,892,793	92,044,135	126,028,400	145,152,309	-	-
الإجارة المنتهية بالتمليك	190,338,371	243,968,122	280,836,392	311,583,635	324,330,410	28,342,533	3,950,538	-
استثمارات في شركات تابعة وزميلة	52,500,000	54,864,318	56,864,318	55,387,822	56,621,265	90,684,200	88,200,000	-

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
موجودات مالية متوفرة للبيع	95,149,128	3,192,310	1,297,710	1,071,962	721,868	54,968,465	115,693,503	52,500,000
موجودات مالية للمتاجرة	-	-	3,147,223	2,693,390	3,612,195	-	-	-
موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	-	-	-	-	-	86,600,377	178,661,861	-
موجودات ثابتة مادية	2,164,949,046	1,977,776,643	2,058,866,940	2,112,812,630	1,373,981,154	906,707,309	916,099,469	251,084,208
مشاريع قيد التنفيذ		258,543,087	231,434,788	124,055,474	634,372,659	827,130,347	245,985,488	412,131,340
موجودات غير ملموسة	22,095,961	27,348,400	50,321,956	66,298,866	65,009,208	72,851,738	66,951,438	18,250,124
موجودات ضريبية مؤجلة	1,409,619,700	665,266,302	47,190,122	4,310,489	3,067,929	3,108,992	20,934,529	9,318,307
موجودات أخرى	318,174,333	226,198,541	104,149,445	256,406,428	260,001,341	78,779,772	64,257,989	7,182,220
وديعة مجمدة لدى مصرف سورية المركزي	1,885,125,975	1,387,101,406	1,041,917,431	851,575,729	478,358,373	472,525,018	475,934,912	484,216,084
صناديق الاستثمار	=	=	<u>227,149,650</u>	<u>238,746,270</u>	<u>62,295,463</u>	=	=	=
مجموع الموجودات	91,331,861,386	92,089,000,348	87,559,022,160	63,321,816,693	77,484,737,487	63,605,896,873	35,890,645,832	11,712,663,799
المطلوبات:								
ودائع مصارف ومؤسسات مصرفية	15,567,311,418	16,571,339,136	31,101,637,407	2,361,469,001	1,229,162,622	3,490,952,645	481,616,937	-
أرصدة الحسابات الجارية للعملاء	15,840,615,176	20,934,109,645	13,481,415,027	8,722,407,604	12,678,012,306	6,036,588,610	5,056,663,463	1,008,198,094
تأمينات نقدية	16,730,595,231	13,655,624,489	5,378,411,606	9,400,776,606	1,891,548,520	4,814,391,086	2,909,282,874	2,040,186,575
هامش الجدية		94,189,650	64,242,883	128,468,709	613,064,561	453,429,855	-	-
مخصص ضريبة الدخل	-	-	-	232,402,491	236,132,310	125,124,860	84,751,943	-

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
مخصص لقاء مخاطر محتملة	123,229,980	90,085,470		-	-	-	-	-
مطلوبات أخرى	827,118,628	602,965,963	1,882,005,384	1,493,834,013	646,406,348	683,994,120	160,704,995	2,105,594
مجموع المطلوبات	49,088,870,433	51,948,314,354	51,907,712,307	22,339,358,424	17,294,326,667	15,604,481,176	8,693,020,212	3,050,490,263
حقوق أصحاب الاستثمار المطلق								
حقوق أصحاب الاستثمار المطلق	32,786,432,837	30,467,567,834	25,830,298,562	31,812,719,756	54,015,863,558	42,702,687,874	22,238,028,502	3,877,919,975
احتياطي مخاطر الاستثمار	88,859,515	88,859,515	403,661,688	311,109,552	208,436,003	117,975,479	40,607,075	=
مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب الاستثمار المطلق	81,964,162,785	82,504,741,703	78,141,672,557	54,463,187,732	71,518,626,228	58,425,144,529	30,971,655,789	6,928,410,238
حقوق المساهمين:								
رأس المال	8,499,405,700	8,499,405,700	8,499,405,700	8,112,309,200	5,461,381,500	5,000,000,000	5,000,000,000	5,000,000,000
مصاريف زيادة رأس المال	-	-	-	(19,432,704)	-	-	-	-
احتياطي قانوني	-	-	-	66,752,287	91,537,039	74,168,069	29,547,761	-
احتياطي خاص	-	-	-	66,752,287	91,537,039	74,168,069	29,547,761	-
احتياطي عام مخاطر التمويل	106,572,404	106,572,404	106,572,404	106,572,404	59,254,703	-	-	-
التغير في القيمة العادلة للموجوات المالية المتوفرة للبيع	(5,548,290)	161,390	(292,399)	(107,188)	(43,273)	(5,402,417)	-	-
أرباح مدورة غير محققة	4,555,685,588	2,832,024,983	801,603,428	242,955,676	(196,704,361)	(275,227,179)	(239,139,217)	(151,533,808)
أرباح مدورة محققة	(3,788,416,801)	(1,853,905,832)	(20,889,810)	253,591,993	429,235,156	313,045,802	99,033,738	(64,212,631)

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
مجموع حقوق المساهمين	9,367,698,601	9,584,258,645	9,386,399,323	8,829,393,955	5,936,197,803	5,180,752,344	4,918,990,043	4,784,253,561
مجموع حقوق الجهة غير المسيطرة	=	=	<u>30,950,281</u>	<u>29,235,006</u>	<u>29,913,456</u>	=	=	=
مجموع حقوق الملكية	9,367,698,601	9,584,258,645	9,417,349,604	8,858,628,961	5,966,111,259	5,180,752,344	4,918,990,043	4,784,253,561
مجموع المطلوبات و حقوق المساهمين	91,331,861,386	92,089,000,348	87,559,022,161	63,321,816,693	77,484,737,487	63,605,896,873	35,890,645,832	11,712,663,799

قائمة الدخل*

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
إيرادات ذمم البيوع المؤجلة وأرصدة التمويلات	1,339,394,055	1,229,618,751	2,081,117,146	2,592,323,827	2,190,146,570	1,422,870,424	705,915,468	16,764,626
إيرادات من المصارف والمؤسسات المالية	67,716,298	92,987,713	195,654,889	169,540,339	176,380,539	248,916,520	93,655,858	68,480,822
إهلاك موجودات مقتناة بغرض الإجارة أو مؤجرة	(38,936,927)	(36,868,270)	(30,747,243)	(67,022,106)	(61,344,634)	(15,093,373)	(132,347)	-
مصاريف تشغيلية مشتركة مع أصحاب حسابات الإستثمار المطلق	-	-	(8,680,902)	(45,274,393)	(46,442,968)	-	-	-
صافي إيرادات الإجارة	67,547,112	72,766,652						
إيرادات أخرى	<u>9,888,102</u>	<u>36,584,167</u>						
إجمالي دخل الاستثمارات المشتركة بين المصرف وأصحاب حسابات الاستثمار المطلق	1,445,608,640	1,395,089,013	2,237,343,890	2,649,567,667	2,258,739,507	1,656,693,571	799,438,979	85,245,448
حصة المصرف من الدخل المشترك بصفته مضارب ووكيل بالاستثمار ورب مال	193,146,152	234,872,967	258,193,551	485,360,170	582,616,843	332,344,059	138,322,040	3,298,199
العائد على حسابات الاستثمار المطلق	<u>(581,087,805)</u>	<u>(401,185,406)</u>	<u>(1,282,088,368)</u>	<u>(1,508,914,870)</u>	<u>(1,496,358,849)</u>	<u>(1,112,128,610)</u>	<u>(547,122,422)</u>	<u>(10,993,996)</u>
حصة المصرف من دخل حسابات الاستثمار المطلق (كمضارب ورب عمل)	1,057,666,987	1,228,776,574	1,213,449,073	1,626,012,967	1,344,997,501	876,909,020	390,638,597	77,549,651

* تم تعديل عائد السهم للسنوات السابقة بناء على عملية التجزئة التي تمت على اسهم الشركة بتاريخ 2011/07/17 لتصبح قيمة السهم 100 ل.س بدلاً من 500 ل.س

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
صافي إيرادات الرسوم والعمولات	98,745,469	76,785,209	592,851,907	327,671,843	213,403,352	171,895,141	124,432,181	5,419,389
إيرادات خدمات مصرفية	685,861,322	1,167,113,057	497,697,634	127,998,335	60,459,693	69,003,416	72,999,499	(6,487,338)
إيرادات الاستثمار في رؤوس أموال الشركات	-	(5,657,097)	1,476,496	1,766,557	1,637,065	2,484,200	-	-
أرباح (خسائر) ناتجة عن تقييم مركز القطع البنوي	1,723,660,605	2,030,421,555	558,647,752	439,660,037	78,522,817	(36,087,962)	(87,605,409)	(151,533,808)
صافي فروقات تقييم ومخصصات الموجودات قيد الاستثمار أو التصفية	(9,867,648)	-	-	-	-	-	-	-
إيرادات تشغيلية أخرى	86,549,500	196,794,953	54,417,264	31,451,124	11,796,362	3,432,698	8,204,442	50,298
إجمالي الدخل التشغيلي	3,642,616,235	4,694,234,252	2,918,540,126	2,554,560,863	1,710,816,790	1,087,636,513	508,669,310	(75,001,808)
نفقات الموظفين	(598,639,548)	(509,411,470)	(509,920,088)	(450,775,302)	(326,739,964)	(215,949,533)	(143,720,875)	(43,463,269)
اكتلاكات وإطفاءات	(171,622,880)	(160,014,987)	(151,113,404)	(138,442,064)	(104,089,704)	(97,040,940)	(52,990,353)	(6,478,388)
مخصص تدني ذمم البيوع المؤجلة وأرصدة التمويلات	(2,878,717,472)	(3,747,378,038)	(789,939,111)	(538,211,884)	(49,940,385)	(193,342,690)	-	-
مخصصات متنوعة	(77,800,644)	(92,659,838)	(478,167,667)	(3,152,121)	(2,381,635)	2,249,342	(4,698,472)	-
أعباء تشغيلية أخرى	(396,040,214)	(207,448,375)	-	-	-	-	-	-
مصاريف أخرى	(474,999,239)	(405,753,390)	(492,744,688)	(319,388,010)	(245,527,773)	(173,437,577)	(99,387,407)	(100,121,281)
إجمالي المصروفات التشغيلية	(4,597,819,997)	(5,122,666,098)	(2,421,884,958)	(1,449,969,381)	(728,679,461)	(677,521,398)	(300,797,107)	(150,062,938)

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
الربح قبل الضريبة	(955,203,762)	(428,431,847)	496,655,168	1,104,591,482	982,137,329	410,115,115	207,872,203	(225,064,746)
إيراد/(مصروف) ضريبة الدخل المؤجل	<u>744,353,398</u>	<u>622,350,938</u>	<u>42,817,982</u>	<u>(231,195,661)</u>	<u>(236,437,558)</u>	<u>(142,950,397)</u>	<u>(73,135,721)</u>	<u>9,318,307</u>
ربح (خسارة) الفترة	(210,850,364)	193,919,092	539,473,150	873,395,821	745,699,771	267,164,718	134,736,482	(215,746,439)
العائد الى:								
مساهمي البنك	(210,850,364)	193,919,092	537,757,875	874,074,271	750,086,315	-	-	-
حقوق الجهة غير المسيطرة	=	=	<u>1,715,275</u>	<u>(678,450)</u>	<u>(4,386,544)</u>	=	=	=
	(210,850,364)	193,919,092	539,473,150	873,395,821	745,699,771			
عائد السهم (ل.س) *	-2.48	2.28	6.33	11.75	12.34	24.46	13.47	(21.57)

النسب المالية*

النسب	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
% معدل دوران السهم	4.37%	6.62%	5.33%	9.33%	3.19%	1.65%	-	-
عائد السهم الواحد (ليرة سورية)	-2.48	2.28	6.33	11.75	12.34	24.46	13.47	-21.57
الأرباح الموزعة للسهم الواحد (ليرة سورية)	-	-	-	-	-	-	-	-
القيمة الدفترية للسهم الواحد (ليرة سورية)	110.22	112.76	111.15	108.84	108.69	103.62	98.38	95.69
القيمة السوقية الى العائد (مره)	44.22-	56.60	11.11	8.48	25.63	8.93	-	-
% الأرباح الموزعة الى القيمة السوقية	-	-	-	-	-	-	-	-
% الأرباح الموزعة للسهم الى عائد السهم	-	-	-	-	-	-	-	-
القيمة السوقية الى القيمة الدفترية (مره)	1.00	1.14	0.63	0.92	2.91	2.11	-	-
العائد على مجموع الموجودات %	0.23-	0.00%	0.62%	1.38%	0.96%	0.42%	0.38%	1.84-
العائد على حقوق المساهمين %	2.21-	0.00%	5.73%	9.86%	12.50%	5.16%	2.74%	4.51-
صافي الفوائد والعمولات / اجمالي الدخل %	19.76-	229.50-	20.31%	12.83%	12.47%	15.80%	24.46%	7.23-
% صافي الربح / اجمالي الدخل	10.22-	0.00%	18.48%	34.19%	43.59%	24.56%	26.49%	287.65%
% اجمالي الدخل / الموجودات	2.22%	0.61%	3.33%	4.03%	2.21%	1.71%	1.42%	0.64-
% نسبة الملكية	10.26%	10.41%	10.76%	13.99%	7.70%	8.15%	13.71%	40.85%
% حقوق المساهمين / اجمالي الودائع	29.83%	25.55%	21.12%	79.92%	42.90%	54.38%	88.82%	474.54%

* تم تعديل القيمة السوقية وإعادة احتساب وسطي عدد الاسهم لفترات المقارنة نظراً لتعديل القيمة الاسمية للسهم من 500 إلى 100 ليرة سورية للسهم الواحد خلال عام 2011

تم تعديل القيمة الاسمية والدفترية والسوقية وعدد الأسهم للسنوات السابقة نظراً لعملية التجزئة التي تمت في عام 2012

النسب	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	من 3 نيسان وحتى نهاية 2007
% معدل المديونية	%53.75	%56.41	%59.28	%35.28	%22.32	%24.53	%24.22	%26.04
% اجمالي الودائع / مجموع الموجودات	%34.39	%40.73	%50.92	%17.50	%17.95	%14.98	%15.43	%8.61
% صافي التسهيلات / مجموع الموجودات	%25.49	%20.90	%25.70	%39.43	%41.53	%26.29	%34.00	%12.42
% صافي التسهيلات / اجمالي الودائع	%74.12	%51.31	%50.47	%225.28	%231.37	%175.50	%220.34	%144.26
% حقوق المساهمين/ صافي التسهيلات	%40.24	%49.80	%41.85	%35.48	%18.54	%30.98	%40.31	%328.94
نسبة السيولة (مره)	1.86	1.77	1.69	2.83	4.48	4.08	4.13	3.84

Abstract

The impact of credit risk management on the financial statements in Islamic banks (Filed study on Islamic banks in Syria)

This study aimed to identify the various risks faced by the Islamic bank and to address the types and sources of credit risks.

In addition to clarifying the stage of the credit risk management in Islamic banks and their distinctive nature and methods in the audit risk analysis.

The role played by the credit risk management has been studied in achieving the safety of financial statements and improving the quality of credit portfolio, which reflects positively on the rate of profitability.

The researcher collected the information using the questionnaire method distributed to the three Islamic banks which are operating in Syria, namely the: International Islamic Bank of Syria, Al-Baraka Bank Syria, Al-Cham Bank.

The (SPSS) program to analyses the data was used.

The researcher reached a number of results represented in the absence of an integrated and effective information system in the Islamic banks.

However, there is a significant statistical effect to (policies and measures of credit risk management, managing measuring and adjusting the credit processes information systems and analyzing techniques. The methods of treatment and protection against credit risks – the effective internal and external controlling processes transparency and disclosure) upon safety of the financial statements and their results and improving the quality of their credit portfolio.



Syrian Arab Republic
Damascus University
Faculty of Economics
Department of Accounting



**The impact of credit risk management
on financial statements in Islamic banks
A field study on Islamic banks in Syria**

*A thesis prepared To Get Master Degree
in Accounting*

Prepared By
Mohammad Hussein Al Yunis

Supervised By
Prof. Mohammad Khaled Al-Mahayni

Damascus $\frac{1438 - 1439 AH}{2017 - 2018 AD}$